

الأسباب الموجبة لإصلاح
قوانين الضرائب غير المباشرة في فلسطين

إعداد

ماجد محمد يوسف رابي

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2004/4/18 وأجيزت

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
1. الدكتور عاطف علاونة/ رئيساً	
2. الدكتور محمود أبو الرب/ عضواً	
3. الدكتور نبهان عثمان/ عضواً	

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

الأسباب الموجبة لإصلاح
قوانين الضرائب غير المباشرة في فلسطين

إعداد
ماجد محمد يوسف رابي

إشراف
د. عاطف علاونة

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في إدارة السياسة الاقتصادية بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

2003

الأسباب الموجبة لإصلاح
قوانين الضرائب غير المباشرة في فلسطين

إعداد
ماجد محمد يوسف رابي

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2004/4/18 وأجيزت

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
1. الدكتور عاطف علاونة/ رئيساً	
2. الدكتور محمود أبو الرب/ عضواً	
3. الدكتور نبهان عثمان/ عضواً	

الإهداء

إلى روحهما الطاهرة .... أبي وأمي

إلى إخواني وأخواتي الأعزاء

إلى كل من مد لي يد العون والمساعدة

إلى كل شهداء وجرحى وأسرى شعبنا العظيم

إلى كل هؤلاء أهدي عملي هذا

الباحث

شكر وتقدير

اللهم إني أحمدك وأشكر فضلك حمداً وشكراً يليق بجلال قدرك على ما أعنتني عليه حتى انجز عملي هذا.

كما وأنني أتقدم بوافر الشكر وعظيم الامتنان من أستاذي الدكتور عاطف علاونه (وكيل وزارة المالية) على ما بذله معي من مجهود بإشرافه على هذا البحث والذي أغناه بآرائه وتوجيهاته وخبراته العلمية والعملية الى أن قدر لهذا البحث ان يرى النور فجزاه ا عني كل خير انه سميع مجيب.

ولا انسى أن أتقدم بشكري العظيم من إخوتي الاعزاء فضل وياسر وباسل على ما قدموه لي من مساعدة ودعم وأخص بشكري أخي الحبيب باسل الذي لن أنسى فضله علي ما حييت كما وأتقدم بشكري من أخواتي الغاليات بشرى وأنعام وإقبال وفاطمة ورحمة على مساعدتهن لي.

كما وأنني أتقدم بشكري العظيم من الأخ العزيز عبد السلام رابي على ما قدمه لي من مساعدة ولا أنسى أن أشكر أيضا الأخ العزيز صادق مرار والأخ نائل وهدان وأحمد رابي.

كما وأنه لا يفوتني أن أتقدم بشكري من الاخوة مسيف مسيف وباسل الديك ونصر عطياني ومروان عامر وإياس أبو حجلة على ما قدموه لي من مساعدة.

فجزى ا الجميع عني خيراً

الباحث

فهرس المحتويات

فهرس الجداول

فهرس الملاحق

الأسباب الموجبة لإصلاح

قوانين الضرائب غير المباشرة في فلسطين

إعداد

ماجد محمد يوسف رابي

إشراف

د. عاطف علاونة

الملخص

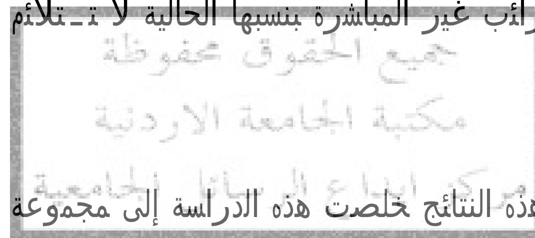
هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الأسباب التي توجب القيام بعملية الإصلاح للضرائب غير المباشرة في فلسطين وذلك من خلال التعرف على الضرائب غير المباشرة المطبقة في فلسطين ومدى ملائمة هذه الضرائب للاقتصاد الفلسطيني والوقوف على تطور هذه الضرائب منذ عهد الانتداب البريطاني وفترة الحكم الأردني ومن ثم فترة الاحتلال الإسرائيلي وصولا إلى فترة السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث تم مناقشة دور الإيرادات من الضرائب غير المباشرة بتقسيماتها (ضريبة القيمة المضافة وضريبة الشراء والجمارك) في الإيرادات الضريبية والإيرادات المحلية والناتج المحلي الإجمالي من حيث مدى مساهمتها بالقيم المطلقة والنسبية، وقد تم الاعتماد على عدة مصادر للحصول على البيانات الخاصة بالإيرادات المختلفة منها منشورات صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ووزارة المالية وغيرها.

وقد قام الباحث في هذه الدراسة باستخدام بعض المقاييس والتي من خلالها يتم التعرف على العبء الضريبي للضرائب غير المباشرة بالإضافة إلى مدى استغلال هذه الضرائب لأوعيتها الضريبية ومقارنتها مع مجموعة من الدول ذات المستوى الاقتصادي المتقارب وقد تم استخدام مقياس السعر المعياري للضرائب للتأكد من ذلك.

كما وان الباحث وبناءاً على النتائج التي تم التوصل لها قد طرح توجهات أولية لتعديل أو إصلاح الضرائب غير المباشرة كتعديلات في النسب الجمركية والقيمة المضافة وضريبة الشراء بالاعتماد على مجموعة من المعايير وذلك بعد أن تم سرد محددات الوضع الضريبي في فلسطين والتي كان لها اثر على دور الضرائب وخاصة غير المباشرة، كما وانه تم طرح توجه

أولي بأن تفرض ضريبة القيمة المضافة على أساس قطاعي أو تميزي، وقد عرض وبإيجاز مجموعة من الدول التي تستخدم هذه الطريقة مع النسب التمييزية التي تستخدمها.

هذا وقد وصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن هناك أكثر من نظام ضريبي يحكم مناطق السلطة الوطنية (الضفة الغربية وقطاع غزة) كما وأن الأهداف التي وضعت من أجلها هذه القوانين تختلف عن أهدف التنمية في فلسطين هذا بالإضافة إلى انخفاض العبء الضريبي للضرائب غير المباشرة في فلسطين وارتفاع العبء للضرائب غير المباشرة بحيث أن وعاء هذه الضرائب قد استغل بأكثر من طاقته وأكد ذلك ارتفاع السعر المعياري لضرائب التجارة وان وعائها قد استغل بأكثر من طاقته بحيث وصل الإرهاق الضريبي لهذه الضرائب (ضرائب التجارة) بما يساوي 100%، مما دعم النتيجة التي وصلت إليها هذه الدراسة وهي أن الضرائب غير المباشرة بنسبها الحالية لا تتلائم بالضرورة مع مستوى الاقتصاد الفلسطيني.



وعلى ضوء هذه النتائج خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من التوصيات من أهمها ضرورة إجراء تعديلات جوهرية على الضرائب غير المباشرة من حيث النسب وحجم الأوعية التي تغترف منها إيراداتها، وضرورة زيادة التركيز على الضرائب المباشرة وتفعيل بعضها كضرائب الأملاك والثروة كما وأن الباحث أوصى بضرورة تخفيض نسبة القيمة المضافة وضرورة الأخذ بعين الاعتبار فرض هذه الضريبة على أساس قطاعي (تمييزي) ضمن خطة اقتصادية شاملة.

مقدمة الدراسة

تلعب الضرائب دوراً هاماً وجوهريا في رسم السياسات الاقتصادية الرامية الى تحقيق الاهداف الاقتصادية للدولة العصرية وذلك من خلال تأثيرها على انتاجية القطاعات الاقتصادية وقدرتها على المنافسة ومن خلال كونها مصدراً اساسياً لايرادات الدولة والتي تستخدم لتمويل النفقات العامة من خلال الموازنة السنوية.

ومن جهة أخرى وبما ان عملية تحديد النظام الضريبي بشكل عام والنسب الضريبية بشكل خاص تؤثر على معظم المتغيرات الاقتصادية الكلية اصبح من الضروري تحديد النظام الضريبي والنسب الضريبية بشكل يتناسب والوضع الاقتصادي ومراحل تطوره ومتطلبات التنمية في البلد المعني.

وبما أن الاقتصاد الفلسطيني قد عاش سنوات تحت الاحتلال الإسرائيلي الـذي عمـل خلالها على تدمير الاقتصاد الفلسطيني وإلحاقه بالاقتصاد الإسرائيلي مستخدما السياسة الضريبية كأداة من أدواته المتعددة لتحقيق هذا الهدف، إضافة إلى استخدامه الضرائب من اجل أن لا تكون الأراضي المحتلة عبئا ماليا على الموازنة الإسرائيلية. من هنا كانت الضرائب المفروضة علـى الاقتصاد الفلسطيني ونسب هذه الضرائب غير متوافقة بالضرورة مع مصلحة ومتطلبـات هـذا الاقتصاد، ومن الضرائب التي قام الاحتلال بفرضها واستخدامها لأغراضه الخاصة هي ضريبة القيمة المضافة وضريبة الإنتاج والتي حددت نسبها وفقا لما كان سائدا في الاقتصاد الإسرائيلي، بالرغم من الاختلاف الكبير في حجم وتركيبة الاقتصادين وبلوغ الناتج المحلي الإسرائيلي لمـا يزيد عن عشرين ضعفا من الاقتصاد الفلسطيني.

بعد دخول السلطة الوطنية الفلسطينية استمرت السلطة في استخدام هذه الضرائب مـع بعض التعديلات المتعلقة بالضرائب المباشرة دون تعديل في الضرائب غير المباشرة وفقا لمـا سمح به اتفاق باريس الاقتصادي وذلك لأسباب لوجستية وإدارية أكثر منها لأسـباب ماليـة أو

اقتصادية. ومع مرور الأيام والسنوات تأكدت ضرورة وضع قوانين ضرائب فلـسطينية سـواء بالنسبة لضريبة الدخل أو بالنسبة لضريبة القيمة المضافة والضرائب غير المباشرة الأخرى تأخذ بعين الاعتبار الوضع الاقتصادي الفلسطيني وتعمل على تطويره بحيث تنسجم هذه القوانين مـع الاتفاقيات الاقتصادية الدولية التي وقعتها السلطة الوطنية الفلسطينية ومتطلبات منظمة التجـارة العالمية واتفاقيات الازدواج الضريبي وصولا إلى قـوانين ضـريبية تخـدم أهـداف التنميـة الاقتصادية الفلسطينية.

وما من شك بأن إصلاح قوانين الضرائب غير المباشرة هو لب الإصـلاح الـضريبي المقصود وذلك لأسباب كثيرة أهمها مساهمة الضرائب غير المباشرة في الإيـرادات الحكوميـة وآثارها المباشرة على القطاعات الاقتصادية الإنتاجية والخدماتية.

الفصل الأول: تمهيدي

1. مشكلة الدراسة

2. أهمية الدراسة

3. أهداف الدراسة

4. افتراضات الدراسة

5. منهجية الدراسة ومحتويات

6. حدود الدراسة

1. مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في:

1. عدم ملائمة قوانين الضرائب غير المباشرة المعمول بها مع متطلبات الاقتصاد الفلسطيني وحاجة الاقتصاد الفلسطيني إلى قوانين تتناسب والمعطيات الكلية الخاصة به، قابلة للتطبيق وتتلاءم مع البيئة الاقتصادية الإقليمية والدولية.
2. عدم قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية في الوقت الحاضر والى حين إلغاء اتفاق باريس الاقتصادي على تنفيذ إصلاح جذري في قطاع الضرائب غير المباشرة.
3. ندرة الدراسات التفصيلية التي تطرقت إلى هذا الموضوع من قبل.

2. أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة من خلال تأثير الضرائب غير المباشرة على المعطيات الاقتصادية الكلية من جهة ومن خلال دورها في رفد خزينة الدولة بالإيرادات من جهة أخرى إضافة إلى دور هذه الضرائب كأداة رئيسة في السياسة المالية الفلسطينية التي يتعذر تنفيذها بشكل سليم في ظل النظام الضريبي الحالي.

3. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة وتقديم مقترحات عملية لصاحب القرار المالي حول عناصر لإصلاح الضرائب غير المباشرة المطلوب تنفيذه لخدمة الاقتصاد الفلسطيني والخزينة الفلسطينية بما في ذلك تحديد الوعاء الضريبي القطاعات الاقتصادية والصفقات الاقتصادية المعفاة أو الخاضعة لمعدلات ضريبة منخفضة لتكون بذلك أساسا في وضع سياسة ضريبية أكثر ملائمة لاحتياجات الاقتصاد الفلسطيني في ظل المعطيات الحالية.

ومن هذا المنطلق فإن الباحث سوف يقوم بدراسة الوضع الضريبي القائم في فلسطين وذلك من اجل التعرف على عناصر الضرائب غير المباشرة ومن أهمها، النسب الضريبية المستخدمة الإعفاءات الضريبية وغيرها ومدى ملائمتها للوضع الاقتصادي الفلسطيني والمستوى التكنولوجي السائد فيه، ومساهمتها في الإيرادات العامة.

4. افتراضات الدراسة:

تقوم الدراسة على فرضية أن نظام الضرائب غير المباشرة بعناصره المختلفة لا يتناسب مع الواقع الاقتصادي الفلسطيني.

5. منهجية الدراسة ومحتوياتها:

نتيجة لتدني عدد الدراسات التي تناولت هذا الموضوع بالإضافة إلى قلة المعلومات المتوفرة حول حصيلة الضرائب في سنوات الاحتلال ما قبل دخول السلطة فإن الباحث سيعتمد على الدراسات السابقة بالإضافة إلى آراء الخبراء في هذا المجال والاستعانة بالأدبيات الاقتصادية المتوفرة والنظريات الاقتصادية التي تناقش الضرائب والعبء الضريبي والأهداف الضريبية هذا بالإضافة إلى تجارب الدول ذات المستوى الاقتصادي المتقارب والأسس التي استخدمتها هذه الدول في وضع وتحديد النسب الضريبية وعناصر النظام الأخرى كما ستستخدم الدراسة التحليل الإحصائي المناسب للتنبؤ بتأثير المتغيرات والبيانات التي سيتم بحثها على الأوعية الضريبية من اجل الوصول إلى دراسة شاملة ذات مصداقية عالية لخدمة الاقتصاد الفلسطيني.

وبهذا ستتم الدراسة وفقا للخطوات التالية:

1. دراسة مصادر الموضوع وتحليلها.
2. جمع المعلومات وفق خطة البحث.

3. دراسة المعلومات وموازنتها وتحليلها.

4. كتابة البحث وتوثيقه.

وفي سبيل تحقيق ذلك سوف تحتوي الدراسة على خمسة فصول بحيث يعالج الفصل الأول مواضيع تمهيدية كمشكلة الدراسة وأهمية الدراسة وأهداف الدراسة وافتراضات الدراسة والدراسات السابقة والمنهجية المستخدمة بينما يعالج الفصل الثاني الضرائب في فلسطين من حيث تطور الفكر الضريبي ودور الضرائب في السياسة المالية وتطور دور الضرائب في فلسطين منذ عهد الانتداب البريطاني مروراً بالحكم الأردني للضفة الغربية والمصري لقطاع غزة ثم فترة الاحتلال الإسرائيلي وتأثيره على الاقتصاد الفلسطيني والضرائب التي كانت سائدة في ذلك الوقت ثم السلطة الوطنية والضرائب غير المباشرة السائدة حتى وقتنا هذا ودور هذه الضرائب في الإيرادات والناتج المحلي الإجمالي.

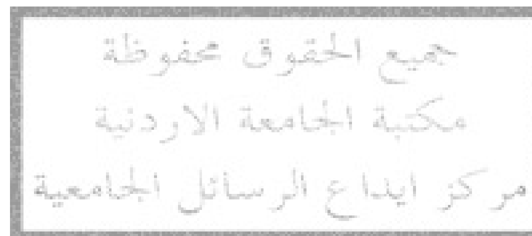
أما الفصل الثالث فسيحتوى على مجموعة من المقاييس التي ستستخدم في قياس العبء الضريبي والجهد الضريبي والطاقة الضريبية في فلسطين مقارنة مع مجموعة من الدول النامية ذات المستوى الاقتصادي المتقارب للوقوف على مدى استغلال الضرائب لأوعيتها الضريبية فيما إذا كانت قد استغلت هذه الأوعية بأكثر من طاقتها أم بأقل من طاقتها سواء كانت ضرائب مباشرة أو غير مباشرة بتقسيماتها ضرائب محلية أم ضرائب على التجارة.

أما الفصل الرابع فسيحتوى على توجهات أولية لإصلاح الضرائب غير المباشرة من خلال الاعتماد على مجموعة من المعايير وبالاستناد إلى النتائج التي توصل إليها البحث في الفصول السابقة.

أما الفصل الخامس والأخير فسيحتوي على النتائج التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة بالإضافة إلى مجموعة من التوصيات.

6. حدود الدراسة:

ركزت هذه الدراسة على الفترة الممتدة منذ العـام 1995-1999 مـن اجـل معرفـة التغيرات التي طرأت على الضرائب غير المباشرة خلال هذه الفترة كما أن الدراسة قد ركـزت أيضا على الفترة الممتدة منذ العام 1967-1994 وهي فترة الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة بالإضافة إلى أنها قد أظهرت وبشكل مختصر التغيرات التي طرأت على الضرائب غير المباشرة في فترة الانتداب البريطاني والحكم الأردني للضفة الغربيـة والإدارة المـصرية لقطاع غزة.



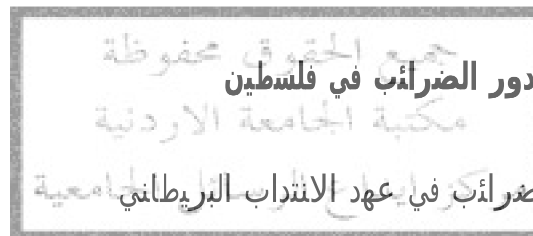
الفصل الثاني

الضرائب في فلسطين

المبحث الأول: تطور الفكر الضريبي

المبحث الثاني: تطور دور الضرائب في السياسة المالية

1. مفهوم السياسة المالية
2. دور الضرائب في الأنظمة الاقتصادية المختلفة



المبحث الثالث: تطور دور الضرائب في فلسطين

1. الضرائب في عهد الانتداب البريطاني
2. الضرائب خلال الفترة 1948-1967
3. الضرائب خلال الفترة 1967-1994
4. الضرائب في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية

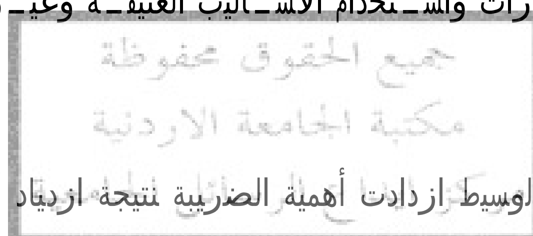
المبحث الرابع: السياسة المالية للسلطة الوطنية الفلسطينية

1. السياسة المالية
2. سياسة النفقات

المبحث الأول

تطور الفكر الضريبي

اقترنت الضريبة بوجود السلطة في المجتمع السياسي منذ أقدم العصور وتطور مفهومها بتطور وظائف هذه السلطة وأهدافها التي حددتها الفلسفات السياسية والأنظمة الاقتصادية المتعاقبة فقد كانت الضريبة في عهد الإمبراطورية الرومانية تعد عملاً من أعمال السيادة تفرضها السلطة من اجل تغطية نفقاتها. وبالرغم من المبادئ التي أقرها الإمبراطور Antinin بشأن عدالة التوزيع لعبء الضريبة إلا أنها كانت بعيدة في تطبيقها لهذا المبدأ نتيجة التوسع في الإعفاءات والامتيازات واستخدام الأساليب العنيفة وغير الإنسانية في الجباية (البطريق، 1984).

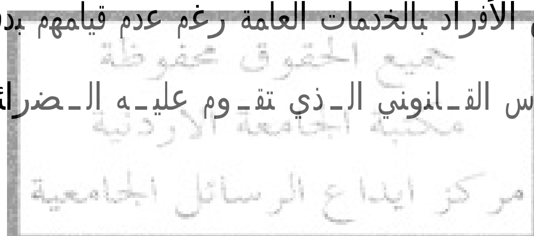


وفي العصر الوسيط ازدادت أهمية الضريبة نتيجة ازدياد أعباء السلطة بالرغم من اقتصار الالتزام بالضريبة على عامة الشعب دون غيرهم من الطبقات التي كان يتكون منها المجتمع وقد كانت الضريبة تسمى في ذلك الوقت هبه أو مساعدة يحصل عليها الملك بصفة استثنائية بقصد الأنفاق على الجنود المرتزقة، ومع بداية القرن الرابع عشر اتخذت هذه الإعانات طابع الاستمرار والعمومية وكانت ذات طبيعة اختيارية أي لا تقر إلا بعد موافقة المكلفين أو ممثليهم طبقاً لما جاء في العهد الأعظم (الماجنا كارتا) أي الدستور الذي منحه الملك جون لشعب إنجلترا في عام 1415م.وفي العام 1439م تقرر حق الملك في فرض ضريبة ملكية دائمة على اعتبار أن الملك له سلطة إصدار القوانين وخاصة ما يتعلق بفرض الضرائب (البطريق، 1984).

ونتيجة لتطور الفكر السياسي والاجتماعي والاقتصادي تحولت الضريبة من مجرد إسهام اختياري إلى إلزامية يؤديها الأفراد مقابل ما تقدمه الدولة من خدمات أو نظير ما قد

يواجهونه من مخاطر، ثم ظهرت فكرة العقد الاجتماعي الذي نادى بها (جان جاك روسو) والتي تقوم على أساس وجود عقد بين الدولة ومواطنيها تقوم من خلاله الدولة بتأمين المواطنين من مختلف الأخطار مقابل سدادهم للضريبة باعتبارها قسط تأمين كما اعتبر (تير) المجتمع في مؤلفه حول الملكية بمثابة شركة يلزم عقد تأسيسها كل شريك فيها بالإسهام في تحمل أعبائها، وقد اعتبر (آدم سمث) هذا العقد عقد بيع خدمات فالدولة تبيع خدماتها مقابل التزام الأفراد كمشترين بدفع الثمن في صورة ضرائب (حشيش، 1983).

أما الفكر الحديث فقد اتجه إلى نبذ النظريات السابقة وإلى تأسيس حق الدولة في الضرائب على أساس فكرة التضامن الاجتماعي والتي تقضي بوجوب تظافر الأفراد جميعهم كل بحسب طاقته في مواجهة أعباء الدولة باعتبار ذلك ضرورة اجتماعية وتتميز هذه النظرية بتفسيرها استفادة بعض الأفراد بالخدمات العامة رغم عدم قيامهم بدفع الضرائب، وبهذا أصبحت هذه النظرية هي الأساس القانوني الذي تقوم عليه الضرائب في العصر الحديث (حشيش، 1983).



وبهذا فقد اختلفت التعاريف وتعددت حول الضريبة نتيجة لاختلاف المذاهب والمدارس الاقتصادية هذا بالإضافة إلى أن مفهوم الضريبة يتغير ويتطور مع تطور المجتمع وتشعب احتياجاته وازدياد وظائف الدولة.

فقد كانت الضريبة تعرف على أنها خدمة اختيارية تضامنية مقدمة من أفراد الجماعة في الوحدات السياسية إلى رئيسها وبشكليها (المادي والعيني) فهي بهذا تحمل معنى المساعدة والإعانة على درء الأخطار التي تواجههم (بشور، 1993).

إلا أنه وبعد أن أخذت الحياة السياسية لهذه الجماعات تأخذ أشكالاً متعددة وازدادت بها الأعباء الملقاة على عاتق هذه الجماعة (التي أخذت مفهوم الدولة) تحولت الضريبة من هبة إلى فريضة تقدرها السلطة العامة بصورة دائمة تجبى سنوياً وبقيت هذه الفكرة سائدة في القرنين

السادس والسابع عشر وكانت إنجلترا أسبق من فرنسا في هذا المضمار حيث ثبت هذا الحق في سنة 1215م من خلال ما عرف بالعهد الأعظم (الماجنا كارتا). (العمري، 1986).

أما في العصر الحديث فقد عرف علماء المالية العامة الضريبة على أنها "اقتطاع جبري تفرضها الدولة على الأشخاص الاعتباريين والطبيعيين بدون مقابل بغرض تغطية أعبائها العامة وبما يحقق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ". (عناية، 1998).

وقد عرف صندوق النقد الدولي (IMF) الضريبة على أنها مساهمات إجبارية تدفع للحكومة دونما أية علاقة بمنفعة محددة حصل عليها دافع الضريبة.

"It Is a Compulsory Contribution Paid to Government Without Reference To Particular Benefit Received By Taxpayer"



(أباظة، 2001).

ومن الملاحظ في أغلب التعريفات السابقة للضريبة نجد أنها وخاصة الحديثة منها أنها اتفقت على عدة أركان رئيسية لا بد من توافرها بالضريبة وهي:

1. أنها فريضة إلزامية:

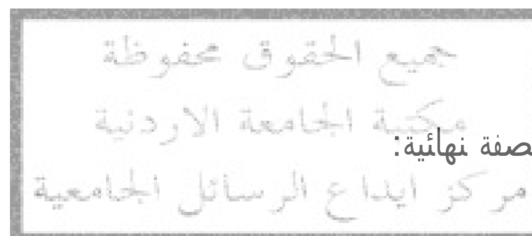
فليس لأحد الخيار في دفعها بغض النظر عن رغبته بالدفع وقد استمدت الضريبة هذه الصفة الإلزامية من القانون إذ أن معظم الدساتير قد نصت على أن فرض الضريبة أو حتى تعديلها أو إلغائها لا يكون إلا بقانون فنجد أن الدستور المصري قد نص صراحةً على هذا حيث تنص المادة 119 من القانون الدائم على أن "إنشاء الضرائب العامة أو تعديلها أو إلغائها لا يكون إلا بقانون" (دراز، 116).

2. الدولة هي صاحبة الاختصاص في فرض الضريبة

وهنا يثور التساؤل حول الأساس الذي تفرض عليه الضريبة هل يكون على أسـاس تحقيق المنفعة أم أن هناك أسس أخرى وتعددت آراء علماء المالية في هذا المجال فمـنهم مـن نادى باتخاذ مقدرة الممول هي الأساس ومنهم من نادى بمبدأ تحقيق المنفعة.

3. أنها أداة بدون مقابل:

ويقوم هذا الركن على أساس فكرة التضامن الاجتماعي لتبرير فرض الضريبة بعـدما فشلت فكرة العقد الاجتماعي التي كانت سائدة في القرن الثامن عشر وبهـذا تـصبح الـضريبة فريضة يحتمها واجب التضامن الاجتماعي بغض النظر عن حجم المنافع التي تعود على الفـرد (دراز، 118).



4. أن الضريبة تدفع بصفة نهائية:

أي أن الدولة لا تلتزم برد قيمة الضريبة إلى الممول وفي هذا المجال تختلف الـضريبة عن القرض العام الذي تكون فيه الدولة ملزمة برده إلى من اكتتب في سندات القرض بالإضافة إلى دفع الفوائد عن المبالغ المكتتب بها في أغلب الأحيان. (حشيش، 1974).

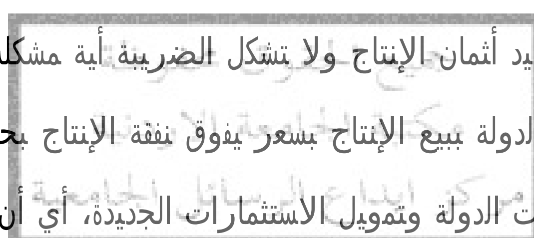
5. الضريبة تهدف إلى تحقيق أهداف المجتمع:

ويبرز هذا الركن من أركان الضريبة ضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي مـن خلال السياسة الضريبة بغرض تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

ومن ناحية أخرى فأن العلاقة مـا بـين الأنظمـة الـضريبية والهياكـل الاقتـصادية والاجتماعية والسياسية والعقائدية تختلف من نظام إلى آخر متأثرة بفكر هذا المجتمع أو عقيدتـه أو كلاهما معاً، وبناء على هذا الاختلاف فإنه يمكن التمييز بين أربعة أنظمة اقتصادية في الفكر

الحديث وهي الاقتصاد الرأسمالي والاقتصاد الاشتراكي والاقتصاد المختلط والاقتصاد الإسلامي.

وتحظى الضرائب في النظام الرأسمالي بمكانه مميزه حيث ترتبط فكرة الضريبة بفكرة الدولة التي يكون النشاط الاقتصادي فيها مستقلا عنها من حيث المبدأ، حيث ينادى في هذا النظام بإطلاق حرية النشاط الاقتصادي والذي يقوم على أساس الملكية الفردية لوسائل الإنتاج، إلا أن دور الضرائب في هذا النظام قد تطور بعد أن كانت وسيلة لتمويل جهاز الدولة بحيث أصبح لها دور ولكن بشكل مقيد حسب ما نادى به التقليديون ثم أصبحت الضريبة أحد أهم أدوات السياسة المالية في تنظيم وتوجيه القطاعات المختلفة للاقتصاد (حشيش، 1983).



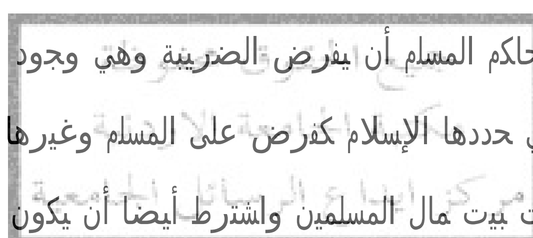
أما النظام الاشتراكي فيقوم على أساس ملكية الدولة لكافة وسائل الإنتاج وتقوم الدولة بالعملية الإنتاجية وتحديد أثمان الإنتاج ولا تشكل الضريبة أية مشكلة في هذا النظام خلافا للنظام الرأسمالي حيث تقوم الدولة ببيع الإنتاج بسعر يفوق نفقة الإنتاج بحيث يغطي الفرق بين سعر البيع ونفقة الإنتاج نفقات الدولة وتمويل الاستثمارات الجديدة، أي أن الدولة في النظام الاشتراكي تعتمد على جهاز الأثمان في تمويل نفقاتها واستثماراتها بدلا من الضرائب، إلا أن الضرائب في هذا النظام بقيت قائمة وأن كانت بشكل غير أساسي في النظام الاقتصادي وذلك لعدم القضاء الكامل على القطاع الخاص كوجود القطاعات التعاونية وقطاع الحرف والقطاع الزراعي (ألكلخور) حيث يسمح لهذا القطاع بالبيع المباشر في الأسواق.

وبالنسبة للنظام المختلط يتميز بأنه مزيج بين الاشتراكية والرأسمالية حيث ينتهج سياسة الملكة الفردية لوسائل الإنتاج وملكية الدولة لوسائل الإنتاج، فتكون الدولة متدخلة بشكل مباشر ومؤثر في الأسواق من خلال قيامها بالعملية الإنتاجية ومن خلال فرضها للضرائب المختلفة، وتتميز غالبية الدول النامية لتبنيها لهذا النظام ويعتمد هذا النظام على الضرائب غير المباشرة بشكل كبير وخاصة تلك الضرائب المفروضة على التجارة الخارجية وانخفاض أهمية الضرائب على الدخول وذلك لأسباب عديدة أهمها انخفاض نصيب الفرد من الناتج بالإضافة إلى أن

القطاع الأهم في هذه الدول هو القطاع الزراعي والذي لا يعد وعاء صالحاً لضرائب الدخل لانخفاض دخول العاملين به وصعوبة التقدير من جهة أخرى، وتكاد تنطبق هذه الحقائق على الوضع في الاقتصاد الفلسطيني.

أما النظام الإسلامي فيستمد نظامه المالي من القرآن الكريم بالدرجة الأولى ومن الأحاديث النبوية التي جاءت موضحة لما جاء في القرآن الكريم وحاضة على تطبيقه.

وأهم مورد مالي في النظام الإسلامي هو الزكاة والتي فرضها الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز بقوله تعالى " فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة " (الحج، 78) وهي فريضة على كل مسلم أي أنها ضريبة إجبارية تأخذها الحكومة الإسلامية من الأغنياء لتصرفها على الطبقات الفقيرة أما الضرائب فقد أجاز الإسلام فرضها على الأموال والأشخاص ضمن شروط محددة في حالة توافرها يجوز للحاكم المسلم أن يفرض الضريبة وهي وجود عجز في موارد بيت المال من الموارد المالية التي حددها الإسلام كفرض على المسلم وغيرها من الموارد بحيث تكون غير كافية لتغطية نفقات بيت مال المسلمين واشترط أيضا أن يكون الحاكم المسلم قد حاول ضبط نفقات بيت المال بما لا يضر بمصالح الدولة الإسلامية وتفرض هذه الضريبة إذا توفر هذان الشرطان على الأموال والأشخاص حسب ما يراه الحاكم مناسبا على أن يتجنب الحاكم فرض الضريبة على السلع الأساسية للأفراد وأن تقدر نسبة الضريبة بما يسد العجز في بيت المال وان يكون هذا الأجراء مؤقتاً حتى ينتهي العجز وقد فضل علماء المسلمين أن لا تزيد هذه الضريبة عن العشر (الضريبة العشرية). (الغياثي، 1979م، أبي يوسف، 1352 هـ).

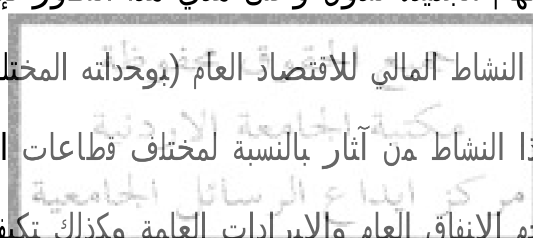


المبحث الثاني

تطور دور الضرائب في السياسة المالية

1- مفهوم السياسة المالية

كانت السياسة المالية ترادف في معناها كلاً من المالية العامة وميزانية الدولة حيث يرد كتاب المالية العامة (السياسة المالية) إلى كلمة فرنسية قديمة وهي "Fisc" وتعني حافظة النقود أو الخزانة، إلا أنه ومع التطور الذي طرأ على دور الدولة أصبح هذا المعنى يضيق عن استيعاب الوظائف والمهام الجديدة للدول وعلى هدي هذا التطور فإنه يمكن تعريف السياسة المالية بأنها عبارة عن النشاط المالي للاقتصاد العام (بوحداته المختلفة ذات الطبيعة الاقتصادية والإدارية) وما يتبع هذا النشاط من آثار بالنسبة لمختلف قطاعات الاقتصاد القومي، وهي تتضمن تكيفاً كمياً لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة وكذلك تكيفاً نوعياً لأوجه هذا الإنفاق ومصادر هذه الإيرادات بغية تحقيق أهداف معينة في مقدمتها النهوض بالاقتصاد القومي ودفع عجلة التنمية وإشاعة الاستقرار في قطاعات الاقتصاد القومي وتحقيق العدالة الاجتماعية وإتاحة الفرص المتكافئة للجميع بالتقريب بين طبقات المجتمع وتقليل التفاوت في الدخول والثروات (حشيش، 1974).

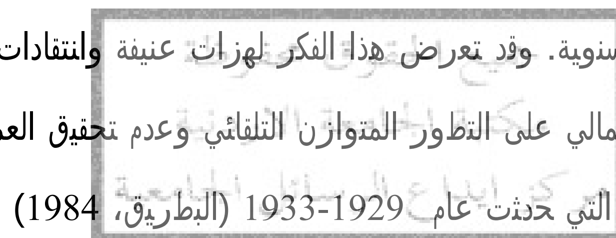


ومن هنا فإن طبيعة العلاقة القائمة ما بين الظواهر المالية والعلاقات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية هي علاقة وثيقة ومتصلة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وتتضح هذه العلاقة بصورة جلية بصورة نظام مالي معين تبرز من خلاله الحاجات العامة والحاجة إلى إشباعها من خلال الوسائل المتعددة. ولطبيعة هذه العلاقة ما بين الحاجات العامة ووسائل إشباعها فإنه من الطبيعي أن يختلف دور المالية العامة وبالتالي السياسة المالية من دولة إلى أخرى لاختلاف النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية القائمة في كل دولة من الدول. إضافة

إلى اختلاف مستويات التنمية فيها لهذا نجد أن هناك اختلافاً واضحاً ما بين المدارس الاقتصادية في تعريفها للمالية العامة والسياسة المالية ووظائفها.ومن أهم هذه المدارس:-

أ- المدرسة التقليدية – الاقتصاديين التقليديين – (مفهوم المالية العامة المحايد)

يعتبر الاقتصاديين التقليديين أن دور السياسة المالية يقتصر ويتحدد في أداء الخدمات الأساسية متأثرين بذلك بفلسفة الحرية الاقتصادية التي تحد من الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي تلعبه الدولة (حشيش، 107) مدركين وجود حاجات عامة مثل الدفاع والأمن الداخلي التي لا يميل الأفراد أو القطاع الخاص للاستثمار بها وبالتالي عدم قدرتها على إشباعها. ولهذا كان التقليديون يشددون في نظرياتهم على ضرورة ضبط الإنفاق العام وتحديده وإبقاء تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي حياديا ومراعاة تحقيق مستمر لتوازن الميزانية وتحقيق المساواة التامة بين جانبي الموازنة السنوية. وقد تعرض هذا الفكر لهزات عنيفة وانتقادات شديدة بعد أن ثبت عدم قدرة النظام الرأسمالي على التطور المتوازن التلقائي وعدم تحقيق العمالة الكاملة وخاصة بعد فترة الكساد الكبير التي حدثت عام 1929-1933 (البطريق، 1984) وعجز السياسة النقدية على معالجة هذه الأزمة مما أدى إلى ظهور نظريات جديدة تعيد النظر في ضرورة تدخل الدولة أي اعتماد السياسة المالية المتدخلة.



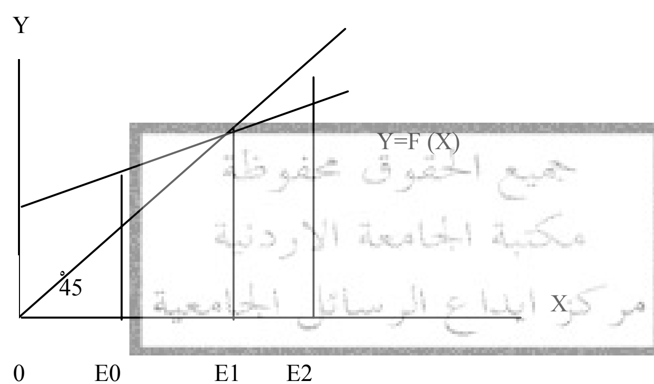
ب- – السياسة المالية المتدخلة (الوظيفية) أو التعويضية

هاجم كينز كثيراً من أفكار الاقتصاديين التقليديين في نظريته التي تدعو إلى تحليل العوامل التي تحدد مستوى الدخل القومي مبيناً أن الادخار والاستثمار يميلان نحو التعادل عن طريق التغيرات في الدخل القومي، ولكن ليس بالضرورة عند مستوى التشغيل الكامل بل عند أي مستوى من مستويات العمالة والدخل (حشيش، 1974).

وهنا اظهر كينز دور ميزانية الدولة وآثارها البالغة على القطاعات الاقتصادية حيث بين الدور الذي تلعبه السياسة المالية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والتأثير على مستويات الدخل القومي والعمالة.

"ومن أجل أن تقوم الدولة بدورها كما حددته النظرية الكينزية في وضع أسس جديدة فقد ظهرت مدرسة هانس في الأربعينيات وقامت بتحليل نظرية كينز مستخدمة معادلة الدخل القومي مستعينة بالرسم البياني الموضح بالشكل مستعرضاً محددات التوازن المستقر للاقتصاد القومي مقارناً نقطة التوازن بمستوى التوظف الكامل حتى يمكن تحليل النشاط الاقتصادي ورسم السياسات الاقتصادية اللازمة لتحقيق أهداف المجتمع.

الإنفاق بالأسعار



وحدات الدخل القومي بالأسعار الثابتة

ففي الشكل السابق يعبر المحور الأفقي ox عن وحدات الدخل القومي (الإنتاج) بالأسعار الثابتة ويمثل المحور الرأسي0Y وحدات الإنفاق القومي (الاستهلاك + الاستثمار + الأنفاق الحكومي + صافي الصادرات) بالأسعار الثابتة وباستخدام نفس مقياس الرسم على المحورين فإن أي نقطة على الخط °45 - الذي يمثل نقطة الأصل (o) – تمثل نقطة توازن محتملة للاقتصاد القومي حيث يتحقق عندها صحة معادلة الدخل القومي.

ومن ثم فإن الذي يحدد نقطة التوازن الفعلي للاقتصاد القومي هو منحنى الطلب الكلي الذي هو عبارة عن (الاستهلاك + الاستثمار + الإنفاق الحكومي + صافي الصادرات) فالنقطة E1 تمثل مستوى توازن كامل أما E0 فتمثل مستوى توازن غير كامل حيث توجد فجوة

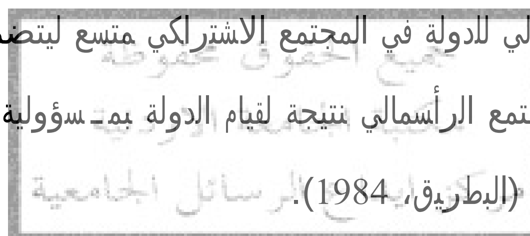
انكماشية ووجود بطالة إجبارية أما النقطة E2 فتمثل مستوى أعلى من مستوى التوازن الكامل أي وجود فجوة تضخمية،ويمثل هذا التحليل لنظرية كينز هاجم هانسن الأسس الكلاسيكية للسياسة المالية حيث انتقد ما يلي:

1. مبدأ الحياد المالي للدولة وأوضح ضرورة تدخل الدولة عن عمد في النشاط الاقتصادي.

2. مبدأ توازن الميزانية ورفضه رفضاً باتاً ليطلق للدولة الحرية في رسم سياستها المالية واستخدام أساليب التمويل بالعجز أو الفائض وفقاً لمتطلبات النشاط الاقتصادي". (الخطيب، 1996).

جـ - المالية الاشتراكية أو التخطيط المالي

إن النشاط المالي للدولة في المجتمع الاشتراكي متسع ليتضمن الجانب الأكبر من النشاط المالي الفردي في المجتمع الرأسمالي نتيجة لقيام الدولة بمسؤولية الإنتاج والتوزيع على المستوى القومي بأسره (البطريق، 1984).



ونظراً لكون الدولة في النظام الاشتراكي المالكة لأهم وسائل الإنتاج فإن التخطيط المالي احتل المكانة الكبرى في التخطيط القومي ولم ينحصر دور الدولة بالتوجيه أو التدخل كما هو الحال في الدول الرأسمالية وإنما أصبحت تقوم بالإنتاج وتوزيع الدخل وإعادة التوزيع.

2- دور الضرائب في الأنظمة الاقتصادية المختلفة:

2-1- دور الضرائب في السياسة المالية الرأسمالية:-

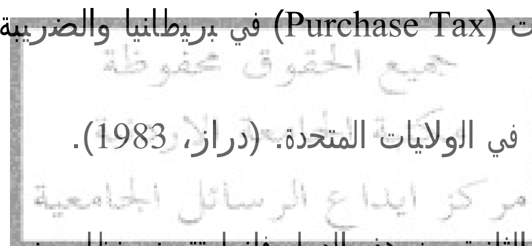
كما رأينا أعلاه، أختلاف دور السياسة المالية حسب المرحلة الاقتصادية. وبغض النظـر عن دور السياسة المالية في السياسة الاقتصادية العامة. إلا أن الضرائب كانت ومازالت تـشكل واحده من أهم الأدوات في السياسة المالية ، وقد كانت آراء المدرسة الكلاسـيكية هـي الآراء السائدة في الاقتصاد والتخطيط الاقتصادي في الدول الرأسمالية والتي كانت تدعو إلى أن يكون تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في حدوده الدنيا وأن تترك السوق يصل إلى حالة التـوازن التلقائي وكان من رواد المدرسة الكلاسيكية صاحب مبدأ اليد الخفية وقانون Say للأسواق والذي عادةً ما كان يصاغ بعبارة " العرض يخلق طلبه " إلا أنه وبعد أزمة الكساد الكبير التي حـدثت في اقتصاديات الدول الصناعية في العام 1929-1933 عجزت السياسات المالية المبنيـة علـى أفكار المدرسة الكلاسيكية من الخروج من هذه الأزمة، إلى أن ظهرت النظرية الكينزيـة عـام 1936 والتي حملت أفكارا اقتصادية ومالية تختلف في جوهرها عن النظرية الكلاسـيكية، ثـم ظهر في الأربعينيات نموذج هانسن الذي جاء مفسراً لنظريـة كينـز والـذي سـبق وأن تـم استعراضه في الصفحات السابقة ثم جاء نموذج واينتروب الذي فسر وحل العديد من التناقضات في نظرية كينز.

والمدرسة الكينزية كانت مبادئها تقوم على ضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بكل ما تمتلك من أدوات اقتصادية ومالية بشكل خاص وكان من أهم أدوات السياسة المالية هي الضرائب والتي لعبت دوراً كبيراً في توجيه النشاط الاقتصادي على مختلف قطاعاته بالإضـافة للغرض المالي. (العمري، 1986).

والدول الرأسمالية تقسم إلى مجموعتين أساسيتين المجموعة الأولى يغلب فيها الضرائب المباشرة وخاصة الضرائب على دخول الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والمجموعة الثانية تحتل

فيها الضرائب المباشرة وغير المباشرة ذات الأهمية، أما المجموعة الأولى والتي تضم دول مثل الولايات المتحدة والسويد وبريطانيا فإن الضرائب المباشرة تزيد حصيلتها في الغالب عن نصف مجموع الحصيلة الضريبية فيها وتبرز أهمية الضرائب المباشرة في هذه الدول نتيجة لكون القطاع الصناعي والخدماتي في هذه الدول هي أكثر القطاعات مشاركة في الناتج المحلي ولكون هذه القطاعات الأكثر دخلاً، ومن أجل إعادة توزيع الدخول فقد ركزت هذه الدول على ضرائب الدخل هذا بالإضافة إلى سعة هذا الوعاء للاقتطاع الضريبي لتحقيق الإيرادات لخزينة الدولة. (حشيش، 1983).

أما الضرائب غير المباشرة في هذه المجموعة فهي أقل أهمية وتتميز بطابع نوعي بالإضافة إلى الضريبة على رقم الأعمال والتي هدفها الأساسي هو التوجيه الاقتصادي أكثر منه مالياً كضريبة المشتريات (Purchase Tax) في بريطانيا والضريبة العامة على المبيعات (general sales tax) في الولايات المتحدة. (دراز، 1983).



أما المجموعة الثانية من هذه الدول فإنها تتميز بنظام ضريبي مختلط بحيث تحتل فيه الضرائب غير المباشرة أهمية لا تقل عن الضرائب المباشرة كفرنسا وإيطاليا وبلجيكا حيث تعتمد الضريبة المضافة الموحدة في فرنسا وضريبة متعددة المراحل على الإنتاج في إيطاليا ورسوم إنتاج وضرائب جمركية في بلجيكا، ويعود كل ذلك إلى الأهمية الكبيرة نسبياً للقطاع الزراعي في هذه الدول والذي يختلف عن نظيره في الدول النامية بإنتاجيته العالية، هذا بالإضافة إلى انتشار المشاريع العائلية والحرفية التي يصعب تقدير دخولها، وعلى هذا الأساس لعبت الضرائب غير المباشرة دوراً حيوياً في السياسة الضريبية والتي بدورها هي جزء من السياسة المالية في توجيه النشاط الاقتصادي وتحقيق الأهداف الاقتصادية، إذ لعبت الضرائب على الإنفاق دورا رئيسيا في توجيه الاستهلاك في هذه الدول والتي يرتفع فيها الميل الحدي للاستهلاك. (حشيش، 1983، البطريق، 1984).

لذلك كله نجد أن الضرائب في هذه الأنظمة كان لها دوراً توجيهياً متدخلا من خلال ما تفرضه الدولة من ضرائب على القطاعات الاقتصادية المختلفة أو ما تقدمه من إعفاءات ضريبية وذلك كله حسب الأهداف التي تسعى الدولة لتحقيقها والتي أهمها الاستقرار الاقتصادي للـدورة الاقتصادية ومحاربة البطالة والتضخم.

2-2- دور الضرائب في السياسة المالية الاشتراكية:-

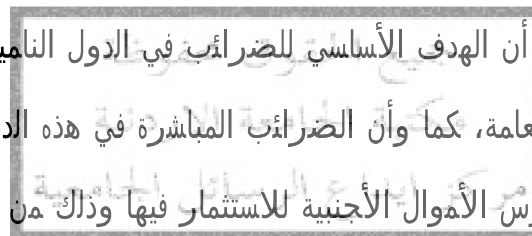
كما رأينا تتصف هذه الأنظمة بامتلاكها لوسائل الإنتاج (أو أغلبها) وتقوم بعملية الإنتاج بنفسها وبتحديد أثمان المنتجات في سبيل تحقيق أهداف الخطة المركزية وتمويـل اسـتثماراتها الجديدة وبهذا فهي تكون في غنى عن الضرائب. إلا أن القطاع الخاص في هذه الدول لم يقضى عليه بشكل كامل وبقي له وجود. ولحاجة هذه الدول إلى العلاقات التجارية مع العالم الخـارجي وما له من أثر على مستويات الأسعار، بالإضافة إلى توجه هذه الدول إلـى تخفيـف مـستوى المركزية الاقتصادية وإعطاء القطاع الخاص دوراً، وإن كان بسيطاً، دفـع بهـذه الـدول إلـى الاحتفاظ بأدوات الضرائب كوسيلة تستطيع من خلالها رقابة هذا القطاع. إلا أن هذه الـضرائب تختلف في مضمونها وطبيعتها وهدفها عن الضرائب في النظام الرأسمالي حيث تتميز الضرائب في النظام الاشتراكي بأن معظمها ضرائب غير مباشرة ويرجـع ذلـك إلـى طبيعـة الهيكـل الاقتصادي لهذه الدول وان معظم الدخول المتولدة هي دخول أعمال فانخفـضت بـذلك أهميـة الضرائب المباشرة بالرغم من وجودها واستمرارها ولو بشكل بـسيط كمـا أن الإيـراد مـن الضرائب بشقيها المباشرة وغير المباشرة لا يمثل سوى نسبة بسيطة من الموارد العامة.

وبشكل عام فإن الضرائب في هذه الأنظمة كانت آداه للرقابـة أكثـر منهـا توجيهيـة لانخفاض أهميتها في حجم الإيرادات ولم تكن الضرائب آداه من أدوات التمويل كما في النظـام الرأسمالي.

2-3- دور الضرائب في السياسة المالية في الدول النامية:-

تتعدد الهياكل الضريبية في هذه الدول نتيجة للاختلاف والتباين الكبير في العناصر التي تشكل الهياكل الاقتصادية والاجتماعية لهذه الدول، إلا أنها تلتقي في خاصـتين همـا ضـعف الحصيلة الضريبية وخاصة حصيلة الضرائب على الدخل والاعتماد الكبير على الضرائب غير المباشرة وما يبرر ذلك هو انخفاض مستوى الدخول بالإضافة إلـى عـدم تـوفر المقتـضيات الإدارية والفنية اللازمة لتطوير نظام ضريبة الدخل، ونتيجة لذلك تزداد أهمية الضرائب غيـر المباشرة نظراً لسهولة جبايتها من جهة والثبات النسبي لحصيلتها من جهة أخـرى، إذ أن هـذه الضرائب ترتبط بحجم أوعيتها وليس بقيمها كضريبة الدخل ، حيث تفرض على الاسـتهلاك أو التصدير والاستيراد.

ويلاحظ أيضاً أن الهدف الأساسي للضرائب في الدول النامية هو تحقيق إيرادات لخزينة الدولة لتغطية نفقاتها العامة، كما وأن الضرائب المباشرة في هذه الدول تستخدم وبشكل أساسـي من اجل استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية للاستثمار فيها وذلك من خلال الإعفاءات الـضريبية التي تمنحها هذه الدول للمستثمر الأجنبي هادفة من ذلك إلى رفع مستويات التنمية فـي بلادهـا (القاضي، 1969).



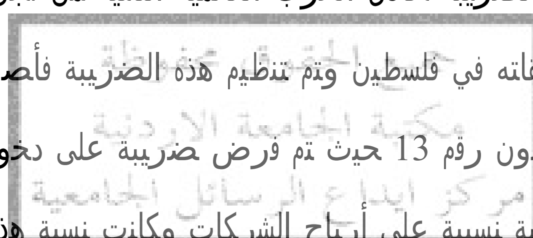
المبحث الثالث

تطور دور الضرائب في فلسطين

1- الضرائب في عهد الانتداب البريطاني

فرضت الضرائب في فلسطين بصورة رسمية ومنظمة منذ عهد الانتداب حيث أصدر الانتداب البريطاني عدة قوانين تفرض الضرائب التالية:

أ. ضريبة الدخل: ويخضع لهذه الضريبة الدخل الناتج عن العمل والدخل الناتج من رأس المال وقد فرضت هذه الضريبة خلال الحرب العالمية الثانية من أجل تحقيق إيرادات كافية للانتداب تغطي نفقاته في فلسطين وتم تنظيم هذه الضريبة فأصدرت كقانون يحكم الضرائب سنة 1947 في قانون رقم 13 حيث تم فرض ضريبة على دخول الأشخاص أخذت الشكل التصاعدي وضريبة نسبية على أرباح الشركات وكانت نسبة هذه الضريبة 25%.



ب. ضرائب غير مباشرة: ومن هذه الضرائب الرسوم الجمركية على الواردات إلى فلسطين وضريبة إنتاج على بعض المنتجات في فلسطين من هذه المنتجات عيدان الكبريت وورق اللعب، وفرضت هذه الضرائب وحددت نسبها من خلال القانون الأساسي لسنة 1927 وما لحقه من تعديلات وتوضيحات. (sabri, 1994).

ج. الضرائب المحلية والتي كانت تفرض من قبل البلديات والمجالس القروية مثل الضرائب على المهن والضرائب على الحرف وكانت تفرض بمبلغ مقطوع محدد مسبقاً بالإضافة إلى ضريبة العقارات بنسبة 15% من بدل الإيجار.

وعند النظر إلى مساهمة هذه الضرائب في الإيرادات الفلسطينية العامة خلال تلك الفترة نرى بأنه كان للضرائب غير المباشرة النسبة الكبرى في الإيرادات العامة في تمويل خزينة

الانتداب البريطاني، حيث شكلت ما نسبته 37% من مجمل الإيرادات في فلسطين فـي الفتـرة الممتدة ما بين 1939-1944 ثم جاءت ضريبة العقارات حيث شكلت 12% من مجمل الإيرادات كما هو موضح في الجدول رقم (1) وشكلت الضرائب ما نسبته 14% من الدخل القـومي فـي فلسطين.

جدول رقم (1) نسبة مساهمة الضرائب في الموازنة الفلسطينية لسنة (1939-1944)

الضريبة	المبلغ (مليون دولار)	نسبة المساهمة %
1- الجمارك والمكوس	59.94	%37
2- ضريبة العقارات	19.44	%12
3- ضريبة الدخل	12.96	%8
4- رسوم ورخص	21.06	%13
5- منح وإيرادات أخرى	48.6	%30
مجموع الإيرادات العامة	162	%100
نسبة الضريبة إلى الدخل القومي		%14

* المصدر:

1-S.B. Himadeh, Economic Organization Of Palestine (Beirut, American University Of Beirut) 1938, p. 511.
2- D. Horowitz And R. Hinden, Economic Survey Of Palestine (Economic Research Institute), 1938, p. 159
3-R. Nathan And Others, Palestine Problem And Promise (American Council On Public Affairs) 1949, p.338

2- الضرائب خلال الفترة 1948-1967

واستمرت هذه القوانين تحكم الضرائب في فلسطين حتى بعد عام 1948، إلا أن الحكومة الأردنية قامت بتغير هذه القوانين وأصدرت قوانين جديدة في الضفة الغربية من أهم هذه القوانين قانون الضريبة الأردني رقم 25 لسنة 1964 وقانون الرسوم والمكوس على المنتجات المحلية رقم 6 لسنة 1963، هذا وبقي وضع الضريبة في قطاع غزة بدون تغير جذري، حيث أبقت الإدارة المصرية القوانين الضريبة المعمول بها على حالها كما كانت بعهد الانتداب واقتصر دورها على إصدار بعض التوضيحات من القائد العسكري لمنطقة قطاع غزة دون المساس بجوهر هذه القوانين.

ويلاحظ من خلال الجدول رقم (2) أن الضرائب غير المباشرة كانت تساهم بالنسبة الكبرى من الإيرادات في الضفة الغربية حيث ساهمت بما نسبته 50% من مجمل إيرادات الموازنة لعام 1959 وما نسبته 43% من الإيرادات عام 1966 بينما لم تتجاوز نسبة مساهمة الضرائب المباشرة (ضريبة الدخل) 11% من مجمل الإيرادات لعام 1966 وقد يعزى ذلك الى انخفاض مستويات الدخول الفردية حيث كانت معظم الدخول عند مستوى الكفاف أي لم تخضع لضريبة الدخل هذا بالإضافة إلى أن معظم هذه الدخول كانت تتولد في القطاع الزراعي والذي يعفى الدخل منه من الضرائب وكانت الضرائب المحصلة من دخول الشركات والأشخاص الاعتباريين[1] الآخرين تشكل النسبة الكبرى من حصيلة ضرائب الدخل.

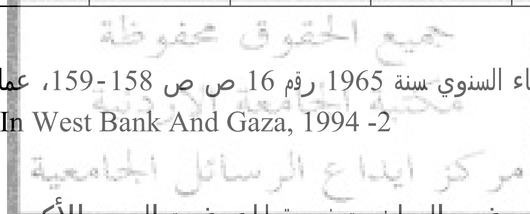
كما ويلاحظ أيضا أن الإيرادات الأخرى غير الضريبية كان لها مشاركة بنسبة عالية في إيرادات الموازنة حيث وصلت إلى 46% في العام 1966 وقد تمثلت هذه الإيرادات في

[1] الشخصية الاعتبارية: هي الشخصية أو الصفة القانونية التي تثبت للأشخاص الاعتبارية مثل الشركات والبلديات والمؤسسات العامة وغيرها من المنشآت التي يمنحها القانون الشخصية الاعتبارية. وتتمتع هذه الشخصية بجميع الحقوق إلا ما كان منها ملازما لصفة الإنسان الطبيعية ضمن الحدود التي رسمها القانون...... لمزيد من الاطلاع مراجعة القانون المدني الأردني رقم (43) لسنة 1976 المواد (49)، (50)، (51)، (52).

معظمها بالرسوم كرسوم ملكية السيارات ورسوم المعاملات القانونية ورسوم رخص المهن ورخص الحرف والإيرادات من أملاك الدولة العامة.

جدول رقم (2) حجم ونسبة الضرائب المحصلة في الضفة الغربية في الموازنة *بين (1959-1966) ($000)

السنة	ض. مباشرة	%	ض.غير مباشرة	%	ايرادات اخرى	%	المجموع
1959	1.105	10.4	4.770	44.7	4.789	44.9	10.664
1960	1.329	10.2	6.087	46.5	5.668	43.3	13.084
1961	1.380	10.2	6.249	46.1	5.933	43.7	13.562
1962	1.885	9.1	7.643	37	11.155	53.9	20.683
1963	2.130	11.2	8.560	45.1	8.300	43.7	18.990
1964	1.717	10.2	7.513	44.5	7.667	45.3	16.897
1965	1.823	10	8.580	47.2	7.786	42.8	18.188
1966	3.264	12.4	11.470	43.5	11.649	44.1	26.383



* لا تشمل القروض والمنح

* المصدر: 1- كتاب الإحصاء السنوي سنة 1965 رقم 16 ص ص 158-159، عمان الأردن

*Nidal,Sabi, Puplic Finance In West Bank And Gaza, 1994 -2

وكان للضرائب غير المباشرة في قطاع غزة الدور الأكبر في تمويل الموازنة في الفترة ما بين عام 1960 والعام 1966 وتمثلت هذه الضرائب بالرسوم الجمركية وضرائب الإنتاج على بعض المنتجات مثل السجائر والكحول والمحروقات حيث شكلت الضرائب غير المباشرة ما نسبته 65% من مجمل الإيرادات الحكومية في سنة 1960، و79% في سنة 1966، كما هو موضح في الجدول رقم (3).

جدول رقم (3) نسبة مساهمة الضرائب في الموازنة لقطاع غزة بين (1960-1966)

أنواع الضرائب	1960	1966
ضريبة مباشرة	%24	%12
ضريبة غير مباشرة	%65	%79
إيرادات أخرى	%11	%9
النفقات		
النفقات الاستهلاكية	%87	89%

النفقات الاستثمارية	%13	%11

* المصدر:

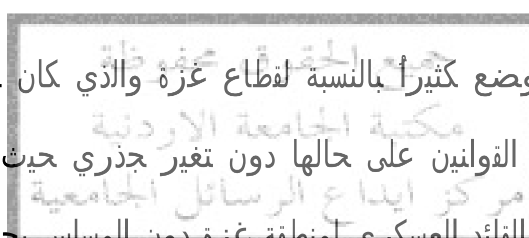
1- Bregman, Economic Growth In The Administration Area 1968-1973 Bank of Israel Jerusalem) 1974 p. 73.

2- سكيك، قطاع غزة تحت الإدارة المصرية 1957 –1967 ص 41.

3 – Nidal, Sabri, Public Finance In West-Bank And Gaza 1994.

ويبين الجدول رقم (4) النفقات الحكومية لنفس الفترة (1959-1966) حيث نجد ان نفقات الدفاع والشرطة قد استحوذت على نسبة 65% من النفقات الجارية بالمتوسط وهي نسبة مرتفعة وقد يكون ذلك بسبب حالة الحرب مع اسرائيل في تلك الفترة بينما كان نصيب نفقات التعليم 9% من النفقات الجارية لنفس الفترة بينما كان للنفقات الجارية الاخرى ما نسبته 22% في المتوسط من النفقات الجارية بينما شكلت النفقات التطويرية 24% في المتوسط من النفقات العامة لنفس الفترة.

ولم يختلف الوضع كثيراً بالنسبة لقطاع غزة والذي كان تحت الادارة المصرية حيث أبقت الادارة المصرية القوانين على حالها دون تغير جذري حيث اقتصر دورها على اصدار بعض التوضيحات من القائد العسكري لمنطقة غزة دون المساس بجوهر هذه القوانين.



جدول رقم (4) حصة الضفة الغربية من النفقات في الموازنة الاردنية للفترة (1959-1966)

مليون دولار

السنة	التعليم	الصحة	الدفاع والشرطة	اخرى	النفقات الجارية	النفقات التطويرية	
1959	2.2	1.0	16.8	3.8	23.8	5.9	1959
1960	2.7	1.1	21.7	4.8	30.3	8.7	1960
1961	2.8	1.3	18.5	5.1	27.7	8.0	1961
1962	3.2	1.4	19.2	6.4	30.2	7.8	1962
1963	3.6	1.7	21.5	8.0	34.8	9.7	1963
1964	3.6	1.7	21.5	8.0	34.8	9.7	1964
1965	4.0	1.7	21.5	8.9	36.1	12.4	1965
1966	4.2	1.6	21.5	9.2	36.5	23.1	1966
النسبة	%9	%4	%65.5	%22	%100		النسبة

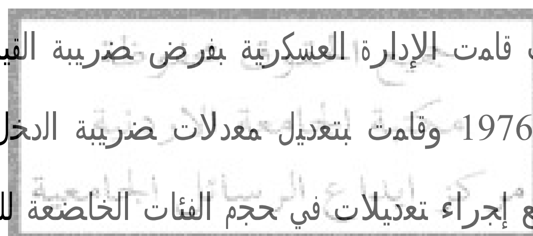
* المصدر

Nidal Sabri , Puplic Finance In West Bank And Gaza , 1994

3- الضرائب خلال الفترة 1967-1994

لم يتغير وضع الضرائب وبقي على حاله إلى أن وقع الاحتلال الإسرائيلي على الأراضي الفلسطينية في حزيران عام 1967، ومنذ هذا التاريخ خضعت الضفة الغربية وقطاع غزة للحكم العسكري الإسرائيلي.

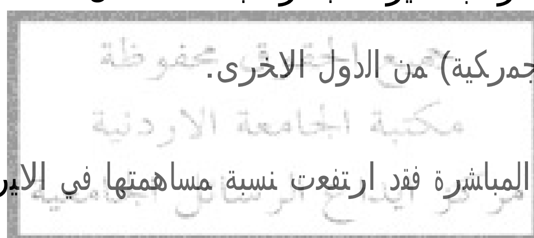
وقام الحاكم العسكري الإسرائيلي بإصدار الأوامر العسكرية رقم 28 ورقم 35 لسنة 1967 والتي نصت على أن تبقى ضرائب الدخل والعقارات والجمارك كما هي دون تغيير في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى أن يصدر غير ذلك، وبقيت القوانين على حالها دون تغيير حتى العام 1975 حيث بدأت التغيرات القانونية المتعلقة بمعدلات الضرائب تصدر عن الإدارة العسكرية من خلال مجموعة من الأوامر العسكرية حملت في طياتها فرض ضرائب جديدة وتعديل للموجود، حيث قامت الإدارة العسكرية بفرض ضريبة القيمة المضافة على كافة أنواع السلع والخدمات سنة 1976 وقامت بتعديل معدلات ضريبة الدخل التصاعدية بحيث أصبحت من 5.5% -55% مع إجراء تعديلات في حجم الفئات الخاضعة للضريبة والإعفاءات اكثر من مرة خلال هذه الفترة، كما وأنها رفعت ضريبة الدخل على أرباح الشركات المساهمة في قطاع غزة من 25% إلى 37.5% منذ سنة 1986 كما أنها قامت بفرض معدلات رسوم ضرائب الشراء والجمارك المستخدمة في إسرائيل على مستوردات الضفة الغربية وقطاع غزة من العالم الخارج في الوقت الذي أعفت فيه المستوردات من داخل إسرائيل إلى الضفة الغربية وقطاع غزة من أية رسوم أو ضرائب بالإضافة إلى فرض ضريبة إنتاج على منتجات جديدة ورفعها على السجاير والمشروبات الروحية. (Sabri, 1986).



3-1- الايرادات في عهد الاحتلال الاسرائيلي:

تراوح حجم الضرائب التي حصلتها الدارة العسكرية خلال هذه الفترة ما بين 100–150 مليون دولار سنوياً في بداية هذه الفترة إلى ان وصلت ما بين 300-350 مليون دولار

سنوياً في نهاية هذه الفترة كما هو موضح في الجدولين (5) و(6) ويلاحظ من خلال الجدول رقم (5) أن هناك تغيراًكبيراً طرأ على نسبة مساهمة الضرائب غير المباشرة في حصيلة الايرادات الضريبية من 81% عام 1972 الى 44% عام 1975 وقد يكون السبب في ذلك ان الإدارة العسكرية قد بدأت بتغيير قوانين الضرائب في الضفة الغربية وقطاع غزة بدءاً من ذلك العام حيث أعفت اسرائيل كافة الواردات منها الى الضفة الغربية وقطاع غزة من أية رسوم أو ضرائب وحددت حجم الواردات من الاسواق الاخرى من خلال سياستها التي اتبعتها في إصدار اذونات الاستيراد وصعوبة الحصول عليها الا في حالات قليلة جداً ولسلع محددة وذلك تماشيا مع سياسة الاحتلال في جعل الاراضي الفلسطينية سوقا استهلاكية للمنتج الاسرائيلي، وبما أن معظم واردات الضفة الغربية وقطاع غزة كانت من اسرائيل فإن ذلك أدى الى هذا الانخفاض في نسبة مساهمة الضرائب غير المباشرة بالاضافة الى انخفاض ايرادات الضرائب غير المباشرة (الضرائب الجمركية) من الدول الاخرى.

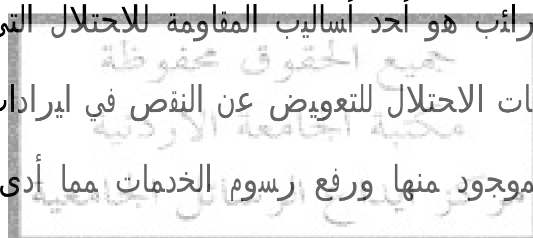


أما الضرائب المباشرة فقد ارتفعت نسبة مساهمتها في الايرادات الضريبة من 8% عام 1972 إلى 34% و 38% عامي 1975 و1980 على التوالي وذلك لأن الإدارة العسكرية قد قامت بتغيير نسب ضريبة الدخل وتعديل الشرائح منذ العام 1975 حيث كانت النسب المطبقة قبل العام 1975 هي النسب حسب القانون الاردني لسنة 1965 والتي كانت من 5% - 35% وتم تغيير هذه النسب الى 5.5% - 55% وخفضت حجم الشرائح من 1053 دولار الى 830 دولار (sabri, 1994) بالاضافة الى تخفيض حجم الاعفاءات المنصوص عليها في القانون الاردني.

وكذلك الامر بالنسبة الى قطاع غزة فقد تم تغيير ضرائب الدخل على الشركات من 25% الى 37% عام 1986 أما بالنسبة للضرائب غير المباشرة فقد انخفضت نسبة مساهمتها من 50% عام 1972 الى 15% عام 1975 وهي السنة التي أدخلت فيها إسرائيل تعديلاتها وهذا يؤكد أن معظم واردات قطاع غزة كانت من اسرائيل والتي أعفيت من الرسوم والضرائب

مما أدى الى إنخفاض نسبة مساهمة الضرائب غير المباشرة في الايرادات الضريبية في حين ارتفعت نسبة مساهمة ايرادات الضرائب المباشرة لنفس الاسباب.

أما بالنسبة للايرادات الاخرى فقد ارتفعت نسبة مشاركتها من 9% عام 1968 الى 39% عام 1991 ويعود ذلك الى الضرائب والرسوم الجديدة التي أدخلتها سلطات الاحتلال كضرائب المركبات والرسوم على الخدمات المقدمة من الادارة العسكرية حيث قامت برفع نسبة التأمين الى 150% والمبيت في المستشفيات بنسبة 66% عامي 1988 و1989 (علاونة، 1992) وبالارقام المطلقة فقد ارتفعت حصيلة الايرادات الاخرى من 0.72 الف دولار عام الى 40.8 مليون دولار عام 1988 في الضفة الغربية ومن 0.25 الف دولار في قطاع غزة عام 1968 الى29.26 مليون دولار عام 1988 وهو العام الثاني للانتفاضة الاولى والتي كان الامتناع عن دفع الضرائب هو أحد أساليب المقاومة للاحتلال التي استخدمها الفلسطينيون في ذلك الحين فلجأت سلطات الاحتلال للتعويض عن النقص في ايرادات الضرائب بفرض ضرائب جديدة ورفع اسعار الموجود منها ورفع رسوم الخدمات مما أدى الى ارتفاع الايرادات مرة اخرى حيث ارتفعت من 16.05 مليون دولار عام 1986 الى 40.8 مليون دولار عام 1988 في الضفة الغربية ومن 14.1 مليون دولار عام 1986 الى 29.25 مليون دولار عام 1988 في قطاع غزة أي بنسبة تغير قدرها 107.4% في حجم هذه الايرادات عام 1988 مقابل عام 1986 في قطاع غزة وبنسبة تغير قدرها 154.2% في حجم هذه الايرادات لنفس الفترة في الضفة الغربية.



جدول رقم (5) قيمة الضرائب المحصلة ونسبها في الضفة الغربية للفترة (1968-1992)

السنة	ضرائب مباشرة	ض.غير مباشرة	إيرادات أخرى	القيمة/مليون دولار
1968	%12	%79	%9	8
1972	%8	%81	%11	21
1975	%34	%44	%22	36
1980	%38	%40	%22	59

1986	%28	%57	%15	107
1988	%26	%50	%24	170
1989	%28	%46	%31	151
1991	%22	%49	%39	156
1992	__	__	__	195
المتوسط	%22	%61	%17	___

* المصدر:

* Nidal Sabri، Public Finance In West Bank And Gaza (Unctad، Geneva), 1994

جدول رقم (6) قيمة الضرائب المحصلة ونسبها في قطاع غزة للفترة (1968-1992)

1968	%25	%50	%25	1
1970	%20	%70	%10	2
1972	20	%50	%30	5
1975	%38	%15	%47	13
1980	%40	%13	%47	30
1986	%34	%36	%30	47
1988	%23	%23	%45	65
1989	%35	%16	%49	80
1991	%35	%17	%48	82
1992	__	__	__	84
المتوسط	%28	%35	%37	___

* المصدر:

* Nidal Sabri, Public Finance In West Bank And Gaza (Unctad، Geneva), 1994

جدول رقم (7) حجم العائدات الإسرائيلية من الضرائب المختلفة في الضفة الغربية وقطاع غزة للفترة (1976_1986)

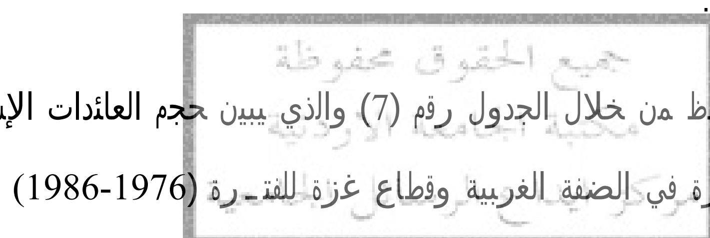
السنة	ضريبة الدخل المحلية (آلاف الدنانير)	ضريبة مضافة على الوارد (مليون دولار)	ضريبة مضافة محلية (مليون دولار)	رسوم جمركية على الواردات (مليون دولار)*
1976	29.358	72.6	_ _ _ _ _	42.8

1977	35.843	67.2	-----	43.7
1978	30.053	67.6	-----	52.6
1979	33.363	84.4	-----	78.3
1980	42.680	98.8	121.4	85.9
1981	43.017	109.4	122.5	73.4
1982	48.818	108	139.4	80.1
1983	51.841	116.7	147.9	73.2
1984	49.622	101.7	141.7	65.1
1985	36.442	98.8	104	68.5
1986	65.479	131.8	186.8	91
المجموع	466.814	1057	963.7	754.6

* المصدر:

* علاونة، عاطف، عائدات إسرائيل المباشرة وغير المباشرة من الضفة الغربية وقطاع غزة، مركز إحياء التراث العربي، 1992.

* احتسبت من قبل المصدر على أساس رسوم جمركية 112% لمزيد من المعلومات الرجوع إلى المصدر، الأرقام تشمل إحصاءات القدس الشرقية.



كما وانه يلاحظ من خلال الجدول رقم (7) والذي يبين حجم العائدات الإسرائيلية من الضرائب غير المباشرة في الضفة الغربية وقطاع غزة للفترة (1976-1986) بناءاً على تقديرات أحد الباحثين الاقتصاديين فإننا نلاحظ انخفاض قيمة المتحصل من ضريبة القيمة المضافة على الواردات بالمقارنة مع قيمة المتحصل من هذه الضريبة على الإنتاج المحلي إذ بلغ قيمة ما تم تحصيله من هذه الضريبة على الواردات 98.8 مليون دولار لعام 1980 في حين بلغت قيمتها على الإنتاج المحلي 121.4 مليون دولار لنفس العام في حين بلغت قيمتها على الواردات 131.8 مليون دولار لعام 1986 وقيمتها على الإنتاج المحلي بلغت 186.8 مليون دولار أي بفارق أكثر من 50 مليون دولار من خلال هذه المعطيات نستطيع أن نخلص إلى نتائج أساسية أهمها أن ارتفاع حصيلة هذه الضريبة على الإنتاج المحلي بالمقارنة إلى الواردات ليس نابعا من ارتفاع حجم الإنتاج الخاضع لهذه الضريبة وإنما نابع من ارتفاع نسبة هذه الضريبة على حجم الإنتاج المنخفض في الضفة الغربية وقطاع غزة في ذلك الوقت وما يؤكد هذا الاتجاه أن السياسة الضريبية للاحتلال الإسرائيلي وسياسة النفقات عملت على عدم تنمية

القطاعات الإنتاجية لكي لا تنافس الإنتاج الإسرائيلي من خلال النسب المرتفعة لهذه الضرائب وأساليب تحصيلها مما دفع في العديد من المؤسسات الإنتاجية إلى إغلاق أبوابها بسبب ذلك بالإضافة إلى سياسة النفقات التي لم تساهم على الإطلاق في توفير أجواء استثمارية من خلال عدم الإنفاق على تأسيس بنية تحتية تخدم الاقتصاد الفلسطيني، وبالمقابل وبالرغم من ارتفاع نسبة ضريبة القيمة المضافة إلا أن المتحصل منها من الواردات كان منخفضا قياسا مع المتحصل منها على الإنتاج المحلي ومما يعنيه هذا أن حجم الواردات الفلسطينية من العالم الخارجي كانت منخفضة وأن معظم الواردات الفلسطينية كانت من السوق الإسرائيلي والتي كانت معفاة من أية رسوم أو ضرائب وما يؤكد هذا الاتجاه أيضا انخفاض حجم الرسوم الجمركية على الواردات إذا ما علمنا أن إسرائيل وفي هذه الفترة كانت تستخدم نسب جمركية عالية الهدف منها حماية المنتج الإسرائيلي مما يؤكد أن معظم الواردات للضفة الغربية والقطاع من السوق الإسرائيلي حيث بلغ حجم الواردات السلعية للضفة الغربية وقطاع غزة 69 مليون دولار لسنة 1968 كان نصيب إسرائيل منها 53 مليون دولار أي ما نسبته 77.5% من حجم الواردات وكان نصيب الأردن 5.20 مليون دولار أي ما نسبته 7.5% وما تبقى فكان من جميع أنحاء العالم بقيمة 11.20 مليون دولار أي ما نسبته 16.2% وارتفع حجم الواردات السلعية للضفة الغربية وقطاع غزة 406.92 لعام 1975 كان حجم الواردات من السوق الإسرائيلية 371.2 مليون دولار أي ما نسبته 91.2% والأردن 5.2 مليون دولار أي ما نسبته 1.3% وبقية العالم 30.7 مليون دولار أي ما نسبته7.5% من حجم الواردات وارتفعت هذه الواردات إلى 1143 مليون دولار كانت حصة السوق الإسرائيلية منها 976.4 مليون دولار أي ما نسبته 85.4% بينما لم تتجاوز حصة الأردن 9.2مليون دولار أي بنسبة 1.3 % و 30.7 مليون دولار لبقية العالم أي بنسبة 7.5% (World bank, 1993).

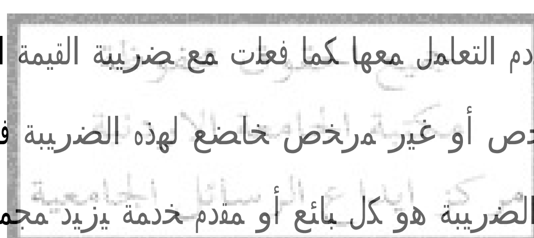


ومن خلال الاستعراض السابق للإيرادات في عهد الاحتلال الإسرائيلي فإنه يمكن استنتاج بعض ملامح السياسة الضريبية لتلك الفترة والتي كان من أهمها:

1. إن السياسة الضريبية للاحتلال الإسرائيلي عملت على إثقال كاهل المكلف الفلسطيني مـن خلال النسب الضريبية المرتفعة سواء كانت مباشرة كضريبة الـدخل أو غيـر المباشـرة كضريبة الإنتاج وضريبة القيمة المضافة مما أدى إلى ارتفاع العـبء الـضريبي الفـردي والكلي.

2. لم تستخدم الإدارة الضريبة في جباية الضرائب نظام محدد وواضح يستند إلى قاعدة قانونية في عملية التحصيل وإنما استخدمت أساليب تقديرية في اغلـب الأحيـان مـن الموظـف المسؤول كانت مزاجية بالإضافة إلى استخدام الأساليب العنيفة فـي التحـصيل كالاعتقـال والمصادرة والحجز لإجبار المكلف على الدفع.

3. عملت الإدارة الضريبية على تخفيض الإعفاءات الضريبية كالإعفاءات في ضريبة الـدخل وأحيانا إلغائها وعدم التعامل معها كما فعلت مع ضريبة القيمة المضافة حين اعتبرت أن كل بائع ومشتغل مرخص أو غير مرخص خاضع لهذه الضريبة في حين يعتبـر القـانون أن المكلف بدفع هذه الضريبة هو كل بائع أو مقدم خدمة يزيد مجموع حصيلته السنوية عن 25 ألف دينار (علاونة، 1992).



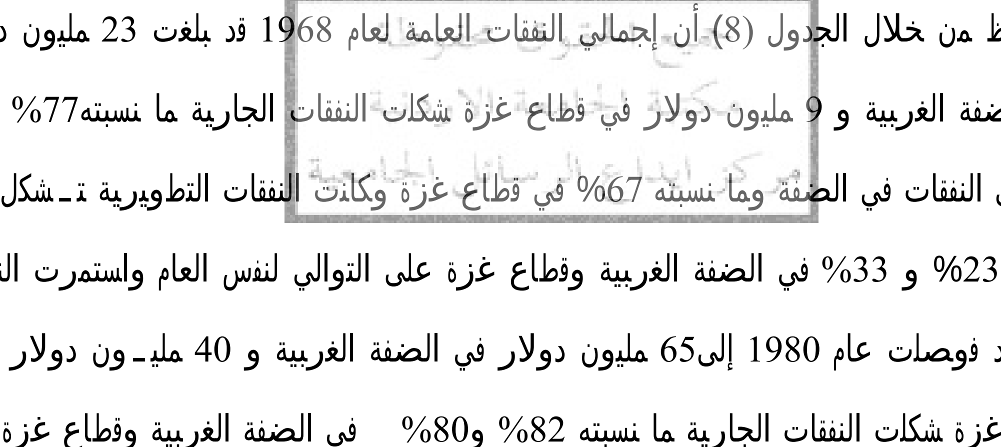
4. تعمدت الإدارة الضريبية للاحتلال عدم نشر قوانين الضرائب حتى يبقى المكلف الفلسطيني في حالة جهل بواجباته وحقوقه وبهذا يجهل المكلف الضرائب المفروضة عليـه ومواعيـد دفعها وكيفية دفعها وجهله بنسبها ويهدف الاحتلال من ذلك إلى إبقاء المكلف الفلسطيني في حالة إرباك وخوف من الضرائب لكي يحجم عن استثمار أمواله في أي مشروع منتج.

5. عملت السياسة الضريبية للاحتلال الإسرائيلي على التأثير على توجهات الادخار والاستثمار والإنتاج من خلال فرض الضرائب الباهظة على المنتج الفلسطيني لإفقاده القدرة التنافـسية السعرية أمام المنتج الإسرائيلي كما وأنها لم تستخدم الضرائب في تشجيع الاسـتثمار مـن خلال الإعفاءات بل على العكس من ذلك فقد ألغت الإعفاءات الموجودة أصلا ولم تمنح أي

إعفاء من اجل حفز الاستثمار سواء الداخلي والخارجي، كما وأنها فرضت نسب منخفـضة على السلع الاستهلاكية اليومية وذلك لضمان استهلاك كبير وحصيلة ضريبية عالية وكانت عالية على السلع المعمرة كالكهربائية والميكانيكية وذلك للحد من إنشاء مثل هذه الصناعات في الأراضي الفلسطينية وشرائها من المنتج الإسرائيلي (علاونه، 1992).

3-2- النفقات في عهد الاحتلال الاسرائيلي:

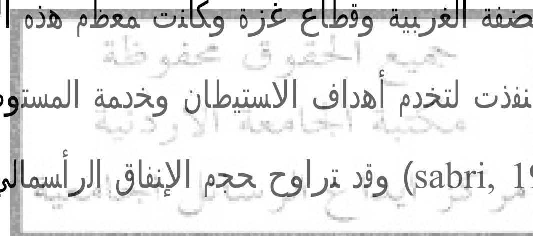
كانت سياسة النفقات في عهد الاحتلال الإسرائيلي هي سياسة مكملة للسياسة الـضريبة التي هدف الاحتلال من خلالها إلى جعل الاقتصاد الفلسطيني اقتصادا تابعا وسـوقا اسـتهلاكية للمنتج الإسرائيلي، وفي هذا الإطار مارست سلطات الاحتلال سياسة نفقات تقشفية من اجل إبقاء البنى التحتية للاقتصاد الفلسطيني في حالة من التأخر غير قادرة على تلبية متطلبـات التنميـة ويلاحظ من خلال الجدول (8) أن إجمالي النفقات العامة لعام 1968 قد بلغت 23 مليون دولار في الضفة الغربية و 9 مليون دولار في قطاع غزة شكلت النفقات الجارية ما نسبته77% مـن إجمالي النفقات في الضفة وما نسبته 67% في قطاع غزة وكانت النفقات التطويرية تـشكل مـا نسبته 23% و 33% في الضفة الغربية وقطاع غزة على التوالي لنفس العام واستمرت النفقات بالتزايد فوصلت عام 1980 إلى65 مليون دولار في الضفة الغربية و 40 مليـون دولار فـي قطاع غزة شكلت النفقات الجارية ما نسبته 82% و80% في الضفة الغربية وقطاع غزة على التوالي.



وبقيت النفقات الجارية تتراوح في حدود هذه النسبة حيث بلغ متوسط النفقات الجاريـة للفترة (1968-1991) 82% و 79% في الضفة الغربية وقطاع غزة على التوالي وقد تكونـت النفقات الجارية من نفقات التعليم مشكلة ما نسبته 35.7% في المتوسط من النفقات الجارية فـي الضفة و 18% في قطاع غزة ما بـين (1969-1971) (sabri,1994) ثـم جـاءت نفقـات

الشرطة[1] مشكلة ما نسبته15.3% في المتوسط في الضفة الغربية و 22.5% في المتوسط في قطاع غزة لنفس الفترة ثم شكلت النفقات الصحية ما نسبته 17% و 10% من النفقات الجارية للضفة والقطاع على التوالي لنفس الفترة بالإضافة إلى العديد من البنود التي كانت تصنف كنفقات جارية كالشؤون الاجتماعية والهاتف والزراعة وقد شكلت الرواتب والأجور القسم الأكبر من النفقات الجارية للبنود السابقة مشكلة ما نسبته 69% من إجمالي النفقات الجارية لكافة البنود، واستمر مستوى النفقات بنفس المستوى من الزيادة لمقابلة الزيادة السكانية.

أما بالنسبة إلى النفقات التطويرية وتقسيماتها فقد بلغت نسبة النفقات التطويرية من النفقات العامة 18% بالمتوسط في الضفة الغربية و21% بالمتوسط في قطاع غزة على طول الفترة (1968-1991) وكانت قيمة النفقات الرأسمالية601 مليون دولار على طول الفترة من (1968-1988) في الضفة الغربية وقطاع غزة وكانت معظم هذه الاستثمارات في الطرق والمياه والهاتف والتي نفذت لتخدم أهداف الاستيطان وخدمة المستوطنات القائمة بالدرجة الأولى (علاونة، 1992، sabri, 1994) وقد تراوح حجم الإنفاق الرأسمالي ما بين 5 مليون دولار إلى 32 مليون دولار سنويا في الضفة الغربية وما بين 3 مليون دولار إلى 19 مليون دولار في قطاع غزة وقد حظي قطاع الصحة بما نسبته 18.5% من النفقات الرأسمالية تمثلت في إعادة بناء المستشفيات في المدن الرئيسية ثم تلاه الاستثمار في الزراعة والمياه مشكلة ما نسبته 16% و 15% على التوالي في الضفة الغربية في الفترة ما بين (1969-1972) وقد كانت النسبة الكبرى من هذه النفقات على هذه القطاعات على شكل رواتب وأجور للعاملين في هذه القطاعات ووزعت باقي الاستثمارات على المدارس والمباني العامة، واستمر مستوى النفقات الاستثمارية بهذا المستوى المنخفض حتى عام 1992، وكان للمنظمات الدولية والمنظمات غير الربحية والدعم من الخارج دورا كبيراً في تقديم الخدمات للمواطن الفلسطيني كمنظمة UNRWA



[1] تم لاحقا فصل ميزانية الشرطة عن ميزانية الضفة الغربية وقطاع غزة وتم الحاقها في الميزانيات العسكرية الاخرى للادارة العسكرية للمناطق المحتلة.

والتي كانت تقدم الخدمات لمخيمات اللاجئين بالإضافة إلى المنظمات الأخرى التي ساهمت بالنفقات الاستثمارية كمنظمة التنمية الأمريكية وغيرها.

ومن خلال النظر إلى قيم هذه النفقات فإننا نجد أن هذه النفقات كانت بمستوى متدن وغير كاف لإحداث عملية تنموية للاقتصاد الفلسطيني مما يؤكد على أن سياسة النفقات كانت جزء من المخطط الإسرائيلي في القضاء على البنى التحتية للاقتصاد الفلسطيني وإبقاءه في حالة كاملة من التبعية.

وبهذا يمكن أن نخلص إلى بعض ملامح سياسة النفقات للاحتلال الإسرائيلي والتي منها:

1. انخفاض قيمة النفقات العامة بالقيم المطلقة مقارنة مع دول أخرى لتلك الفترة.

2. ارتفاع نسبة النفقات الجارية من النفقات العامة وارتفاع نسبة الرواتب والأجور من النفقات الجارية.

3. انخفاض نسبة النفقات الاستثمارية التطويرية من النفقات العامة وانخفاض حجم مشاركة الإدارة العسكرية فيها.

4. اتجاه النفقات الاستثمارية إلى قطاعات غير إنتاجية وانخفاضها إلى حد كبير في القطاعات الإنتاجية كالقطاع الزراعي والقطاع الصناعي واللذان يعدان أكثر القطاعات الاقتصادية قدرة على زيادة معدلات النمو الاقتصادي الفلسطيني.

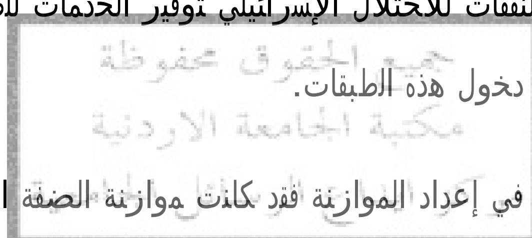
5. اتجاه النفقات المخصصة للبنى التحتية لخدمات المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية كشق الطرق وخدمات الهاتف والمجاري والمياه والأراضي الأميرية وأملاك الغائبين.

6. بالإضافة إلى ذلك فقد وقفت الإدارة العسكرية عائقا في الكثير من الحالات أمام تنفيذ مشاريع تطويرية للقطاع الخاص والممولة من جهات خارجية كالمنظمات الأهلية غير الحكومية.

7. لم يتجاوز نصيب الفرد من النفقات العامة الجارية 119 دولار في المتوسط للسنة في الضفة الغربية وقطاع غزة للفترة (1968-1989) أي ما يعادل ربع نصيب الفرد في الأردن لتلك الفترة (sabri, 1994).

8. لم يتجاوز دور الإدارة العسكرية في التكوين الرأسمالي نسبة 10.3% في المتوسط للفترة (1968-1989) وما تبقى كان من مساهمة القطاع الخاص.

9. لم تراعي سياسة النفقات للاحتلال الإسرائيلي توفير الخدمات للطبقات الفقيرة مما أدى إلى زيادة الأعباء على دخول هذه الطبقات.



أما فيما يتعلق في إعداد الموازنة فقد كانت موازنة الضفة الغربية توضع في البند رقم (17) في موازنة وزارة الدفاع الإسرائيلي لتظهر في الموازنة العامة لإسرائيل (علاونة، 1992) ولم تكن هذه الموازنة تعد وفقا للأسس والمقاييس المستخدمة في المالية العامة وكانت تعد على شكل بنود ولم تمر في المراحل المتعارف عليها من إعداد ومناقشة وإقرار وتنفيذ ورقابة وكانت تعامل بشكل سري حيث انه لم يتم نشر هذه الموازنات على مدار سنين الاحتلال إلا في مرات معدودة وكانت تنشر بمبالغ إجمالية غير تفصيلية خاصة فيما يتعلق بجانب الإيرادات الضريبية وغير الضريبية.

جدول رقم (8) النفقات للضفة الغربية وقطاع غزة للفترة (1968-1991) لسنوات مختارة (مليون دولار)

السنة	النفقات في الضفة الغربية			النفقات في قطاع غزة			مجموع النفقات للضفة والقطاع
	إجمالي النفقات	النفقات الجارية %	النفقات التطويرية %	إجمالي النفقات	النفقات الجارية%	النفقات التطويرية %	
1968	23	77	23	9	67	33	32
1970	27	81	19	17	70	30	44
1975	39	79	21	23	65	35	62
1977	38	77	23	25	70	30	63
1980	65	82	18	40	80	20	105
1984	136	86	14	61	82	18	197
1985	71	79	21	31	87	13	102
1986	127	78	22	54	87	13	181
1987	147	79	21	68	81	19	215
1988	170	81	19	81	77	23	251
1990	215	93	7	102	95	5	310
1991	240	83	17	110	85	15	350
المتوسط		82	18		79	21	

* المصدر:

World Bank, Developing The Occupied Territories, An Investment In Peace, 2 The Economic , Washington, D.C, September 1993.

4- الضرائب في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية

4-1- أنواع الضرائب في السلطة الوطنية الفلسطينية

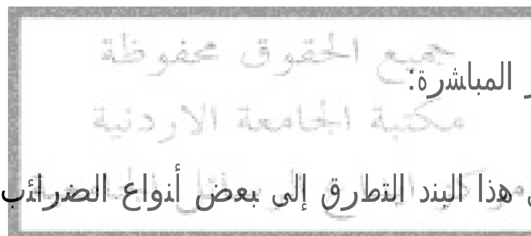
4-1-1- الضرائب المباشرة

ضريبة الدخل:- لم تشكل إيرادات ضريبة الدخل في السلطة الفلسطينية سوى نسبة منخفضة من مجمل الإيرادات الضريبية أو مجمل الإيرادات العامة للسلطة الفلسطينية وذلك لضيق الوعاء الضريبي والذي يتكون من:

أ. الدخل على الأفراد:- وهي ضرائب تصاعدية بالشرائح وقد تم تعديل هذه الشرائح والتي كانت سارية المفعول قبل دخول السلطة الوطنية بأوامر عسكرية للاحتلال الإسرائيلي بمرسوم رئاسي وسرى مفعوله من تاريخ 1-1-1999 حيث تم تخفيض هذه الشرائح.

ب. الدخل من الشركات:- وهي تفرض على أرباح الشركات بنسبة 20% في مناطق السلطة الوطنية وقد عدلت هذه النسبة بمرسوم رئاسي أيضا حيث كانت نسبة هذه الضريبة 37.5% و38.5% في قطاع غزة والضفة الغربية على التوالي في عهد الاحتلال الإسرائيلي.

وقد بلغت قيمة المتحصل من هذه الضريبة في العام 1995 حوالي 42.5 مليون دولار مشكلة ما نسبته 10% من مجمل الإيرادات الضريبية بينما بلغ قيمة المتحصل منها في عام 1999 حوالي 96.3 مليون دولار مشكلة ما نسبته 9.8% من مجمل الإيرادات الضريبية.



4-1-2- الضرائب غير المباشرة:

سيتم من خلال هذا البند التطرق إلى بعض أنواع الضرائب غير المباشرة في فلسطين والتي أهمها:

1- الجمارك

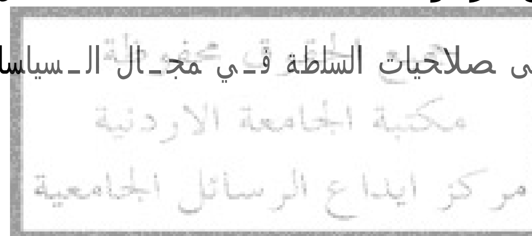
2- ضريبة الشراء

3- ضريبة القيمة المضافة

أولاً:- الجمارك:-

يعتبر قانون الجمارك والمكوس رقم (1) لعام 1962 المعمول به في محافظات الضفة الغربية وقانون الجمارك رقم (11) لعام 1929 المعمول به في محافظات غزة هي القوانين التي نظمت الضرائب غير المباشرة في فلسطين حتى الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع

غزة حيث أعمل الاحتلال يده في هذه القوانين إلغاءاً وتعديلاً حتى لم يبقي منها سوى هيكلها وذلك من خلال العديد من الأوامر العسكرية والتي عملت وبشكل تدريجي على تغير الوضع في الضفة الغربية وقطاع غزة بحيث طبقت الرسوم الجمركية الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية فارضةً اتحاداً جمركياً قسرياً والذي كان يصب في مصلحة إسرائيل بشكل أساسي، وبعد توقيع اتفاقية أوسلو أصبحت نصوص اتفاقية باريس الملحق الخامس من الاتفاق الانتقالي (بروتوكول باريس الاقتصادي) الإطار العام الذي يحكم العلاقات التجارية والاقتصادية لمناطق السلطة الوطنية الفلسطينية مع العالم الخارجي حيث نصت هذه الاتفاقية على نقل الصلاحيات للسلطة الوطنية الفلسطينية، وقد تم نقل صلاحيات الضرائب في تشرين ثاني سنة 1994 ونقل صلاحيات الجمارك في كانون ثاني سنة 1996 في محافظات الضفة الغربية وفي أيار 1994 بالنسبة لمحافظات قطاع غزة وقد نصت المادة الثالثة من هذا الاتفاق تحت عنوان ضرائب وسياسات الاستيراد على صلاحيات السلطة في مجال السياسات والإجراءات الخاصة بالاستيراد.



ويعطي البروتوكول الاقتصادي الجانب الفلسطيني الحق في استرداد الجمارك التي تدفع على البضائع التي يتم استيرادها عبر إسرائيل بعد أن كانت هذه الضرائب تصب في الخزينة الإسرائيلية بشكل كامل.

وبالرغم من توقيع هذه الاتفاقية بين الفلسطينيين وإسرائيل إلا أن التعريفة الجمركية المستخدمة في مناطق السلطة ما زالت هي التعريفة الإسرائيلية وما يشكله ذلك من تداعيات على المتغيرات الاقتصادية الفلسطينية الكلية بالإضافة إلى ما تشكله من حماية للمنتج الإسرائيلي على حساب المنتج الفلسطيني وانخفاض القدرة التنافسية للمنتج الفلسطيني في الأسواق الإسرائيلية والفلسطينية على حد سواء.

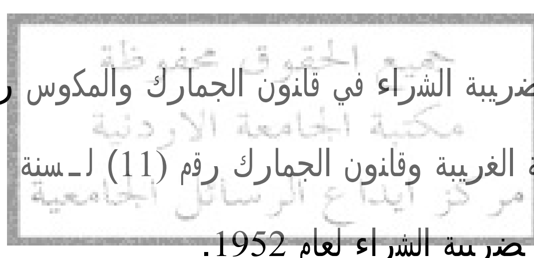
وتقوم السلطة بتقاص هذه الجمارك على الواردات إلى مناطق السلطة مع إسرائيل عن طريق الفواتير والتي صممت خصيصا لهذا الغرض حيث يقوم التاجر الفلسطيني بتسليم بيان

جمركي لدائرة الجمارك الفلسطينية يوضح فيه البيانات المطلوبة حسب الاتفاق، ويتم حساب الرسوم الجمركية على أساس قيمة الواردات بما في ذلك رسوم التأمين والشحن (CIF).

ثانياً: - ضريبة الشراء: -

وهي ضريبة غير مباشرة تدفع من قبل المنتج الذي يقوم بإنتاج هذه البضاعة وهي تدفع مرة واحدة من قبل المنتج ويتحمل عبء هذه الضريبة المستفيد من استعمال البضاعة (دائرة الجمارك، 2000) تعتبر ضريبة الشراء جزء من التعريفة الجمركية والاختلاف فيما بينها وبين الرسوم والضرائب الأخرى الموجودة في التعريفة الجمركية في أنها تفرض على المنتجات المحلية والمستوردة في نفس الوقت في حين أن جميع الضرائب والرسوم الأخرى الموجودة في التعريف تفرض على السلع المستوردة.

وقد فرضت ضريبة الشراء في قانون الجمارك والمكوس رقم (1) لسنة 1962 المعمول به في محافظات الضفة الغربية وقانون الجمارك رقم (11) لسنة 1929 المعمول به في محافظات غزة وقانون ضريبة الشراء لعام 1952.



إلا أن إسرائيل أجرت العديد من التعديلات المستمرة في سياستها التجارية لتتماشى ومصالحها الاقتصادية وزيادة إيراداتها حيث عملت في عام 1990 على تعديل التعريفة الجمركية وذلك بإلغاء بعض الجمارك على السلع وبتخفيض نسب ضريبة الشراء وبطبيعة الحال فإن كل هذه التعديلات سوف تسري على الأراضي الفلسطينية الخاضعة للاحتلال الإسرائيلي غير آخذة بالاعتبار الآثار الاقتصادية لهذه التعديلات على اقتصاديات الأراضي الفلسطينية المحتلة.

واستناداً إلى القوانين الآنفة الذكر فإن ضريبة الشراء تفرض على الأساس التالي:

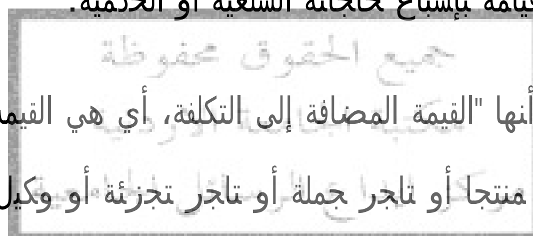
أ. سعر الجملة.

ب. السعر للمستهلك.

وتتفاوت النسب على بعض المنتجات المحلية والمستوردة وتكون نسبة الضريبة واحدة على نفس المنتج سواء كان المنتج محلي أو مستورد والسعر الذي يخضع للضريبة هو السعر من بائع الجملة إلى بائع المفرق أي السعر الذي يقوم ببيعه تاجر الجملة إلى تاجر المفرق أو السعر الذي يحدده المنتج لتاجر الجملة أي السعر الذي يقوم المنتج ببيعه إلى تاجر الجملة ويضيف نسبة معينة للسعر لتاجر الجملة حتى يتمكن أن يدفع على أساسه ضريبة الشراء.

ثالثاً:- ضريبة القيمة المضافة:-

وهي ضريبة غير مباشرة تفرض على القيمة المضافة لتكلفة السلعة أو الخدمة ويتحملها المستهلك النهائي عند قيامه بإشباع حاجاته السلعية أو الخدمية.

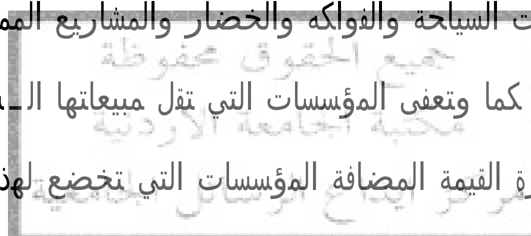


وتعرف على أنها "القيمة المضافة إلى التكلفة، أي هي القيمة التي يضيفها مؤدي الصفقة أو الخدمة (سواء أكان منتجا أو تاجر جملة أو تاجر تجزئة أو وكيل خدمات أو مؤدي خدمات ... الخ.) على تكلفة الصفقة (سواء كانت مواد خام مشتراة بقصد التصنيع أو إعادة البيع) زائداً تكاليف الأجور والخدمات التي ساهمت بشكل مباشر أو غير مباشر في جعل هذه السلعة نهائية وقابلة للبيع" (Alan A. Tait, 1988)

وقد فرضت هذه الضريبة على الأراضي الفلسطينية المحتلة في الأول من تموز لعام 1976 بالأمر العسكري رقم 685 والأمر العسكري رقم 643 الصادر في 31-3-1976 والذي لا يعد قانونياً حسب القانون الدولي، إلا أن هذه الأوامر العسكرية لم تحدد كلمة ضريبة القيمة المضافة في نصوصها بشكل صريح وقد أخذت نسبة هذه الضريبة بالارتفاع بشكل تدريجي من 8% عام 1976 إلى 12% عام 1978 ثم 15% عام 1988 حتى توقفت عند نسبة 17% عام 1991 وبعد توقيع الاتفاقية الاقتصادية الفلسطينية الإسرائيلية أبقت هذه الاتفاقية على النسبة السابقة مع السماح للفلسطينيين بتغير نسبة ضريبة القيمة المضافة بمقدار نقطتين مئويتين كحد

أدنى أي أن تتراوح النسبة بين (15% - 16%) وبموجب هذه الاتفاقية يحق للسلطة الوطنية الفلسطينية أن تسترد ضريبة القيمة المضافة والضرائب الأخرى على السلع المستوردة من إسرائيل وبالمقابل تقوم إسرائيل باسترداد اقتطاعات ضريبة القيمة المضافة على السلع الإسرائيلية إلى مناطق السلطة من السلطة الفلسطينية من خلال المقاصة.

وتجبى ضريبة القيمة المضافة على كل مرحلة من مراحل الإنتاج المختلفة يتم من خلالها إضافة قيمة على السلعة وتعتبر ضريبة القيمة المضافة من الضرائب المهمة كمصدر رئيسي من مصادر الإيرادات للسلطة الوطنية الفلسطينية وتحتل نسبة عالية من حجم الإيرادات الضريبية في موازنة السلطة وتعتبر جميع البضائع والخدمات المنتجة محليا (بعد خصم مشتريات البضائع الوسيطة) وعاءاً لهذه الضريبة ويستثنى من هذه البضائع والخدمات البضائع المعدة للتصدير وخدمات السياحة والفواكه والخضار والمشاريع الممولة دوليا حيث تعفى من ضريبة القيمة المضافة كما وتعفى المؤسسات التي تقل مبيعاتها السنوية عن 42,000 ألف شيكل، وقد قسمت دائرة القيمة المضافة المؤسسات التي تخضع لهذه الضريبة إلى ثلاث فئات وذلك حسب حجم مبيعات هذه المؤسسة السنوية وهي كالتالي:



1. المؤسسات التي تصل مبيعاتها إلى 185,000 ألف شيكل فأكثر.
2. المؤسسات التي تتراوح مبيعاتها ما بين 42,000 و 185,000 ألف شيكل.
3. المؤسسات التي تقل مبيعاتها عن 42,000 ألف شيكل.

حيث تقوم المؤسسات التي تزيد مبيعاتها عن 365,000 ألف شيكل بدفع ضريبة القيمة المضافة شهريا وتلك التي تقل مبيعاتها عن ذلك تدفع الضريبة كل شهرين أما المؤسسات المالية فتدفع 11% على رواتب الموظفين وصافي أرباحها.

وتبرز أهمية القيمة المضافة من خلال الاتجاه الدولي لإلغاء الرسوم الجمركية على الواردات حيث تعتبر أساس الضرائب غير المباشرة وتدر إيراداً كبيرا لخزينة السلطة وخاصة

ما يتم تحصيله عن طريق المقاصة، لهذا فإنه من المتوقع أن تلعب هذه الضريبة دوراً محورياً في رسم السياسات الضريبية المستقبلية خاصة في مناطق السلطة، وضرورة أخذ نسبة هذه الضريبة بعين الاعتبار مستقبلاً حيث أنها فرضت بنسبة عالية لا تتناسب مع الوضع الاقتصادي الفلسطيني وفرضت بناءاً على اعتبارات اقتصادية إسرائيلية محضة وضمن خطة اقتصادية إسرائيلية بناءاً على الإمكانيات الاقتصادية وقدرة المستهلك الإسرائيلي ومستويات الدخول الإسرائيلية غير آخذه هذه الإمكانيات في الاقتصاد الفلسطيني بعين الاعتبار مع الفارق الكبير بين الاقتصاديين.

- سيتم التطرق إلى ذلك بتفصيل أكثر في الأبواب القادمة

جدول رقم (9) الضرائب ومعدلاتها السارية المفعول قبل 1994 وحتى1999

قبل عام 1999			**عام 1999**	
الضريبة	**المعدل في الضفة**	**المعدل في غزة**	**المعدل في الضفة**	**المعدل في غزة**
الضرائب غير المباشرة				
ضريبة القيمة المضافة	17%	ذات النسب	17%	لم تتغير
ضريبة المشتريات	تختلف حسب السلعة وبلد الاستيراد وتتراوح من 10%-275%	ذات النسب	لم تتغير	لم تتغير
تاما	50%-190%	ذات النسب	5%-170%	لم تتغير
الرسوم الجمركية	تختلف حسب السلعة وبلد الاستيراد 5%-275%	ذات النسب	5%-212%	لم تتغير
ضريبة الإنتاج	2%-390%	ذات النسب	2%-120%	لم تتغير
ضريبة المحروقات	نسبة متغيرة /1000 لتر تغير كل ثلاثة اشهر	ذات النسب	لم تتغير	لم تتغير

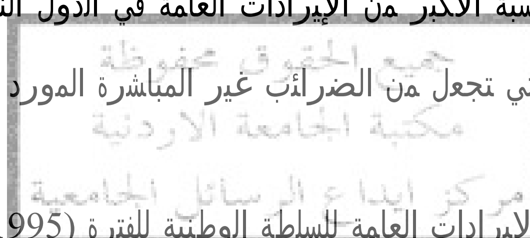
ضريبة السجائر	5،51%+ 5،37 /1000 سيجارة	ذات النسب	58% +52.69 شـ ـ ــيكل/1000 سيجارة	لم تتغير
ضرائب ورسوم أخرى				
رسـ ـوم ملكيـ ـة السيارات	2% من القيمة	2%	لم تتغير	لم تتغير
ضريبة عقارات	17% بدل الإيجار	15%	لم تتغير	لم تتغير
ضريبة الـ ـرأس للقرى	4 دولار	لا يوجد	لم تتغير	لم تتغير
رخص				
رخص حرف	10-250 دولار	لا يوجد	لم تتغير	لم تتغير
رخص مهن	20-3000 دولار	20-3000 دولار	لم تتغير	لم تتغير

* المصدر: دائرة الجمارك والمكوس، وزارة المالية، رام الله ، فلسطين

2-4- أهمية الضرائب غير المباشرة في الإيرادات

لا يعتمد حجم المتحصل من الضرائب في أي دولة على هيكل النظام الضريبي وعلى درجة تطبيق التشريعات المالية فحسب، وإنما تلعب الخصائص المختلفة للاقتصاد دوراً هاماً في تحديد أنواع و مستويات الضرائب التي يمكن فرضها، فالدولة التي لها علاقات ضعيفة أو محدودة مع العالم الخارجي وحجم تبادلها التجاري ضعيف لا يتصور أن تحصل عائدات كبيرة من رسوم الجمارك حتى ولو كانت معدلات هذه الرسوم عالية وذلك بسبب ضيق القاعدة الضريبية (الفارس، 1997).

وبالرغم من ذلك فإن الإيرادات الضريبية بشكل عام وإيرادات الضرائب غير المباشرة بشكل خاص تشكل النسبة الأكبر من الإيرادات العامة في الدول النامية وذلك بسبب الخصائص الهيكلية لهذه الدول والتي تجعل من الضرائب غير المباشرة المورد الأساسي لإيرادات الخزينة كما ذكرنا أعلاه.



جدول رقم (10) الإيرادات العامة للسلطة الوطنية للفترة (1995-1999) مليون دولار

البند السنة	**1995**	**1996**	**1997**	**1998**	**1999**
الإيرادات العامة	750	872.2	1164.7	1221.8	1333.2
الإيرادات المحلية	493.7	629.1	783.4	891.8	1098.2
الإيرادات الضريبية	426.4	543.3	638.8	754	979.1
ض.غ.م[1]	370.5	468.6	556.1	661.3	866.7
% من الإيرادات الضريبة	86.9	86.3	87.1	87.7	88.5
%من الإيرادات العامة	49.4	53.7	47.7	54.1	65
ض.ق.م[2]	231.7	282	312	332.9	424.3
% من ض.غ.م	62.5	60.2	56.1	27.2	31.8
جمارك	99.7	116.7	172.4	254.8	341
% من ض.غ.م	26.9	24.9	31	38.5	39.3
ض. شراء محلية	5.1	17	20.2	15.7	29.1
سجائر ومشروبات	34	52.9	49.7	57.9	72.3

ضريبة دخل	42.5	57	70.8	78.8	96.3
إيرادات غير ضريبية	67.3	85.8	145.2	137.7	119.1
منح ومساعدات لدعم الموازنة	135	83.7	36.31	---	----
معونات تطويرية	190	160	345	330.1	235

1 ض.غ.م: ضرائب غير مباشرة   2 ض.ق.م: ضريبة القيمة المضافة

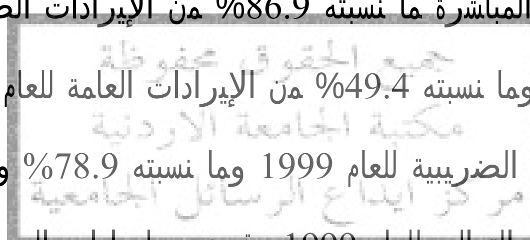
* المصدر: 1. مشروع الموازنة العامة لسنوات مختلفة (1995-1999).

2. ماس المراقب الاقتصادي ، عدد رقم 8، عدد خاص رام ا ، فلسطين، 2001.

3. الجعفري، محمود، ناصر العارضة، تأثير التجارة الخارجية الفلسطينية على العجز في الميزان التجاري والعجـز فـي الموازنة، ماس، حزيران، 2001.

4. عبد الرازق، عمر، هيكل الموازنة العامة الفلسطيني، كانون الأول، 2002.

وبالنظر إلى الجدولين (10) و(11) نجد أن إيرادات الضرائب غير المباشرة قد بلغـت 370.5 مليون دولار للعام 1995 في حين بلغت قيمتها 866.7 مليون دولار للعام 1999 وقـد شكلت الضرائب غير المباشرة ما نسبته 86.9% من الإيرادات الضريبية وما نـسبته 84.4% من الإيرادات المحلية وما نسبته 49.4% من الإيرادات العامة للعام 1995 وشكلت مـا نـسبته 88.5% من الإيرادات الضريبية للعام 1999 وما نسبته 78.9% و65% من الإيرادات المحلية والإيرادات العامة على التوالي للعام 1999 وقد نمت إيرادات الضرائب غير المباشرة بمعـدل 23.8% بالمتوسط على طول الفترة (1995-1999) وكان أعلى نمو لها عام 1999 حيث نمت بمعد 31% وكان أدنى نمو لها في العامين 1997 و 1998 حيـث نمـت بمعـدل 18.9% و 18.9% على التوالي متأثرة بذلك بانخفاض نمو إيرادات المقاصة لتلك السنوات حيـث كانـت نسبة مساهمة الجمارك في نمو إيرادات الضرائب غير المباشرة أكبر من نسبة مساهمة ضريبة القيمة المضافة.

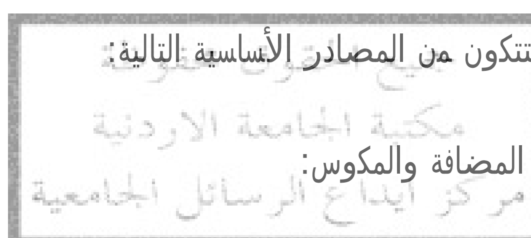


جدول رقم (11) معدل نمو الإيرادات للفترة (1995-1999)

السنة	معدل نمو الإيرادات المحلية %	معدل نمو الإيرادات الضريبية %	معدل نمو الضرائب غير المباشرة %	معدل نمو ضريبة القيمة المضافة %	معدل نمو الجمارك %
1995	-	-	-	-	-
1996	27.4	27.4	26.5	21.7	17.1
1997	24.5	17.6	18.9	10.6	47.7
1998	13.8	18	18.9	6.7	47.8
1999	23.1	29.8	31	27.5	33.8
المتوسط	22.2	23.2	23.8	16.6	36.6

* المصدر: من احتساب الباحث.

ولا يختلف الوضع كثيراً عنه في فلسطين حيث تبين الإحصائيات مصدرين أساسيين للإيرادات العامة هما الإيرادات المحلية والمعونات والقروض ويظهر من التركيز على الإيرادات المحلية أنها تتكون من المصادر الأساسية التالية:



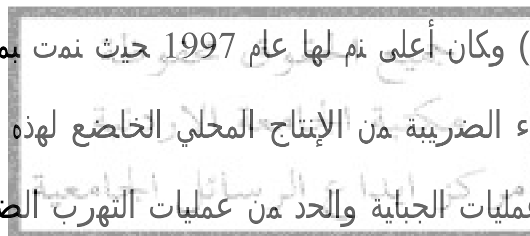
4-2-1- ضريبة القيمة المضافة والمكوس:

وتفرض هذه الضريبة على جميع الصفقات التجارية والخدماتية المحلية والمستوردة باستثناء الصادرات والخدمات السياحية والزراعية وتبلغ نسبة هذه الضريبة 17% وبموجب اتفاقية باريس الاقتصادية الموقعة مع الحكومة الإسرائيلية فإنه يجوز تخفيض هذه الضريبة بنقطتين مئويتين، وللسلطة الحق بموجب هذا الاتفاق أن تسترد ما تم اقتطاعه على السلع المستوردة من إسرائيل وبالمقابل أن تعيد السلطة الاقتطاعات على السلع المصدرة إلى إسرائيل من خلال المقاصة ولهذا فإن حصيلة ضريبة القيمة المضافة تتكون من قسمين أساسيين:

أولا: الجباية المحلية:

وهي حصيلة ما يتم جبايته في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية من ضريبة القيمة المضافة على الصفقات التي تتم في المناطق الفلسطينية حيث تتولى مكاتب الضريبة الفلسطينية جباية هذه الضرائب.

وبلغت قيمة المتحصل من ضريبة القيمة المضافة من الجباية المحلية 61.62 مليون دولار في العام 1995 مشكلة ما نسبته 16.6% من إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 14.4% من الإيرادات الضريبية وارتفعت قيمة المتحصل منها عام 1999 إلى 125 مليون دولار مشكله ما نسبته 14.4% من إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 12.8% من الإيرادات الضريبية وقد نمت إيرادات الجباية المحلية بمعدل 19.4% بالمتوسط على طول الفترة (1995- 1999) وكان أعلى نمو لها عام 1997 حيث نمت بمعدل 24.6% وقد يكون ذلك لسببين أولا اتساع وعاء الضريبة من الإنتاج المحلي الخاضع لهذه الضريبة والثاني زيادة كفاءة الإدارة الضريبية في عمليات الجباية والحد من عمليات التهرب الضريبي وكان أقل نمو لها عام 1999 حيث نمت بمعدل نمو قدره 14.4%.



ثانياً: جباية المقاصة:

تشير الإحصائيات الرسمية إلى زيادة حجم الضرائب المحصلة لصالح الاقتصاد الفلسطيني عن تلك المحصلة لصالح الاقتصاد الإسرائيلي بشكل متسارع جداً الأمر الذي يؤكد اعتبار الأراضي المحتلة "مشروع مربح" بالنسبة لإسرائيل حيث كانت تذهب جميع هذه الإيرادات للخزينة الإسرائيلية.

وبلغ حجم المتحصل من هذه الضريبة 170.09 مليون دولار عام 1995 مشكلة ما نسبته 45.9% من إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 40% من الإيرادات الضريبية ونمت عام 1999 إلى 299.5 مليون دولار إلا أن نسبة مساهمتها في إيرادات الضرائب غير

المباشرة وقد انخفضت إلى 34.5% من إيرادات الضرائب غير المباشرة وشكلت ما نسبته 30.5% من الإيرادات الضريبية لنفس العام وقد نمت هذه الإيرادات بمعدل 15.9% بالمتوسط على طول الفترة (1995-1999) وكان أعلى نمو لها عام 1999 حيث نمت بمعدل 33.9% وكان أدنى نمو لها عامي 1997 و 1998 حيث نمت بمعدل 5.7% و 1.7% على التوالي.

جدول رقم (12) معدل نمو ضريبة القيمة المضافة (محلية ومقاصة) للفترة (1995-1999)

البند	ضريبة القيمة المضافة المحلية		المقاصة	
السنة	**القيمة**	**النمو %[1]**	**القيمة**	**النمو %[2]**
1995	61.6	--	170.1	--
1996	74.1	20.3	207.9	22.2
1997	92.3	24.6	219.8	5.7
1998	109.3	18.4	223.6	1.7
1999	125	14.4	299.3	33.9
المتوسط	-	19.4	--	15.9

* المصدر: انظر الجدول رقم (10) [2،1]: من احتساب الباحث

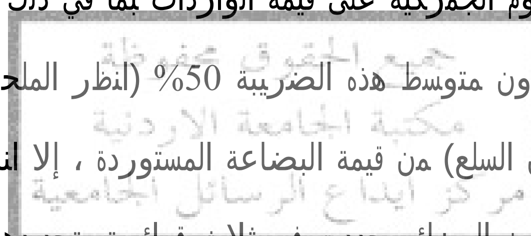
ولضريبة القيمة المضافة بشقيها أهمية كبيرة من حيث مساهمتها في إيرادات الضرائب غير المباشرة حيث بلغت قيمة هذه الضريبة (جباية محلية ومقاصة) عام 1995 حوالي 231.7 مليون دولار مشكلة بذلك ما نسبته 62.5% من مجمل إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 54.1% من الإيرادات الضريبية وما نسبته 46.9% من الإيرادات المحلية بينما بلغت في العام 1999 حوالي 424.3 مليون دولار مشكلة بذلك ما نسبته 49% من مجمل إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته43.1% من الإيرادات الضريبية وما نسبته 38.6% من الإيرادات المحلية وقد نمت ضريبة القيم المضافة بشقيها (محلية ومقلصة) بما نسبته 16.6% بالمتوسط على طول الفترة وكان أدنى معدل نمو لها عامي 1997 و1998 حيث نمت بمعدل 10.6% و6.7% على التوالي وكانت نسبة مساهمة الجباية المحلية في نمو الإيرادات الكلية لهذه الضريبة أعلى في السنوات 1997 و 1998 حيث ساهمت بما نسبته 60.7% و 81.3% على التوالي إلا أنها عادت وانخفضت إلى 17.2% للعام 1999 وكانت نسبة مساهمة المقاصة 82.8% في نمو الإيرادات الكلية لهذه الضريبة للعام 1999.

جدول رقم (13) نسبة مساهمة كل من الجباية المحلية والمقاصة في نمو ضريبة القيمة المضافة للفترة (1995-1999)

السنة	قيمة النمو الكلي مليون دولار	قيمة نمو الجباية المحلية مليون دولار	نسبة المساهمة %	قيمة نمو المقاصة مليون دولار	نسبة المساهمة %
1995	-	-	-	-	-
1996	50.3	12.3	24.9	37.9	75.1
1997	30	18.2	60.7	11.9	39.3
1998	20.9	17	81.3	3.8	18.7
1999	19.4	15.7	17.2	73.7	82.8

* المصدر: من احتساب الباحث

4-2-2- الرسوم الجمركية:

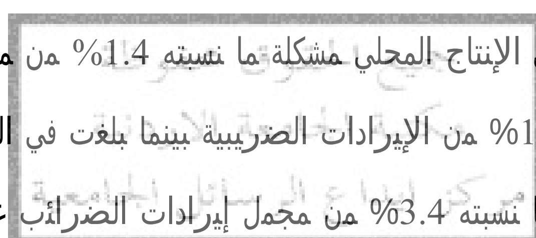


وتفرض الرسوم الجمركية على قيمة الواردات بما في ذلك رسوم التأمين والشحن (CIF) وفي الغالب يكون متوسط هذه الضريبة 50% (انظر الملحق A، والذي يبين الرسوم الجمركية لمجموعة من السلع) من قيمة البضاعة المستوردة ، إلا انه يحق للسلطة الوطنية تغيير النسب على مجموعة من البضائع حددت في ثلاث قوائم تم تحديدها في البروتوكول الاقتصادي في الاتفاقية الموقعة بين إسرائيل ومنظمة التحرير (A،A2،B) (انظر الملحقB) والذي يبين السلع الواردة في القوائم A1)، (A2 والمعاملة التجارية لها في إسرائيل لعام (1996) وخلاف هذه القوائم أو الكمية التي تزيد عن المتفق عليه والتي تقدر بناءا على احتياجات السوق الفلسطيني فإن النسب الإسرائيلية هي التي تشكل الحد الأدنى للسلطة ، وقد بلغت قيمة هذه الرسوم في العام 1995 حوالي 99.71 مليون دولار مشكله ما نسبته 27% من مجمل إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 23.4% من الإيرادات الضريبية وما نسبته 20.2% من الإيرادات المحلية وقد بلغ قيمة المتحصل منها عام 1997 إلى 172.37 مليون دولار مشكلة بذلك ما نسبته 31% من إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 27% من الإيرادات الضريبية وما نسبته 22% من الإيرادات المحلية ثم عاودت الارتفاع لتصل إلى 341.01 مليون دولار عام1999 مشكلة ما نسبته 39.3% من إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 34.8

من الإيرادات الضريبية وما نسبته 31.1% من الإيرادات المحلية وكان معدل نمو الإيرادات الجمركية خلال الفترة 33.6% بالمتوسط وكان أعلى نمو لها في العامين 1997 و1998 حيث نمت بمعدل 47.7% و 47.8% على التوالي وانخفض نموها عام 1999 حيث نمت بمعدل 33.8% (انظر الجدولين) (10) و (11).

4-2-3- ضريبة الشراء:

وهي تفرض مرة واحدة على البضائع والصفقات التي تخضع لهذه الضريبة وتستوفى من التاجر المستورد أو المنتج على أساس الاستيراد أو سعر التاجر وتصل نسبتها ما بين 5%-95% (انظر الملحق A والذي يبين نسبة ضريبة الشراء على مجموعة من السلع) وهي تعتمد على النسب الإسرائيلية وقد بلغت قيمة المتحصل من هذه الضريبة في العام 1995 حوالي 5.1 مليون دولار على الإنتاج المحلي مشكلة ما نسبته 1.4% من مجمل إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 1.2% من الإيرادات الضريبية بينما بلغت في العام 1999 حوالي 29.1 مليون دولار مشكله ما نسبته 3.4% من مجمل إيرادات الضرائب غير المباشرة وما نسبته 3% من الإيرادات الضريبية وهذا يدلل على ضيق الوعاء الضريبي لهذه الضريبة مما أدى إلى انخفاض إيراداتها.



4-2-4- السجائر والمشروبات والمحروقات:

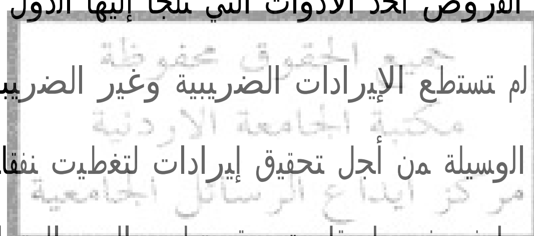
وهي نسبة محدده لكل ألف لتر وتعدل كل ثلاثة اشهر اعتمادا على الارتفاع في الأرقام القياسية لأسعار المستهلك أما السجائر فتصل نسبتها إلى 51.1%+ 37.5 شيقل إسرائيلي لكل ألف سيجارة أما الكحول فتصل نسبتها إلى 5،10،20 % وذلك حسب المكونات وقد بلغت قيمة هذه الضريبة عام 1995 حوالي 34 مليون دولار مشكلة ما نسبته9.2% من مجمل إيرادات الضرائب غير المباشرة وبلغت عام 1999 حوالي 72.3 مليون دولار مشكله ما نسبته 8.3% من مجمل إيرادات الضرائب غير المباشرة

4-1-3- الإيرادات غير الضريبية وقد بلغت قيمة الإيرادات غير الضريبية لعام 1995 ما قيمته 135 مليون دولار مشكلة ما نسبته 18% من قيمة الإيرادات العامة في حين بلغت في عام 1997 ما قيمته 36 مليون دولار مشكله ما نسبته 3.1% من مجمل الإيرادات العامة.

4-1-4- الإيرادات الخارجية وهي

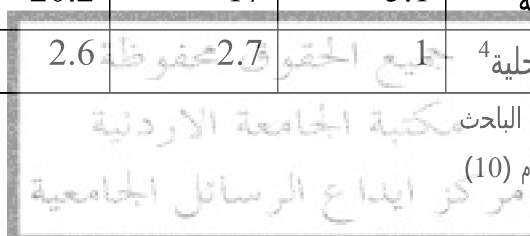
أ. المعونات والمنح :- بلغ حجم الالتزامات من الدول المانحة لعام 1994 ما قيمته 830 مليون دولار (وزارة التخطيط،2001) إلا أن حجم الصرف قد بلغ 505 مليون دولار بينما انخفض حجم الالتزام والصرف لسنة 2000 حوالي 527 مليون دولار صرف منها 162 مليون دولار.

ب. القروض: تعتبر القروض أحد الأدوات التي تلجأ إليها الدول من أجل تحيق إيراد مقابل نفقاتها في حالة لم تستطع الإيرادات الضريبية وغير الضريبية من تحقيق ذلك وقد لجأت السلطة إلى هذه الوسيلة من أجل تحقيق إيرادات لتغطيت نفقاتها المتزايدة نتيجة لأسباب عديدة سيتم شرحها في فصول قادمة. وقد تطور الدين المتراكم على السلطة الوطنية منذ عام 1995 وحتى العام 2000 ليصل إلى 735مليون دولار في العام 2000 وكان أعلى نمو له في العام 1996 حيث وصل إلى 235.6% ويعزى ذلك إلى فترات الإغلاق التي شهدها ذلك العام بسبب التطورات السياسية، وارتفعت نسبة الدين العام من 2.1% عام1995 إلى حوالي 12.3% في العام 1999 إلا أنه كان أقل من مستوى الدين العام في بلدان مشابهة (مصر، الأردن) وارتفعت أيضاً نسبة هذا الدين إلى الإيرادات المحلية من 16.6% في عام 1995 إلى 76.3% عام 2000. (المراقب الاقتصادي، 2001) .



جدول رقم (14) مكونات الضرائب غير المباشرة ونسبها من الإيرادات المحلية للفترة (1995-1999)

البند السنة	1995	1996	1997	1998	1999
الإيرادات المحلية	493.7	629.7	783.4	891.8	1098.2
الإيرادات الضريبية	426.4	543.3	638.8	754	979.1
%من الإيرادات المحلية[1]	86.4	86.3	81.5	84.5	89.2
إيرادات الضرائب غير المباشرة	370.5	468.6	556.1	661.3	866.7
ض.ق.م	231.7	282	312	332.9	424.3
% من الإيرادات المحلية[2]	46.9	44.8	39.8	37.3	38.6
الجمارك	99.7	116.7	172.4	254.8	341
% من الإيرادات المحلية [3]	20.2	18.5	22	28.6	31.1
ضريبة الشراء المحلية	5.1	17	20.2	15.7	29.1
% من الإيرادات المحلية[4]	1	2.7	2.6	1.8	2.6



* 1، 2، 3، 4: من احتساب الباحث
* المصدر: انظر الجدول رقم (10)

3-4- أهمية الضرائب غير المباشرة في الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية.

كأي دولة من الدول النامية فان الضرائب غير المباشرة تحتل أهمية كبرى في رفد خزينة السلطة الوطنية بالإيرادات اللازمة، ويعود ذلك إلى البناء الهيكلي للاقتصاد الفلسطيني كبقية اقتصاديات الدول النامية.

ونلاحظ من خلال الجدول رقم (15) مدى مساهمة الضرائب بشكل عام في الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية إذ بلغت نسبة مساهمتها 12.2% لسنة 1995 بينما وصلت إلى 15.9% في العام 1997 وعادت وارتفعت إلى 20% في العام 1999 في حين أن الضرائب غير المباشرة قد شكلت ما نسبته 10.6% من إجمالي الناتج المحلي لعام 1995 بينما كانت نسبة مساهمتها (الضرائب غير المباشرة) 13.9% من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 1997 وشكلت ما نسبته 17.7% من الناتج للعام 1999 وهي نسبة مرتفعة جدا إذا ما قورنت مع نسبة مساهمة

الضرائب المباشرة في الناتج المحلي الإجمالي والتي لم تتجاوز 2% وهذا يوضح مدى الاعتماد المتزايد على الإيرادات من الضرائب غير المباشرة في تمويل الموازنة وما لذلك من آثار سلبية مستقبلا حيث إن هذا يتعارض مع متطلبات منظمة التجارة العالمية والتي تدعو إلى تحرير التجارة من خلال إلغاء الحواجز الجمركية بين الدول في حال رغبت فلسطين في الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وفي هذه الحالة سيكون لزاما عليها أن تخفض كافة الضرائب الجمركية على التجارة الخارجية وان كان تدريجيا لهذا فإنه من الضروري إيجاد مصادر إيراد بديلة تعمل على تغطية هذا النقص في الإيرادات.

جدول رقم (15) أهمية الضرائب غير المباشرة في الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية للفترة (1995-1999)

البند السنة	**1995**	**1996**	**1997**	**1998**	**1999**
الناتج المحلي الإجمالي	3490.4	3577	4011.9	4485.8	4619.2
الإيرادات العامة	750	872.2	1164.7	1221.8	1333.2
%من الناتج المحلي[1]	21.5	24.4	29	27.2	28.9
الإيرادات المحلية	493.7	629.1	783.4	891.8	1098.2
% من الناتج المحلي[2]	14.1	17.6	19.5	19.9	22.5
الإيرادات الضريبية	426.4	543.3	638.8	754	979.1
%من الناتج المحلي [3]	12.2	15.2	15.9	16.8	20
الضرائب غير المباشرة	370.5	468.6	556.1	661.3	866.7
% من الناتج المحلي [4]	10.6	13.1	13.9	14.7	17.7

* 1، 2، 3،4: من احتساب الباحث

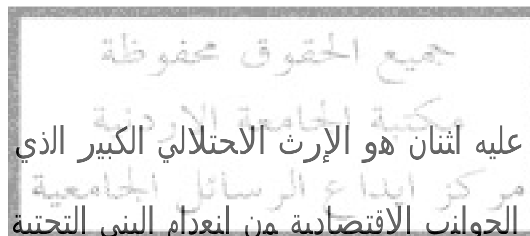
* المصدر: أنظر الجدول رقم (10)

المبحث الرابع

السياسة المالية للسلطة الوطنية الفلسطينية

1 - السياسة الضريبية:

لقد كان لتوقيع اتفاقية أوسلو عام 1993 بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل اثر كبير على الساحة الفلسطينية بكافة جوانبها السياسية والاقتصادية وقد تبع هذه الاتفاقية اتفاقيات أخرى في مجالات متعددة وما يهم الدراسة هنا اتفاقية باريس الاقتصادية التي وقعت في باريس بتاريخ 29-4-1994 بين منظمة التحرير وحكومة إسرائيل ونتيجة لهذه الاتفاقيات تسلمت السلطة الوطنية الفلسطينية صلاحية إدارة الاقتصاد الفلسطيني بما في ذلك قطاع المالية العامة.



وما لا يختلف عليه اثنان هو الإرث الاحتلالي الكبير الذي ورثته السلطة من الاحتلال الإسرائيلي وخاصة في الجوانب الاقتصادية من انعدام البنى التحتية وضعف الأنفاق العام في شتى المجالات بالإضافة إلى مجموعة من الأوامر العسكرية التي تنظم الحياة الاقتصادية في الضفة الغربية وقطاع غزة وفق المنظور الإسرائيلي الخاص ووفقاً لمصلحة الاحتلال الاقتصادية.

وقد كانت السياسة الضريبية للاحتلال الإسرائيلي سياسة ممنهجة هدف من خلالها إلى محاربة الاقتصاد الفلسطيني وإبقائه بحالة من التبعية للاقتصاد الإسرائيلي من خلال السياسة الشرسة التي كان يمارسها المحتل التي كانت تتنافى مع كل القوانين الدولية التي يفهم من خلال نصوصها بأنه يجب أن لا يغتني المحتل من الإقليم الذي احتله نتيجة لفرض الضرائب ويجب أن لا يفتقر الإقليم المحتل نتيجة لفرض الضرائب (علاونة، 1992).

إلا أن الاحتلال الإسرائيلي قد تجاوز كل ذلك محملاً المكلف الفلسطيني عبء ضريبياً ثقيلاً مستخدماً بذلك في الكثير من الأحيان تخميناً جزافياً من قبل أشخاص غير مؤهلين فنياً لذلك بالإضافة إلى استخدامه إلى أساليب الغارات الضريبية في جمع الضرائب وخاصة في فترة الانتفاضة الأولى حيث اعتبر الامتناع عن دفع الضرائب عملاً وطنياً وأسلوبا للمقاومة ضد الاحتلال (علاونة، 1992، ستيفنز، 1991).

كل ذلك قد رسم صورة مشوهة للضرائب والقائمين عليها في فكر المكلف الفلسطيني واجهتها السلطة الوطنية الفلسطينية مع بداية قيامها بجباية الضرائب من المكلفين الفلسطينيين تجسدت في صور عديدة للتهرب الضريبي، فكان لزاماً على السلطة الوطنية أن تعمل جاهدةً على تغير تلك الصورة المشوهة من خلال بناء سياسة ضريبية تقوم على أسس قانونية آخذة بعين الاعتبار قدرة الاقتصاد واحتياجاته التنموية بالإضافة إلى تخفيف العبء على المكلف الفلسطيني مراعيةً بذلك مستويات الدخول وحجم الاستهلاك ومعدلات الفقر المرتفعة وحجم الادخار والاستثمار ومستويات الأسعار والآثار الأولية والنهائية والتوجيهية للسياسة الضريبية كآثار غير مباشرة.

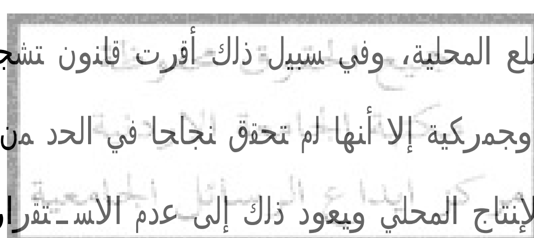
وفي سبيل ذلك فقد اتخذت السلطة الوطنية عدة خطوات من اجل تغيير تلك الصورة المشوهة لدى المكلف الفلسطيني تمثلت في عقد العديد من الندوات التي تناقش هذه القضية موضحة أهمية الضرائب في الحياة الاقتصادية ودورها في رفع مستوى الرفاه للمجتمع من خلال توفير الإيرادات لمقابلة النفقات العامة، إلا أن ذلك لا يكفي لتغير تلك الصورة ودفع المكلف الفلسطيني إلى عدم التهرب من دفع الضريبة.

بالرغم من بقاء النظام الضريبي السائد في مناطق السلطة كما كان سائدا في عهد الاحتلال دون تغييرات تذكر سوى في قانون ضريبة الدخل والذي لم يقر كقانون إلا أن الأهداف للسياسة الضريبية قد اختلفت كثيرا عنها في عهد الاحتلال، ومن أهم ملامح السياسة الضريبية التي يمكن استخلاصها من خلال ما تم استعراضه حول الضرائب في فلسطين:-

1. اتجاه السياسة الضريبية للسلطة الوطنية إلى تخفيض العبء الضريبي على المكلف الفلسطيني عما كانت عليه في عهد الاحتلال.

2. تعريف المكلف الفلسطيني بواجباته الضريبية من خلال نشر قوانين الضرائب من خلال الصحف الرسمية حتى يتسنى للمكلف معرفة ما يتوجب عليه من ضرائب ومواعيدها وطريقة تحصيلها ومعرفة نسبها في حين كانت سياسة الاحتلال الضريبية مبهمة ولم تستند إلى معايير علمية أو قانونية وتعتمد على التقدير الجزافي الظالم الذي كان يثقل كاهل المكلف الفلسطيني. (علاونه، 1992).

3. عملت السياسة الضريبية للسلطة للتأثير على توجهات الادخار والاستثمار والإنتاج في القطاع الخاص عن طريق حفز الإنتاج المحلي من السلع الأساسية والحد من الاستيراد من السلع المنافسة للسلع المحلية، وفي سبيل ذلك أقرت قانون تشجيع الاستثمار بما يحتويه من إعفاءات ضريبية وجمركية إلا أنها لم تحقق نجاحا في الحد من الاستيراد أو رفع معدلات الادخار أو حفز الإنتاج المحلي ويعود ذلك إلى عدم الاستقرار السياسي في فلسطين وعمليات الإغلاق والحصار الإسرائيلي المستمر لمناطق السلطة، مما أدى إلى خسائر اقتصادية كبيرة ومما ساعد على ذلك أيضا ضيق القاعدة الإنتاجية للاقتصاد الفلسطيني ومما يدل على ذلك هو ارتفاع نسبة الإيرادات الضريبية والرسوم الجمركية على الواردات إلى الإيرادات الكلية وبالمقابل انخفاض الإيرادات المحلية كضريبة الدخل وضريبة الإنتاج وضريبة القيمة المضافة على الإنتاج المحلي. (الجعفري، 2002).



ولكن وبالرغم من هذه الأهداف التي سعت الإدارة الضريبية إلى تحقيقها والتي كانت ضمن خطة اقتصادية شاملة ذات أهداف محددة وواضحة على رأسها تحقيق معدلات نمو عالية إلى جانب مجموعة من الأهداف الأخرى كتخفيض معدلات البطالة وارتفاع حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي إلى غيرها من الأهداف، إلا أن السلطة الوطنية لم تستطع أن تستخدم السياسة الضريبية في تحقيق هذه الأهداف لأسباب عديدة ولكن أهمها هو الاتحاد الجمركي

القسري القائم بين الاقتصاد الفلسطيني والاقتصاد الإسرائيلي هذا بالإضافة إلى تطبيق نفس الضرائب المطبقة في إسرائيل مع نفس النسب أيضا إلا باختلاف بسيط وذلك بناءا على ما ورد في اتفاق باريس الاقتصادي الموقع بين السلطة وإسرائيل، وإذا علمنا أن هذه الضرائب وخاصة غير المباشرة منها لم يضعها الاحتلال الإسرائيلي من اجل مصلحة الاقتصاد الفلسطيني وإنما لتحقيق أهداف مختلفة عن حاجة الاقتصاد الفلسطيني وكان ذلك واضحاً من خلال التطرق إلى الضرائب في عهد الاحتلال وسياسته المالية بشقيها الايرادي والانفاقي وبهذا أصبحت السلطة الوطنية غير قادرة على استخدام السياسة الضريبية كأحد أدوات السياسة المالية في خططها الاقتصادية ولم تستطع أن تستخدمها في عملية النمو الاقتصادية من خلال تشجيع ودعم القطاعات الاقتصادية عن طريق الضرائب، هذا بالإضافة إلى ارتفاع نسب هذه الضرائب لاقتصاد كالاقتصاد الفلسطيني وعدم ملائمتها للمعطيات الاقتصادية في فلسطين وخاصة ضريبة القيمة المضافة إذ أن نسبة هذه الضريبة مرتفعة جدا لاقتصاد نامي كالاقتصاد الفلسطيني وقد نادى العديد من الباحثين الاقتصاديين إلى ضرورة تخفيض هذه الضريبة إلى نسبة تكون ملائمة للاقتصاد الفلسطيني ولا يقف الحد عند ضريبة القيمة المضافة بل وضريبة الإنتاج والرسوم الجمركية فهي نسب عالية لا تتوافق مع الاقتصاد الفلسطيني، لهذا فإننا نلاحظ أن السلطة الوطنية لم تحاول أن تستخدم السياسة الضريبية وذلك لعدم قدرتها على ذلك إذ لا تستطيع أن تغير نسب الضرائب غير المباشرة كما ورد في اتفاق باريس الاقتصادي في الوقت الحالي.

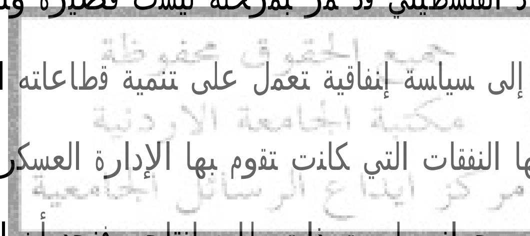
لهذا فإن على السلطة أن تأخذ بعين الاعتبار مستقبلا وفي حالة توقيع أي اتفاق في المرحلة النهائية ضرورة أن تكون قادرة على التحكم المطلق بسياستها الضريبية لأنه وان بقي وضع الضرائب بهذه الصورة من ارتفاع في النسب وعدم قدرة على تغييرها فإنها ستصبح عاجزة كما هو حالها ألان عن وضع سياسة مالية ناجحة تحقق من خلالها ما يتطلبه الاقتصاد الفلسطيني من عملية نمو شاملة وتنمية القطاعات الاقتصادية المختلفة بالإضافة إلى ضرورة إصلاح نظام الضرائب غير المباشرة وذلك من اجل مراعاة احتياجات الطبقات الفقيرة وذات الدخل المحدود بوضع نسب معقولة للمواد الاستهلاكية الأساسية كالمواد الغذائية والأدوية

وغيرها من اجل تخفيف العبء على دخول هذه الطبقات وخاصة أن العبء للـضرائب غيـر المباشرة يستقر في النهاية على المستهلك أي أن المستهلك هو الممول الفعلي لهذه الضريبة وان معظم دخول هذه الطبقات يوجه للاستهلاك على المواد الأساسية.

2- سياسة النفقات:

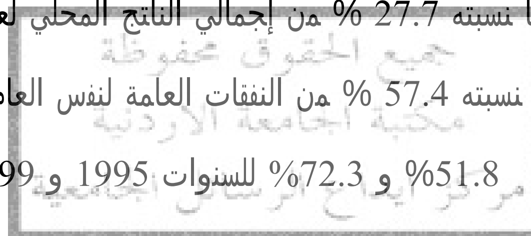
تمثل النفقات العامة في الدولة مدى نشاط الدولة في واقع الحياة الاجتماعية لمواطنيهـا، وتعبر عن مدى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وتوجيهه من خلال مقدار ما تنفقـه الدولـة على قطاع دون غيره من القطاعات الاقتصادية في سبيل النهوض بالاقتصاد الـوطني وزيـادة معدلات النمو والإنتاج.

إلا أن الاقتصاد الفلسطيني قد مر بمرحلة ليست قصيرة وتمثلت بفترة الاحـتلال منـذ العام 1967 افتقر فيها إلى سياسة إنفاقية تعمل على تنمية قطاعاته الإنتاجية ورفع معدلات النمو فيه، حيث اقتصرت فيها النفقات التي كانت تقوم بها الإدارة العسكرية الإسرائيلية فـي الـضفة الغربية وقطاع غزة على جوانب ليست ذات طابع إنتاجي فنجد أن النفقات الجارية فـي الحكـم العسكري تركزت في جهازي التعليم والصحة حيث حصل التعليم علـى 49%، 43%، 38% للسنوات 1984، 1986، 1985 عل التوالي وبلغت حصة الـصحة 18%، 17%، 21% مـن مجموع النفقات للحكم العسكري الإسرائيلي للسنوات 1984، 1985، 1986 على التوالي، ولـم تصرف هذه النفقات على شكل نفقات استثمارية ما عدى بناء بعض المدارس في القرى والـذي كان يتم ضمن برنامج التعاون بين إدارة الحكم العسكري في الضفة الغربية والمؤسسات التنموية الأمريكية والدولية والتي كانت تمول بين 50-60% من هذه النفقات، كما يظهر بوضوح تـدني مخصصات القطاعات الإنتاجية كالزراعة والصناعة والتجارة والكفيلة بتـوفير فـرص العمـل والتكوين الرأسمالي حيث لم يتجاوز ما خـصص لهـا3% عـام 1984 و 2.5% عـام1985 و2.3% عام 1986 مما يظهر تدني دور الإدارة العسكرية في توفير فرص النمو الاقتـصادي الذاتي للاقتصاد الفلسطيني (علاونة، 1992).



ومع قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية تغيرت سياسة الأنفاق بشكل جذري بحيث أصبحت ضمن سياسة هادفة تسعى إلى النهوض بالواقع الاقتصادي وتسريع عمليات النمو من خلال توجيه الأنفاق نحو تحقيق هذه الأهداف، وقد تسلمت السلطة الفلسطينية صلاحياتها المالية في سنة 1994 ومنذ هذا التاريخ أصبح يقع على عاتق السلطة مسؤولية القيام بعملية الأنفاق وتحقيق الإيرادات، وبالنظر إلى جدول رقم (16) نجد أن النفقات العامة للسلطة الوطنية قد نمت في الفترة 1995-1999 محققة معدل نمو سنوي وصل إلى حوالي 14.3%، وكان أعلى معدل نمو لها في العام 1996 حيث وصل إلى 29.7% بينما تراجعت بمقدار 1.3% في العام 1998.

وقد شكلت النفقات العامة ما نسبته 20.5% من الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية لعام 1995 وبهذا تكون الإيرادات العامة قد غطت كامل النفقات العامة لنفس العام بينما شكلت النفقات العامة ما نسبته 27.7 % من إجمالي الناتج المحلي لعام 1997 وقد غطت الإيرادات الضريبية ما نسبته 57.4 % من النفقات العامة لنفس العام في حين غطت الضرائب غير المباشرة ما نسبته 51.8% و 72.3% للسنوات 1995 و 1999 على التوالي وقد كانت نسبة ما غطته الضرائب غير المباشرة من النفقات العامة 56.1% بالمتوسط على طول الفترة (1995-1999) وبالنظر للنفقات الجارية للسلطة الوطنية نجد أن هذه النفقات قد نمت بمعدل سنوي يبلغ متوسطة 16.9% محققة أعلى نمو لها عام 1996 حيث بلغ 40% والسبب في ذلك هو محاولة السلطة التخفيف من اثر الإغلاق الإسرائيلي الذي فرض على الأراضي الفلسطينية في تلك الفترة وعلى ضوء أحداث الأقصى، وقد شكلت النفقات الجارية 73% من مجموع الأنفاق العام في الفترة (1995-1999) وبالرغم من هذا الارتفاع إلا إنها ما زالت ضمن المستويات السائدة في الدول العربية فقد بلغ متوسط الأنفاق الجاري إلى الأنفاق العام في كل من الأردن ومصر 80%، 76.2 % على التوالي. (ماس، 2001).



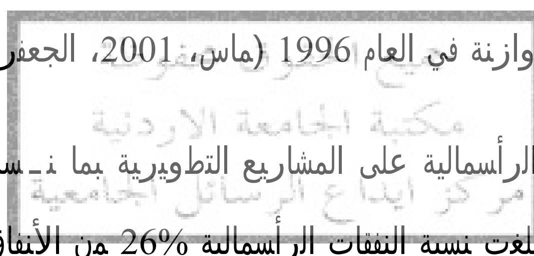
وقد استحوذ بند الرواتب والأجور على الحصة الكبرى من النفقات الجارية خلال الفترة (1995-1999) حيث شكلت ما نسبته 58% من النفقات الجارية وهي أعلى بكثير مما هي

عليه في بعض الدول المجاورة حيث بلغت في الأردن22% وتعتبر هذه النسبة من بند الرواتب والأجور وما تشكله من النفقات الجارية لدى السلطة هي الأكبر في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. (ماس، 2001، عبد الرازق، 2002).

بينما كان معدل نمو النفقات التشغيلية خلال الفترة (1995-1999) 4% إلا أنها تراجعت بمقدار 20% عام1997 (الجعفري، 2002) وقد شكلت النفقات التشغيلية ما نسبته 35% من النفقات الجارية للعام 1995 وقد انخفضت هذه النسبة إلى 18.6% في العام1997.

بينما كانت حصة النفقات التحويلية 19%من النفقات خلال الفترة (1995-1999)، وقد تركزت النفقات التحويلية في مدفوعات الضمان الاجتماعي وخدمات الدين العام وقد صنفت تحت هذا الاسم في الموازنة في العام 1996 (ماس، 2001، الجعفري، 2002).

نمت النفقات الرأسمالية على المشاريع التطويرية بما نسبته 24.3% خلال الفترة (1995-1999) وقد بلغت نسبة النفقات الرأسمالية 26% من الأنفاق العام خلال نفس الفترة وقد اعتمد تمويل النفقات الرأسمالية على مساعدات الدول المانحة والذي تركز في إعادة الأعمار وتمويل وتأهيل البنى التحتية المدمرة مما أدى إلى استمرار العجز في الموازنة العامة وقد بلغت أعلى نسبة لتمويل النفقات الرأسمالية من الموازنة في العام 1997 حيث بلغت هذه النسبة 4.3% من إجمالي النفقات الرأسمالية وبلغت نسبة مجموع مساهمة الموازنة في النفقات الرأسمالية خلال الفترة (1995-1999) 0.023% من الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية لسنة 1997، ولم يتجاوز معدل تمويل الموازنة للأنفاق الرأسمالي خلال الفترة (1995-1999) أكثر من 10.3 مليون دولار سنويا بالمتوسط.



جدول رقم (16) تقسيم النفقات ونسبة نموها ونسبة مساهمة الإيرادات في تغطيتها للفترة (1995-1999)

السنة / البند	1995	1996	1997	1998	1999
النفقات العامة	715.3	927.9	1113.1	1183.2	1198.5
% النمو [1]	-	29.7	20	6.3	1.3
النفقات الجارية	525.3	735.9	831.3	842.4	955.3
% النمو [2]	-	40	13	1.3	13.4
النفقات التطويرية	190	192	281.2	340.8	243.2
% النمو [3]	-	1	46.5	21.2	28.6-
ممولة من الخزينة	0	0	12.06	10.7	8.2
% النمو [4]	-	-	-	11-	23.4-
% مساهمة الإيرادات الضريبية في النفقات العامة[5]	59.6	58.6	57.4	63.7	81.7
% مساهمة الإيرادات الضريبية في النفقات الجارية[6]	81.2	73.8	76.8	89.5	102.5
% مساهمة ض.غ.م في النفقات العامة[7]	51.8	50.5	50	55.9	72.3
% مساهمة ض.غ.م في النفقات الجارية [8]		70.5	63.7	66.9	78.5

* [1،2،3،4،5،6،7،8] من احتساب الباحث.

* المصدر: عبد الرازق، عمر، هيكل الموازنة العامة الفلسطينية،ماس، كانون أول، 2002.

ومن خلال ما سبق استعراضه من معطيات حول الأنفاق الحكومي للسلطة الوطنية فإننا نخلص إلى بعض ملامح السياسة الإنفاقية والتي منها:-

1. ارتفاع حجم النفقات الجارية بالنسبة إلى حجم الأنفاق الكلي بسبب ارتفاع بند الرواتب وذلك لاعتماد السلطة لسياسة التوظيف في القطاع العام في محاولة للحد من البطالة وتخفيف حدة الفقر.

2. انخفاض حجم النفقات الرأسمالية التطويرية الممولة من الموازنة كنتيجة حتمية لارتفاع حجم النفقات الجارية واضطرار السلطة الاعتماد على المعونات والدعم من الدول المانحة في تمويل النفقات الرأسمالية التطويرية مما يجعل حجم النفقات يعتمد على مدى التزام الدول المانحة بوعودها وليس بناء على سياسة إنفاق استثمارية تهدف إلى حل المشاكل الاقتصادية وتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة.

3. الاعتماد المتزايد على القروض في تمويل الموازنة حيث إن الجزء الأكبر من هذه القروض قد خصص للنفقات الجارية والى البرامج الطارئة للتشغيل وذلك للتعويض عن الاغلاقات المتكررة من قبل الجانب الإسرائيلي ومنع وصول العمال إلى أماكن عملهم داخل إسرائيل والذي أدى إلى رفع نسب البطالة في المجتمع الفلسطيني.

4. اتجاه السياسة الانفاقية إلى تعزيز الأمن الداخلي من خلال ارتفاع نسبة المخصص للأجهزة الأمنية من الرواتب والأجور هادفة من ذلك إلى تعزيز الثقة بالأمن العام والسلامة الشخصية والجماعية والاقتصادية لما لذلك من أهمية في تهيئة البيئة المناسبة للاستثمار العام والخاص سواء كان داخليا أو خارجيا إضافة إلى اضطرار السلطة إلى تشغيل الثوار العائدين والذين كانوا يعملون في القطاع العسكري في منظمة التحرير الفلسطينية.

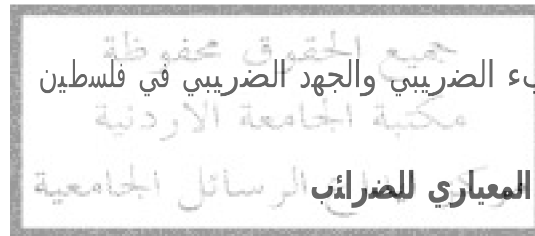
5. ركزت السياسية الانفاقية للسلطة و بشكل مطرد على التنمية البشرية ذات الأهمية القصوى في إحداث وديمومة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفصل الثالث

مدى ملائمة نظام الضرائب غير المباشرة للاقتصاد الفلسطيني

المبحث الأول: الطاقة الضريبية والجهد الضريبي في فلسطين

1. مفهوم الطاقة الضريبية
2. مفهوم الجهد الضريبي
3. طرق قياس الطاقة الضريبية
4. العبء الضريبي والجهد الضريبي في فلسطين



المبحث الثاني :السعر المعياري للضرائب

1. السعر المعياري لضريبة الدخل
2. السعر المعياري للضرائب غير المباشرة
3. السعر المعياري لضرائب التجارة
4. السعر المعياري للضرائب المحلية

نظرا للأهمية الكبيرة للإيرادات الضريبية في مجمل الإيرادات العامة لخزينة الدولة ودورها في تمويل عجز الموازنات في الدول النامية فقد أولت هذه الدول هذا النوع من الإيرادات أهمية خاصة من حيث الآثار التي يحدثها على الاقتصاد وقدرتها (أي الضرائب) على أن تكون أداة فعالة في تنمية وتوجيه القطاعات الاقتصادية المختلفة نحو عملية نمو شاملة إذا أحسن استخدامها.

ولكن وبالرغم من محاسن الضرائب في عملية التوجيه الاقتصادي وتوفير مصدر إيرادي مهم للخزينة إلا أنها سيف ذو حدين إذا أسيء استخدامها، فإنها تصبح عبئا على الاقتصاد وعلى المكلف كفرض نسب مرتفعة من هذه الضرائب أو عدم مراعاة ذوي الدخل المحدود وخاصة الضرائب غير المباشرة والتي تفرض على استخدام الدخل أو راس المال، فإذا فرضت بنسب عالية فان تأثيرها سيكون سلبيا على حجم الاستهلاك وإيجابيا على حجم الواردات خاصة فيما يتعلق بالضرائب على التجارة الخارجية (بصفتها ضرائب غير مباشرة) هذا بالإضافة إلى التأثيرات الأخرى على المتغيرات الاقتصادية الكلية.

فمن هذا المنطلق فانه من الأهمية بمكان دراسة آثار زيادة الاعتماد على الإيرادات الضريبية من خلال دراسة الطاقة الضريبية والجهد الضريبي للاقتصاد ومدى القدرة التمويلية أو التكليفية للناتج القومي للاستقطاع الضريبي بشكل عام والطاقة الضريبية والجهد الضريبي للضرائب غير المباشرة وتقسيماتها بشكل خاص، ومن اجل ذلك فانه سيتم التطرق في هذا الفصل إلى حساب الطاقة الضريبية والجهد الضريبي وتحليل نتائجها.

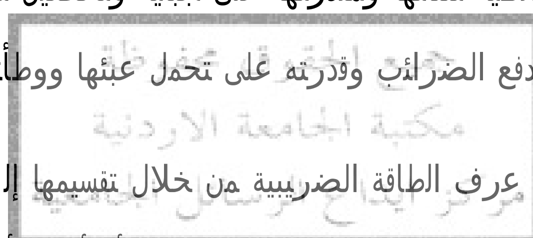
المبحث الأول

الطاقة الضريبية والجهد الضريبي في فلسطين

1- مفهوم الطاقة الضريبية :

يقصد بالطاقة الضريبية قدرة مجموع المواطنين على المساهمة الضريبية، أي الوصول إلي أقصى حصيلة ضريبية يمكن اقتطاعها من الدخل القومي دون أن تستنفذ منه الضرائب المطبقة شيئا وبمعنى آخر الوصول إلى العبء الضريبي الأمثل .(حشيش، 1983).

ومن هذا فإن الطاقة الضريبية تمثل العبء الضريبي الأمثل الذي يوفق بين حاجة الدولة للإيرادات الضريبية لتغطية نفقاتها ومقدرتها على جباية وتحصيل تلك الإيرادات من جهة ومقدرة المواطن على دفع الضرائب وقدرته على تحمل عبئها ووطأتها من الجهة الأخرى.



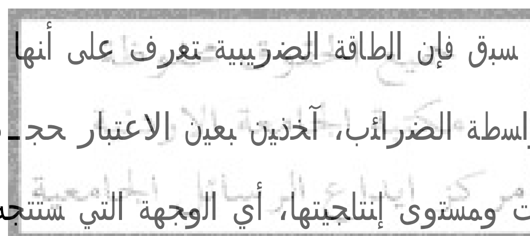
أما دالتون فقد عرف الطاقة الضريبية من خلال تقسيمها إلى نوعين هما الطاقة الضريبية المطلقة لدولة واحدة والطاقة الضريبية لدولتين أو أكثر، أما الطاقة الضريبية المطلقة لدولة واحدة فهو ما يمكن اقتطاعة كضريبة دون إحداث آثار سلبية، ويقصد بالآثار السلبية هو تجاوز الإيرادات الضريبية لهذه الدولة لطاقتها الضريبية المطلقة.

أما الطاقة الضريبية النسبية لدولتين أو أكثر فيرى دالتون أن مقارنة مساهمة الإيرادات الضريبية في الإيرادات العامة بين دولتين يعطي تصورا واضحا يتبين منه أن إحدى الدولتين قد تكون تجاوزت الطاقة الضريبية النسبية وان الدولة الأخرى قد تكون ما زالت دون تخطيها تلك الطاقة (Dalton, 1961) .

وعرف اللورد جوزية ستامب الطاقة الضريبية بأنها الدخل القومي مطروحا منه المبالغ اللازمة لإبقاء السكان عند مستوى الكفاف، أو أنها المقدرة الإنتاجية للمجتمع مقومة بالنقود مطروحا منها مستوى الاستهلاك على أساس نقدي، وتعتمد على توزيع الدخل وتتزايد بتزايد

التفاوت في توزيعه، وتعرف الطاقة الضريبية أيضا بأنها أقصى قدر من الأموال يمكن تحصيله بواسطة الضرائب في حدود حجم وهيكل الدخل القومي، وحجم الأنفاق الحكومي وإمكانيات وتكاليف وسائل التمويل الأخرى . (حجير، 1966).

وإذا أمكن التعرف على المقادير المخصصة من الدخل القومي للاستهلاك والاستثمار الجديد ولصيانة الثروة القومية وللتوسع المحتمل في الاستهلاك، فإن المتبقي من الدخل يمكن أن يعد الحد الأعلى الذي يمكن اقتطاعه بواسطة الضرائب، وعليه يمكن القول أن مصطلح الطاقة الضريبية الذي يقصد به قدرة المجتمع على تحمل الضرائب يختلط بفكرة الحد الأعلى لسعر الضرائب حتى أنه يمكن القول أن العوامل التي تحدد نسب الطاقة الضريبية هي ذاتها التي تحدد سعر الضريبة (الصكبان، 1966).



وبناءا على ما سبق فإن الطاقة الضريبية تعرف على أنها الحدود القصوى للإيرادات التي يمكن تحصيلها بواسطة الضرائب، آخذين بعين الاعتبار حجم وهيكل الناتج القومي الإجمالي ومقدار النفقات ومستوى إنتاجيتها، أي الوجهة التي ستتجه إليها هذه النفقات، إما أن تكون نفقات جارية ذات طبيعة غير إنتاجية أو نفقات استثمارية ذات طابع إنتاجي ومدى الإنتاجية المتحققة من هذا الاستثمار وما لها من دور في زيادة الناتج القومي الإجمالي على المدى الطويل، هذا بالإضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار القدرة التمويلية للإفراد على دفع الضرائب وتحمل أعبائها من جهة وقدرة الدولة على تحصيل هذه الضرائب من جهة أخرى .

2- مفهوم الجهد الضريبي Tax Effort

وهو جملة الضرائب التي يدفعها المجتمع فعلا منسوبا إلى طاقة ذلك المجتمع الضريبية، أو هو الإيرادات الضريبية المتحققة فعلا منسوبة إلى الطاقة الضريبية، ويعبر الجهد الضريبي عن المدى الذي يتحمله المجتمع من طاقة ضريبية على شكل ضرائب أو الكم الذي استغلته الدولة من الطاقة الضريبية للمجتمع، وإذا تجاوز الجهد الضريبي للدولة الواحد صحيح فإن

الضرائب المدفوعة فعلا تفوق الطاقة الضريبية لذلك المجتمع، وتعتمد نسبة هذا التجاوز، والتي تعبر عن مدى الإرهاق الضريبي الذي تحمله المجتمع على الفرق بين الواحد صحيح والجهد الضريبي لتلك الدولة أما إذا كانت الإيرادات الضريبية المحصلة فعلا بواسطة الضرائب أقل من الطاقة الضريبية للمجتمع فإن الجهد الضريبي في هذه الحالة يكون أقل من الواحد صحيح.

3- طرق قياس الطاقة الضريبية:

تعددت الطرق التي يمكن بواسطتها قياس الأداء الضريبي للاقتصاد أو الطاقة الضريبية والجهد الضريبي حيث عرفت أدبيات الضرائب خمسة طرق هي:

1. العبء الضريبي.
2. النماذج القياسية.
3. السعر المعياري للضرائب.
4. المرونة المعيارية للضريبة.
5. المرونة الدخلية للضريبة.

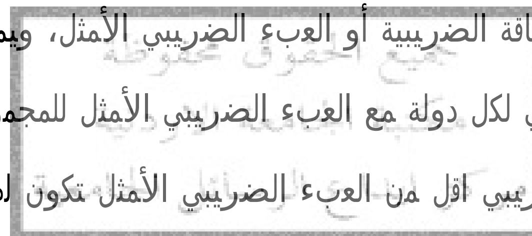
وسيتم الاعتماد على طريقتين لقياس الأداء الضريبي للاقتصاد الفلسطيني هما العبء الضريبي والسعر المعياري للضريبة بالإضافة إلى مقارنة الوضع بالوضع القائم في مجموعة من الدول النامية ذات الاقتصاد المشابه، وذلك بغية الوقوف على مدى استغلال الطاقة الضريبية في فلسطين ومقارنتها مع الدول النامية المتضمنة لهذه الدراسة ولمعرفة الجهد الضريبي للاقتصاد الفلسطيني ومعرفة ما إذا كان هناك إرهاق ضريبي للمكلف الفلسطيني.

فيما يلي استعراض لهذه الطرق:

3-1- العبء الضريبي:

لقد تعددت تعريفات العبء الضريبي لكتاب المالية العامة فمنهم من عرفه على انه تلك الآثار التي تحدثها الضريبة على أسعار السلع أو على أسعار عوامل الإنتاج، وقد عرف هانسن ومسغريف العبء الضريبي على انه "التغيرات الناشئة من فرض الضريبة على توزيع الدخول". (دراز، 1984).

يمكننا هذا المعيار من إيجاد تقدير كمي للطاقة الضريبية دون اللجوء إلى استخدام أساليب الانحدار وذلك بأخذ العبء الضريبي لمجموعة من الدول واعتبار أن متوسط هذا العبء لهذه المجموعة هو الطاقة الضريبية أو العبء الضريبي الأمثل، ويمكننا من خلال هذه النتيجة مقارنة العبء الضريبي لكل دولة مع العبء الضريبي الأمثل للمجموعة وعليه تكون الدولة التي يكون فيها العبء الضريبي اقل من العبء الضريبي الأمثل تكون لم تصل بعد إلى استغلال طاقتها الضريبية وتكون الدولة ذات العبء الأعلى من العبء الأمثل قد تجاوزت طاقتها الضريبية.



أما الجهد الضريبي فيمكن حسابه وذلك بنسبة العبء الضريبي لكل دولة من هذه الدول وللعبء الضريبي الأمثل والدولة التي يكون فيها الجهد الضريبي اقل من واحد صحيح فان هذه الدولة لم تستغل طاقتها الضريبية بعد، أما الدول التي يتجاوز فيها هذا الجهد الواحد صحيح فإنها تكون قد تجاوزت طاقتها الضريبية ويكون الناتج عن الفرق بين الجهد الضريبي والواحد صحيح بمثابة مقدار ما تجاوزته هذه الدولة أو مقدار ما لم تستغله من طاقتها الضريبية في حين إذا تساوى الجهد الضريبي مع الواحد صحيح فان الدولة تكون قد استغلت طاقتها الضريبية بشكل كامل ولا تستطيع أكثر من ذلك وأي زيادة عن ذلك يكون فيها تجاوز للطاقة الضريبية ويتحمل فيها المكلف بدفع الضرائب أكثر من قدرته التمويلية.

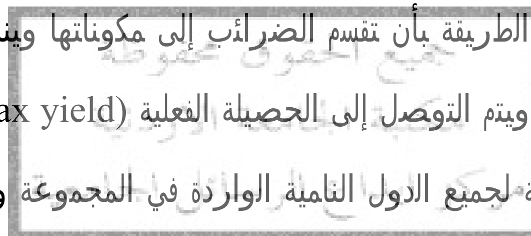
3-2- النماذج القياسية:

وتعتبر هذه المقاييس الأكثر شيوعا وانتشارا لاستخدامها النماذج القياسـية وهـي مـن المقاييس الساكنة لأنها تقيس الطاقة الضريبية خلال فترة واحدة وتعتمد على بناء نماذج قياسـية تتضمن متغيرات تؤثر على الطاقة الضريبية وإجراء عمليات الانحدار الخطي لهذه المعـادلات لمعرفة مدى تفسير هذه المتغيرات للمتغير التابع (الطاقة الضريبية) (Tanzi, 1977).

3-3- السعر المعياري للضريبة:

مع كون هذه الطريقة ساكنة في قياس الطاقة الضريبية، إلا إنها لا تأخذ بعين الاعتبـار العوامل المحددة للطاقة الضريبية.

وتتلخص هذه الطريقة بأن تقسم الضرائب إلى مكوناتها وينسب حصيلة كل نـوع مـن الضرائب إلى وعائها [1] ويتم التوصل إلى الحصيلة الفعلية (actual tax yield) ومن ثم يتم إيجاد متوسط الحصيلة الفعلية لجميع الدول النامية الواردة في المجموعة وهذه النتيجة تمثل الحـصيلة المعيارية للضريبة (standard tax yield) ومن ثم نجري عملية قسمة الحـصيلة الـضريبية الفعلية لكل دولة ولكل نوع من الضرائب على الحصيلة المعيارية للضريبة لجميع الدول ولكافة أنواع الضرائب ونتيجة عملية القسمة تكون سعر الضريبة المعياري، وهذا المعيار يوضح مدى استغلال الدولة لأوعيتها الضريبية من أجل تحقيق الإيرادات (Tait, 1979) .



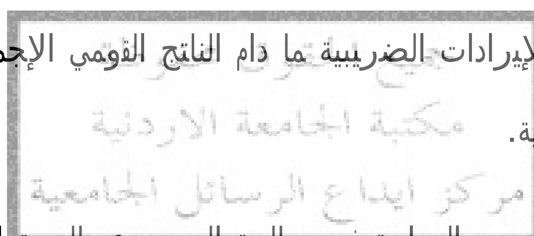
3-4- المرونة المعيارية للضريبة:

وتتصف هذه الطريق بالديناميكية إذ أن هذه الطريقة تقوم على أسـاس قيـاس الطاقـة الضريبية لفترتين مختلفتين، وتعتمد هذه الطريقة على الطريقة الثالثة حيث يتم حساب الحـصيلة الفعلية والحصيلة المعيارية لكل نوع من الضرائب ومن ثم يتم إجـراء ذات الخطـوات للفتـرة الثانية ويتم حساب معدل النمو للحصيلة الفعلية والمعيارية للفترتين لكل نوع من أنواع الضرائب ومن ثم نقسم معدل النمو للنوع الأول من الضرائب على معدل النمو للنوع الأول للفترة الثانيـة

لنحصل على المرونة المعيارية للضريبة ويعتبر الواحد الصحيح أو نسبة (100%) وحدة المرونة فإذا كانت النتيجة أكثر من 100% فإن الضرائب مرنه وإذا كانت أقل فهي غير مرنة، وتعكس هذه الطريقة التغيرات التي تحدث في حصيلة الضرائب بسبب تغير أوعيتها (Tait, 1979).

3-5- المرونة الدخلية للضريبة:

ويتم تقسيم فترة الدراسة إلى فترتين زمنيتين يتم احتساب معدل نمو حصيلة الإيرادات من الضرائب ومعدل نمو الناتج القومي الإجمالي ومن ثم نقسم نتيجة الأول على نتيجة الثاني وما ينتج هو المرونة الدخلية للضرائب، وهذه الطريقة تقارن مدى تجاوب (زيادة أو نقص) لإيرادات الضريبية مع التغير في النمو في الناتج القومي الإجمالي، ويعبر هذا المعيار عن الاستمرار في زيادة الإيرادات الضريبية ما دام الناتج القومي الإجمالي ينمو بمعدل يفوق معدل نمو الإيرادات الضريبية.



وهنا سوف تقتصر الدراسة في معالجة الموضوع بالنسبة للاقتصاد الفلسطيني على الطاقة الضريبية والسعر المعياري للضرائب وذلك لعدم توفر سلاسل زمنية من الأرقام المتعاقبة عن الإيرادات الضريبية وتقسيماتها بحيث يمكن الاعتماد عليها والثقة بها من اجل استخدام المعايير الأخرى والتي بحاجة إلى سلاسل زمنية.

4- العبء الضريبي والجهد الضريبي في فلسطين[1]

عادة ما تتسم الدول النامية بانخفاض مستوى الاقتطاعات الضريبية من الناتج القومي الإجمالي إذا ما قورنت بالدول المتقدمة، والسبب في ذلك يعود إلى أمور عدة منها تدني متوسط نصيب الفرد من الناتج مما يجعل من الصعوبة بمكان فرض ضرائب بمعدلات عالية لان معظم هذه الدخول يوجه إلى إشباع الحاجات الأساسية والمتطلبات الضرورية للحياة.

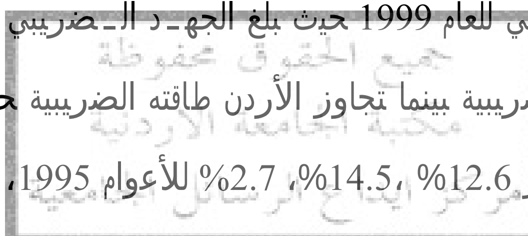
ويلاحظ من خلال الجدول رقم (17) للعبء الضريبي والجهد الضريبي لإجمالي الإيرادات الضريبية لمجموعة من الدول النامية أن متوسط العبء الضريبي لدول العينة قد بلغ 18.2% لفترة الدراسة (1995-1999) في حين بلغ متوسط العبء الضريبي لفلسطين لنفس الفترة 16.2% وهذا مؤشر على انخفاض نسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج المحلي الإجمالي إذا ما قورن مع متوسط العبء الضريبي - العبء الضريبي الأمثل أو الطاقة الضريبية - لمجموعة الدول النامية قيد الدراسة ويلاحظ أيضا أن العبء الضريبي في فلسطين قد زاد من 12.2% عام 1995 إلى 20% عام1999 أي بنسبة نمو مقدارها 63.9% ولكن بالرغم من هذا الارتفاع والذي كان سببه نمو الإيرادات الضريبية بمعدل 129.6% من عام 1995 وحتى1999 وكذلك نمو الناتج المحلي الإجمالي لنفس الفترة بمقدار 40% أي أن معدل نمو الإيرادات الضريبية كان أعلى من معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية، إلا أن العبء الضريبي في فلسطين زاد عن العبء الضريبي الأمثل، ومما يعنيه ذلك أن الطاقة الضريبية في

---

[1] ويتم قياس الطاقة الضريبية كميا من خلال هذا المقياس، حيث يتم أخذ العبء الضريبي بمجموعة الدول النامية بنسبة الايرادات الضريبية إلى وعائها (الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية) واعتبار متوسط العبء الضريبي لهذه المجموعة هو الطاقة الضريبية أو العبء الضريبي الأمثل، وعليه تكون الدولة التي يكون فيها العبء الضريبي أقل من العبء الضريبي الأمثل تكون لم تستغل كامل طاقتها الضريبية في حين إذا تجاوز هذا العبء لدولة ما العبء الضريبي الأمثل فتكون الدولة قد تجاوزت طاقتها الضريبية. أما الجهد الضريبي فيتم احتسابه لكل دولة من الدول الواردة في المجموعة من خلال نسبة العبء الضريبي لهذه الدولة إلى العبء الضريبي الأمثل لدولة المجموعة ويكون الناتج هو الجهد الضريبي وتكون الدول التي فيها الجهد الضريبي أقل من الواحد صحيح لم تستغل كامل طاقتها الضريبية بينما الدول التي يزيد فيها الجهد الضريبي عن الواحد صحيح تكون قد استغلت طاقتها الضريبية أكثر مما يجب أما إذا كان الجهد الضريبي يساوي واحد فإن الدولة تكون استغلت طاقتها الضريبية بشكل كامل.

فلسطين قد تجاوزت حدودها ومما يؤكد ذلك انخفاض الجهد الضريبي في فلسطين حيث بلغ 67% في العام 1995 وهذا يعني انه لم يستغل سوى 67% من الطاقة الضريبية في فلسطين لعام 1995 أي أن 34% من الطاقة الضريبة لذلك العام بقيت دون استغلال إلا أن الجهد الضريبي أخذ بالارتفاع حيث كانت أعلى نسبة له في العام 1999 حيث بلغت 108.7% أي أن الأوعية الضريبة قد استغلت بأكثر من طاقتها بمقدار 8.7% وقد يكون السبب في ذلك هو النسبة العالية التي تشارك بها الضرائب غير المباشرة في الإيرادات الضريبية والتي تشكل إيرادات الضرائب على التجارة غالبيتها العظمى.

وإذا قارنا هذه المعطيات مع الأردن نجد أن الأردن قد بلغ العبء الضريبي فيه20.5% لعام 1995ثم انخفض إلى 18.3% عام 1999 إلا انه بقي مساويا للعبء الضريبي الأمثل وهذا ما يؤكده الجهد الضريبي للعام 1999 حيث بلغ الجهد الضريبي 99.5% أي أن الأردن قد استغل كامل طاقته الضريبية بينما تجاوز الأردن طاقته الضريبية حيث تجاوز الجهد الضريبي الطاقة الضريبية بمقدار 12.6% ،14.5%، 2.7% للأعوام 1995، 1997،1996 على التوالي.



ولكن الوضع يختلف بشكل كبير مع إسرائيل حيث بلغ العبء الضريبي 35% للعام1995 وبقي بنفس المستوى تقريبا حتى عام 1998 وفي العام 1999 ارتفع بشكل كبير حتى وصل إلى 41.1%، وإذا تم استخدام العبء الضريبي الأمثل للدول في المجموعة وقورن مع متوسط العبء الضريبي لإسرائيل فإنه يلاحظ الفرق الشاسع بين المؤشرين حيث متوسط العبء الضريبي لفترة الدراسة لإسرائيل بلغ 36.3% في حين كان 18.2% لمجموعة الدول النامية قيد الدراسة .

جدول رقم (17) العبء الضريبي والجهد الضريبي لإجمالي الإيرادات الضريبية للفترة (1995-1999)

البلد	السنة	1995	1996	1997	1998	1999
مصر	العبء الضريبي	%21	%17.5	%16.6	%16.4	16.1
	الجهد الضريبي	1.141	0.94	0.897	0.901	0.875
الأردن	العبء الضريبي	%20.5	%21.3	%19	%18	18.3 %
	الجهد الضريبي	1.126	1.145	1.027	0.989	0.995
المغرب	العبء الضريبي	%23.3	%24.1	%23.4	%26	25.2 %
	الجهد الضريبي	1.280	1.296	1.265	1.429	1.370
تونس	العبء الضريبي	%25	%24.8	%25.1	%26	%26
	الجهد الضريبي	1.374	1.333	1.357	1.429	1.413
اليمن	العبء الضريبي	%9.4	%6.3	%7.5	%7.4	%6.4
	الجهد الضريبي	0.514	0.338	0.405	0.407	0.348
فلسطين	العبء الضريبي	%12.2	15.2	%15.9	%16.8	%20
	الجهد الضريبي	0.670	0.826	0.864	0.913	1.087
المتوسط		%18.6	%18.2	%17.9	%18.4	18.7 %

* المصدر : من احتساب الباحث

وإذا تم النظر إلى الجدول رقم (18) والذي يقيس العبء الضريبي لتقسيمات الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة نجد أن العبء الضريبي الأمثل للضرائب المباشرة (ضرائب الدخل والأرباح) لدول المجموعة لفترة الدراسة (1995-1999) قد بلغ 4.2% في حين بلغ العبء الضريبي للضرائب المباشرة في فلسطين 1.4% للعام 1995 وهذا يعني عدم استغلال كامل الطاقة الضريبية للضرائب المباشرة لهذا العام، إلا أن هذا العبء قد ارتفع إلى 1.8% في العام 1999 وبالرغم من ذلك بقي العبء الضريبي للضرائب المباشرة أقل بكثير من العبء الضريبي الأمثل وإذا ما نظرنا إلى العبء الضريبي للضرائب المباشرة في إسرائيل فإننا نجد أن هذا

العبء قد بلغ 15.7% في العام 1995 ويوضح ارتفاع هذه النسبة مدى الفرق ما بين العبء لهذه الضرائب في فلسطين والأردن إذا ما قورنت مع إسرائيل، وهذا يدل على سعة هذا الوعاء للاقتطاعات الضريبية إذا ما علمنا أن ضرائب الدخل في إسرائيل تشكل ما نسبته 44.8% من إجمالي الإيرادات الضريبية، بينما بلغت هذه النسبة15.6% و10% من مجمل الإيرادات الضريبية في الأردن وفلسطين على التوالي إلا أنها انخفضت في إسرائيل إلى 35.9% في العام 1999 وانخفضت في الأردن لتصل إلى 14.6% لنفس العام بينما انخفضت في فلسطين إلى 9.8 % لنفس العام.

إلا أن الوضع للضرائب غير المباشرة يختلف حيث بلغ متوسط العبء الضريبي - العبء الضريبي الأمثل - 11.7% وبلغ العبء الضريبي للضرائب غير المباشرة للعام 1995 في فلسطين 10.6% وهو أقل من العبء الضريبي الأمثل بـ 1.1% وهذه النسبة تمثل ما لم يستغل من الطاقة الضريبية للضرائب غير المباشرة، إلا أن هذا العبء للضرائب غير المباشرة أخذ بالارتفاع بحيث تجاوز العبء الضريبي الأمثل لدول المجموعة قيد الدراسة وهذا إنما يدل على أن وعاء الضرائب غير المباشرة قد استغل بأكثر من طاقته وخاصة أن الضرائب إلى التجارة الخارجية تشكل ما يقارب من 90% من إيرادات الضرائب غير المباشرة وسيتم التطرق لمزيد من التفصيل إلى العبء الضريبي للضرائب على التجارة في الصفحات القادمة، واستمر هذا الارتفاع لسنوات الدراسة حيث بلغ 13.1%، 13.7%،14.7%، 17.7% للسنوات 1996، 1997، 1998، 1999 على التوالي وكان عام 1999 هو الأعلى إذ تجاوز العبء الأمثل بما نسبته 8.6% وبالمقارنة مع الأردن فإن العبء الضريبي للضرائب غير المباشرة في فلسطين وبالرغم من تجاوزه للعبء الضريبي الأمثل إلا أنه بقي أقل من العبء في الأردن حيث بلغ 15.2% في العام 1995 وارتفع في العام 1996 إلى 16.6% ثم عاد للانخفاض في الأعوام 1997، 1998، 1999 حيث بلغ 13.6%،13.4% ، 13.4% على التوالي وبهذا يكون العبء الضريبي في فلسطين قد تجاوز العبء الضريبي في الأردن للسنوات الثلاث الأخيرة وبفارق واضح لعام 1999.

جدول رقم (18) العبء الضريبي للضرائب المباشرة وغير المباشرة للفترة (1999-1995)

البلد	**السنة**	**1995**	**1996**	**1997**	**1998**	**1999**
مصر	غ. مباشرة	%8.2	%8.3	%8.7	%8.1	%8.1
	مباشرة	%5.9	%6	%5.7	%6	%5.7
الأردن	غ. مباشرة	%15.2	%16.6	%13.6	%13.4	%13.4
	مباشرة	%3.2	%3.5	%2.9	%2.8	%2.7
المغرب	غ. مباشرة	%15.2	%16.1	%15.1	%16.7	%15.6
	مباشرة	%5.6	%5.9	%6	%6.7	%7.2
تونس	غ. مباشرة	%14.4	%13.7	%13.7	%14.2	%14.2
	مباشرة	%4.7	%4.7	%5.3	%5.7	%5.6
اليمن	غ. مباشرة	%5.5	%3.1	%3.5	%3.5	%3.2
	مباشرة	%3.3	%2.8	%3.5	%3.6	%3
فلسطين	غ. مباشرة	%10.6	%13.1	%13.7	%14.7	%17.7
	مباشرة	%1.4	%1.6	%1.7	%1.7	%1.8
	المتوسط	%11.5	%11.8	%11.2	%11.8	%12
	المتوسط	%4	%4.1	%4.2	%4.4	%4.3

* المصدر: من احتساب الباحث

وهذه النسب تدلل على الاعتماد الكبير على الإيرادات من الضرائب غير المباشرة في تمويل خزينة الدولة وخاصة الإيرادات من الضرائب على التجارة الخارجية.

المبحث الثاني

السعر المعياري للضرائب

كما سبق وذكر حول هذا المعيار عند تعداد طرق قياس الطاقة الضريبية فإنه يستفاد من هذا المعيار معرفة مدى استغلال الدولة للأوعية الضريبية للضرائب المختلفة من أجل تحقيق الإيرادات.

وقد تم في هذا المبحث قياس السعر المعياري لضريبة الدخل وضرائب التجارة والضرائب المحلية للوقوف على مدى استغلال هذه الضرائب لأوعيتها لمعرفة إذا ما كانت قد تجاوزت طاقة هذه الأوعية أم ما زالت دون هذه الطاقة.

1- السعر المعياري لضريبة الدخل (الضرائب المباشرة)

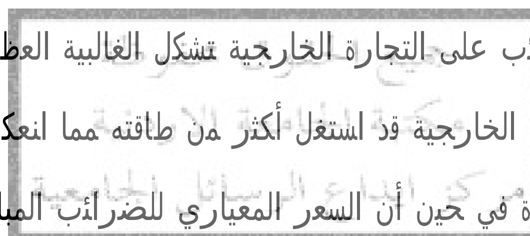
ويوضح الجدول رقم (19) السعر المعياري لهذه الضرائب خلال فترة الدراسة (1995-1999) حيث بلغ السعر المعياري لضريبة الدخل في فلسطين 34.8% عام 1995 مما يعني أن إيرادات هذه الضريبة لا تستغل سوى هذه النسبة 34.8% من وعائها ويبقى 65.2% من هذا الوعاء دون استغلال أي أن الطاقة الضريبية لم تستغل بشكل كامل إلا أن السعر المعياري لهذه الضريبة أخذ بالازدياد مما يعني زيادة هذا الوعاء حيث بلغت أعلى نسبة له 41.6% في العام 1999 أي بمعدل نمو مقداره 19.5% طوال فترة الدراسة (1995-1999) وبالرغم من هذا النمو إلا أنه بقي دون المستوى المطلوب بكثير.

بينما وصل هذه السعر في الأردن 69.6% في العام 1995 ثم ارتفع إلى 85.8% في العام 1996 ثم عاود الانخفاض إلى 62.4% في العام 1999 مما يعني أن الأردن أيضاً لم يستغل وعاء هذه الضربة بشكل كامل إلا إن مصر قد تجاوزت هذا الوعاء بمقدار 47.1% للعام 1995 ثم عاودت الانخفاض حتى عام 1999 حيث وصل التجاوز إلى 31.6% لهذا الوعاء بمعنى أن

مصر تستغل هذا الوعاء بأكثر من طاقته، وسجلت المغرب أكبر تجاوز لهذه الطاقة حيث وصل إلى 66.3% عام 1999 مما يعني أن المكلف المغربي والمصري يتحملان أكثر مـن طاقتهمـا الضريبية لضريبة الدخل مما يؤدي إلى الإرهاق الضريبي للمكلف.

2- السعر المعياري للضرائب غير المباشرة:

يبين الجدول رقم (15) أن السعر المعياري للضرائب غير المباشرة في العام1995 قـد وصل إلى 84.2% إلا أنه أخذ بالارتفاع حيث وصـل إلـى97.5% و 113.5% و 117.4% و125.7% للسنوات 1996، 1997، 1998، 1999 على التوالي، وتظهر هذه النسب أن وعاء الضرائب غير المباشرة قد استغل أكثر من طاقته الضريبية حيث وصـل إلـى 125.7% فـي العام 1999 أي أن هذا الوعاء قد استغل فوق طاقته الضريبية بزيادة قدرها 25.7% وقد يفـسر هذا التجاوز أن الضرائب على التجارة الخارجية تشكل الغالبية العظمى من هذا الوعـاء وكمـا رأينا فإن وعاء التجارة الخارجية قد استغل أكثر من طاقته مما انعكس على الـسعر المعيـاري للضرائب غير المباشرة في حين أن السعر المعياري للضرائب المباشرة كان متدنيا ممـا يـدل على عدم استغلال هذا الوعاء بصورة كاملة حيث وصل السعر المعياري لـلـضرائب المباشـرة إلى 34.8% في سنة 1995 ثم ارتفع ليصل إلى 41.6 % في العام 1999 ولكن رغـم هـذا الارتفاع إلا أن نسبة استغلال هذا الوعاء ما زالت متدنية .



جدول رقم (19) السعر المعياري للضرائب المباشرة وغير المباشرة خلال الفترة (1995-1999)

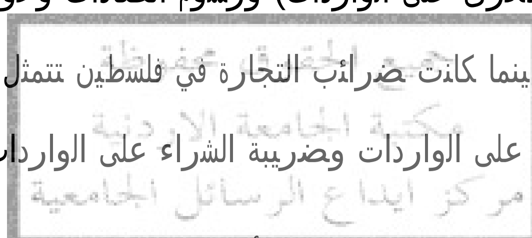
السنة / البلد		1995	1996	1997	1998	1999
مصر	مباشرة	1.468	1.471	1.364	1.357	1.316
	غير مباشرة	0791	0.697	0.703	0.704	0.717
الأردن	مباشرة	0.796	0.858	0.694	0.633	0.624
	غير مباشرة	1.333	1.395	1.225	1.165	1.186
المغرب	مباشرة	1.393	1.446	1.435	1.516	1.663

	غير مباشرة	1.333	1.353	1.360	1.452	1.381
تونس	مباشرة	1.169	1.152	1.268	1.289	1.293
	غير مباشرة	1.263	1.151	1.234	1.235	1.257
اليمن	مباشرة	0.821	0.686	0.837	0.814	0.693
	غير مباشرة	0.482	0.261	0.315	0.304	0.283
فلسطين	مباشرة	0.348	0.342	0.407	0.385	0.416
	غير مباشرة	0.842	0.975	1.135	1.174	1.257

* المصدر : من احتساب الباحث

3- السعر المعياري لضرائب التجارة :

ويقصد بضرائب التجارة والتي خضعت للقياس في هذا المبحث رسوم الواردات وهي (الجمارك، والرسوم الأخرى على الواردات) ورسوم الصادات وعوائد سعر الصرف والضرائب الأخرى على التجارة، بينما كانت ضرائب التجارة في فلسطين تتمثل في الرسوم الجمركية، ضريبة القيمة المضافة على الواردات وضريبة الشراء على الواردات والتاما.

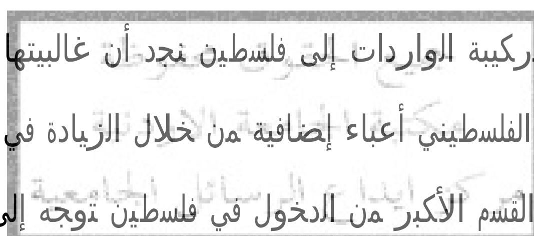


وبالنظر إلى الجدول رقم (20) نجد أن السعر المعياري لضرائب التجارة في فلسطين قد وصل إلى 116.7% في العام 1995 أي أن هذا السعر قد تجاوز الطاقة الضريبية لهذا الوعاء بمقدار 16.7% لهذا العام إلا أن هذه النسبة قد أخذت بالارتفاع في السنوات الأخرى حيث وصل مقدار هذا التجاوز في العام 1997 إلى 105.5% لوعاء الضرائب على التجارة أي بمعدل نمو قدرة 61% من عام 1995 حتى نهاية عام 1996 إلا أنه عاود الانخفاض بمقدار 15.7% من عام 1997 حتى نهاية عام 1998 وبالرغم من هذا الانخفاض إلا أنه بقي متجاوزاً للطاقة الضريبية لهذا الوعاء بمقدار 73.3% للعام 1998.

وقد يكون هذا الارتفاع في الجهد الضريبي لضرائب التجارة وتجاوزها لطاقتها ذا هدف حمائي لحماية الإنتاج المحلي من المنافسة السعرية ودعم الإنتاج المحلي من خلال الإعفاء من

ضرائب الصادرات ورفع الرسوم الجمركية على الواردات التي لها بدائل وطنية، أو بمعنى آخر تنفيذ سياسة إحلال الواردات.

ومما ساهم في تجاوز هذه الضرائب لوعائها أيضا هو استخدام النسب الإسرائيلية للجمارك بناء على نص اتفاقية باريس الاقتصادية باستثناء ما ورد في القوائم (A1، A2، B) والتي حددت الواردات الفلسطينية مع العالم العربي والإسلامي من حيث الكمية والنوع وباستثناء ما ورد في هذه القوائم من أصناف أو ما تجاوز الكمية المتفق عليها تكون النسب الإسرائيلية هي الحد الأدنى للجمارك الفلسطينية، وقد كانت هذه النسب سائدة في عهد الاحتلال الإسرائيلي حيث كانت هذه النسب تطبق على الاقتصاد الإسرائيلي بهدف الحماية للإنتاج الإسرائيلي مما جعل هذه الضرائب عبئاً على المستهلك والمنتج الفلسطيني.



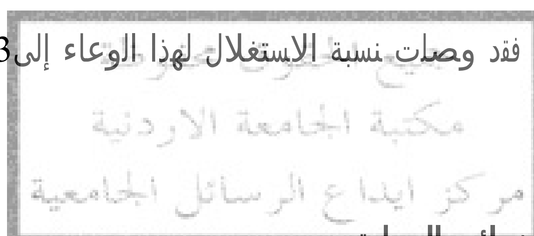
وبالنظر إلى تركيبة الواردات إلى فلسطين نجد أن غالبيتها واردات استهلاكية وهذا يعني تحميل المستهلك الفلسطيني أعباء إضافية من خلال الزيادة في الأسعار الناتجة عن هذه الضرائب وخاصة أن القسم الأكبر من الدخول في فلسطين توجه إلى الاستهلاك، حيث بلغ متوسط الاستهلاك الفردي بالأسعار الجارية للفترة (1995-1999) 1390.4 دولار وبلغ متوسط الاستهلاك العائلي النهائي بالأسعار الجارية لنفس الفترة 3848.6 مليون دولار مشكلاً بذلك 80% من متوسط الدخل الإجمالي بالأسعار الجارية لنفس الفترة وهذا بدوره ينعكس بشكل سلبي على حجم الادخار في فلسطين حيث بلغ متوسط حجم الادخار المحلي بالأسعار الثابتة للفترة قيد الدراسة (1995-1999) (-895.8) مليون دولار (دائرة الإحصاء المركزية، 2003).

كما وتشير هذه النتائج إلى أن الإيرادات من هذه الضريبة قد وصلت إلى حدودها القصوى وأنه من الصعب الاعتماد عليها مستقبلاً من أجل زيادة الإيرادات وأنه لا بد من البحث على مصادر ايرادية ضريبية أخرى لم تستغل أوعيتها كزيادة التركيز على ضرائب الدخل والأرباح، وما يعطي ذلك أهمية إضافية هو الاتجاه الدولي السائد نحو تحرير التجارة وإلغاء أو

تخفيض الرسوم الجمركية على الواردات والتي نصت عليها اتفاقيات التجارة الدولية كاتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية.

وعلى سبيل المقارنة فإن السعر المعياري لضرائب التجارة في الأردن يشير إلى أن الأردن لم يستغل وعاء هذه الضرائب بشكل كامل حيث أستغل الأردن ما نسبته 69.4% و80% من هذا الوعاء للسنوات 1995، 1999 على التوالي أي أنها ما زالت دون المتوسط السائد لدول المجموعة لفترة الدراسة، إلا أن مصر قد تجاوزت الطاقة الضريبية لهذا الوعاء حيث وصل إلى 46.7 % في العام 1999 إلا أنها بقيت أقل من فلسطين حيث وصل في العام 1999 إلى 73.3%.

وسجلت اليمن أقل الدول استغلالا لهذا الوعاء حيث بلغت 14.3% في الأعوام 1997، 1999 أما في إسرائيل فقد وصلت نسبة الاستغلال لهذا الوعاء إلى5.3 % على طول فترة الدراسة .



4- السعر المعياري للضرائب المحلية:

يعتبر وعاء الضرائب المحلية في فلسطين هو أقل الأوعية الضريبية استغلالا حيث بلغ السعر المعياري لهذه الضريبة 38% في العام 1995 كما هو موضح في الجدول (20) أي انه لم يستغل سوى ما يقارب ربع هذا الوعاء وبقيت ثلاثة أرباع هذا الوعاء دون استغلال أي ما نسبته 62% إلا أن هذا السعر أخذ بالازدياد التدريجي في السنوات اللاحقة حيث وصلت أعلى نسبة له في العام 1999 حيث وصلت إلى58% أي انه بقي 42% من هذا الوعاء دونما استغلال، وقد يعود ذلك إلى تطور مهارات وكفاءة الإدارة الضريبية إذا ما علمنا انه لم يتم فرض أي ضرائب محلية جديدة لرفع نسبة استغلال هذا الوعاء.

في حين أن الأردن قد تجاوزت الطاقة الضريبية لهذا الوعاء بمقدار 41.2% للعام 1995 وكان ذلك أعلى تجاوز في حين وصل هذا التجاوز للطاقة الضريبية لهذا الوعاء إلى

15.8 % في العام 1998 ثم عاود الارتفاع إلى 25 % للعام 1999 إلا أن الوضع في مصر يختلف حيث بلغ السعر المعياري للضرائب المحلية إلى 58.8% في العام 1995 ثم وصلت هذه النسبة إلى 52.1% في العام 1999 أي بانخفاض قدره 11.4% عن العام 1995 وسجلت اليمن أقل الدول استغلالا لهذا الوعاء حيث وصلت إلى 37.5% في العام 1996.

وقد يكون هذا الانخفاض في الطاقة الضريبية للضرائب المحلية في فلسطين لأسباب عدة منها التهرب الضريبي وعدم فرض ضرائب على عدة مكونات لهذا الوعاء أو عدم استغلال هذه الضرائب كما يجب كضريبة الأملاك فإن عائداتها السنوية كانت متدنية بالرغم من أن معظم السكان يحتفظون بممتلكاتهم في فلسطين على شكل عقارات (النقيب، 1996).

جدول رقم (20) السعر المعياري لضرائب التجارة والضرائب المحلية خلال الفترة (1995-1999)

1999	1998	1997	1996	1995		السنة / البلد
1.467	1.467	1.37	1.25	1.389	تجارة	مصر
0.521	0.526	0.543	0.526	0.588	محلية	
0.8	0.8	0.985	0.75	0.694	تجارة	الأردن
1.25	1.158	1.304	1.368	1.412	محلية	
0.933	0.933	0.959	0.75	0.833	تجارة	المغرب
1.565	1.789	1.630	1.789	1.882	محلية	
0.4	0.533	0.548	1	1.111	تجارة	تونس
1.875	1.789	1.739	1.158	1.294	محلية	
0.4	0.533	0.411	0.375	0.833	تجارة	اليمن
0.208	0.211	0.217	0.157	0.273	محلية	
2	1.733	2.055	1.875	1.167	تجارة	فلسطين
0.604	0.547	0.576	0.484	0.447	محلية	

* المصدر: من احتساب الباحث

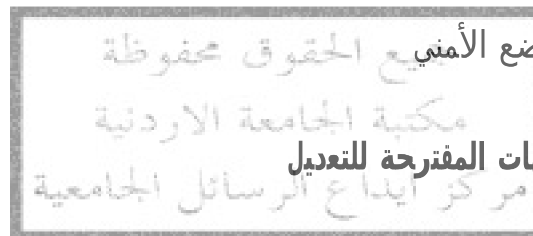
وبهذا فإننا نرى وبكل وضوح بأن الطرق المستخدمة في قياس العبء الضريبي أكدت بما لا يدع مجالا للشك بأن وعاء الضرائب غير المباشرة قد استغل بأكثر من طاقته وذلك بالرغم من القناعة التامة للقائمين على الضرائب بوجود نسبة تهرب ضريبي تزيد عن 30% من الجباية الحالية، الأمر الذي يؤكد على أن معدلات الضرائب غير المباشرة المفروضة في فلسطين هي فوق المستوى الاقتصادي لفلسطين وحجم الدخل وبحاجة إلى إعادة صياغة بحيث تخفض هذه النسب لتصبح ضمن المعقول وضمن ما هو معمول به في الدول ذات المستوى المشابه.

الفصل الرابع

توجهات اولية لاصلاح الضرائب غير المباشرة

المبحث الأول: محددات الوضع الضريبي

1. النظرة العدائية للضرائب من المكلف الفلسطيني
2. النظام الضريبي الذي ساد الأراضي الفلسطينية
3. اتفاق باريس الاقتصادي
4. الوضع الأمني



المبحث الثاني: التوجهات المقترحة للتعديل

1. ضرورات التعديل
2. التعديلات على التعريفة الجمركية
3. التعديلات على ضريبة الشراء والمضافة
4. فرض ضريبة القيمة المضافة على أساس قطاعي

المبحث الثالث : الآثار الاقتصادية المحتملة لهذا التعديل

تطرقت الفصول السابقة من هذه الدراسة إلى استعراض وتحليل السياسة المالية منذ عهد الانتداب البريطاني مرورا بفترة الحكم الأردني والمصري للضفة الغربية وقطاع غزة وفترة الاحتلال الإسرائيلي لهما والتي كان لها الأثر الأكبر على حياة الفلسطينيين بجميع جوانبها وخاصة فيما يتعلق بالأمور الاقتصادية.

ولقد وصلت الدراسة إلى العديد من النتائج والتي أظهرت من خلالها الأسباب أو الدوافع التي توجب على صانع القرار المالي الفلسطيني أن يعمل على إصلاح النظام الضريبي الفلسطيني وخاصة فيما يتعلق بالضرائب غير المباشرة والتي هي محور هذه الدراسة.

وفي هذا الفصل سيتم طرح توجهات أولية لإصلاح الضرائب غير المباشرة في فلسطين آخذه بعين الاعتبار مجموعة من المحددات ذات الأثر الهام على الاقتصاد الفلسطيني بالإضافة إلى مجموعة من المعايير التي يمكن الاعتماد عليها في تحديد النظام الضريبي.

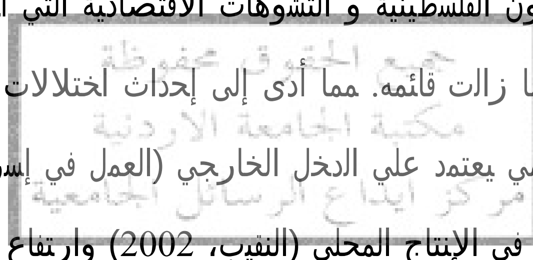
وقد طرحت في هذا الفصل توجهات أولية يمكن الأخذ بها أو عدم الأخذ بها وذلك لان هذه التوجهات بنيت على النتائج التي تم التوصل لها من خلال الفصول السابقة بالإضافة إلى أنها بنيت على افتراض استقرار الأوضاع السياسية ومرونة الاقتصاد وقدرته على التجاوب مع المتغيرات لتحقيق النتائج المرجوة كما وافترض أن يسود الاقتصاد حالة المنافسة الكاملة، كما وأنها افترضت عدم وجود محددات على القرار المالي الفلسطيني يحد من قدرته على التعديل والتغيير كما وأنها افترضت أن تكون هناك نسبة ثابتة لضريبة القيمة تكون أو نسبة أساسية تطبق على جميع الصفقات في حالة تغير أولويات الخطة الاقتصادية كوقف التخفيض لإحدى القطاعات فتعود هذه النسبة لتكون سارية المفعول، وان تكون هذه التوجهات الأولية جزء من خطة اقتصادية شاملة تكون من أولوياتها دفع عجلة النمو الاقتصادي الفلسطيني إلى الأمام وإصلاح الاختلالات والتشوهات الهيكلية في الاقتصاد الفلسطيني.

المبحث الأول

محددات الوضع الضريبي الراهن

لقد أثبتت العديد من الدراسات التطبيقية والتي تمت علي العديد من الدول النامية والتي خضعت للاحتلال لفترة ما من تاريخها بأن المستوطنات التي يحدثها احتلال الاستعمار في البلد المستعمر يستمر تأثيره حتى بعد زوال الاحتلال.ولا ينتهي هذا التأثير إلا بقرار سياسي وجهد إداري وخطط وبرامج تعمل علي تفكيك كافة الهياكل الاقتصادية المترابطة بالاحتلال (ماس، 2003).

والوضع الفلسطيني ليس بعيدا عن ذلك فمنذ توقيع اتفاقية أوسلو واستلام السلطة الوطنية مهامها في إدارة الشؤون الفلسطينية و التشوهات الاقتصادية التي أحدثها الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية ما زالت قائمه. مما أدى إلى إحداث اختلالات في الهيكل الاقتصادي حيث أصبح نمو الدخل القومي يعتمد علي الدخل الخارجي (العمل في إسرائيل والمساعدات الدولية) وليس علي زيادة النمو في الإنتاج المحلي (النقيب، 2002) وارتفاع العبء الضريبي للمكلف الفلسطيني مما أدى إلى إضعاف القطاعات الاقتصادية الفلسطينية وقدرتها التنافسية في السوق المحلي والخارجي.



وفي سبيل الوصول إلى نظام ضرائب غير مباشرة يناسب الواقع الفلسطيني ومتطلبات التنمية المستدامة وتصحيح التشوهات الهيكلية في الاقتصاد الفلسطيني كافه. لابد من الأخذ بعين الاعتبار مجموعه من المحددات علي الوضع الفلسطيني التي لها تأثير لا يمكن إغفاله وفيما يلي أهم هذه المحددات:-

1. النظرة العدائية للضرائب من المكلف الفلسطيني:-

فعلي مدار سنين الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية أقدم الاحتلال علي استخدام السياسة الضريبية وجعلها كسيف مسلط علي رقبة التنمية حيث أثقلت هذه الضرائب كاهل

المكاف بدفعها من خلال ارتفاع عبئها الناتج عن نـسبها المرتفعـة، إذ اسـتغل الاحـتلال أداة الضريبة في إضعاف القدرة التنافسية للمنتج الفلسطيني في السوق الفلسطيني والإسرائيلي مـن خلال ارتفاع تكلفة الإنتاج مما أدى إلى ارتفاع أسعار المنتج الفلسطيني. هذا بالإضافة إلى فرض العديد من الضرائب والتي كانت تصب حصيلتها في خزينة الاحتلال دون أن يشعر الفلـسطيني في هذه الضرائب علي مستوي الخدمات المقدمة.

وكان لإصدار المئات من الأوامر العسكرية التي كانت تحمل في طياتها ضرائب جديدة أو تعديل علي الضرائب القائمة في محاولة لتقريب النظام الضريبي السائد في الـضفة الغربيـة وقطاع غزه المحتلين من النظام الضريبي الإسرائيلي دون مراعاة للفـارق الكبيـر مـا بـين الاقتصاديين، دورا كبيرا في تكريس هذه النظرة العدائية للضرائب وزاد في تدعيم هذه النظـرة أسلوب الجباية الظالم والذي بني علي التقدير الجزافي غير الدقيق وأحيانا بني علـي المزاجيـة للموظف المسؤول.

مع دخول السلطة الوطنية الفلسطينية فقد تغيرت هذه الأساليب.إلا أن النظـرة العدائيـة للضرائب من الصعب إزالتها في فترة وجيزة.

2. النظام الضريبي الذي ساد الأراضي الفلسطيني:-

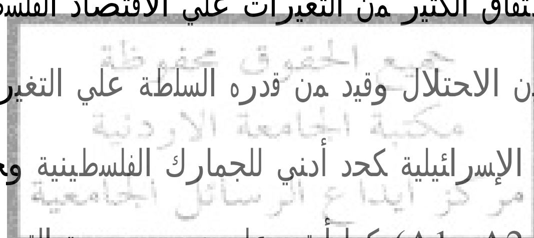
ساد في الأراضي الفلسطينية المحتلة أكثر من نظام ضريبي مزجت مع بعضها البعض لتشكل نظاما (إن جاز التعبير) غريبا لا يمت للاقتصاد الفلسطيني بصل، حيث كان النظام مزيجا من الضرائب للانتداب البريطاني مع النظام الضريبي الأردني في الـضفة الغربيـة والأوامـر العسكرية الإسرائيلية التي نسخت العديد من مواد هذه القوانين بحيث لم يبقي منها سوي الهيكل، وقد تعددت الضرائب في هذا النظام ما بين مباشرة وغير مباشرة (انظر الجدول (9)) وليس هذا فحسب بل إن هذه الضرائب صممت ليس لخدمة الأهداف الاقتصادية التنموية الفلـسطينية بـل لخدمة أهداف الاحتلال وترسيخ تبعية الاقتصاد الفلسطيني للاقتصاد الإسرائيلي وإبقـاء الـسوق

الفلسطينية كسوق مستهلكه للمنتج الإسرائيلي دون زيادة النفقات العامة في مختلف المجالات حيث نقص حجم القطاع العام أثناء الاحتلال بين 1968-1990 ونقص الحصة المخصصة للنفقات العامة في الناتج المحلي الإجمالي من 15% إلى 8% في الضفة الغربية ومن 14% إلى 10% في قطاع غزه. (النقيب، 1996).

كما أن النظام الضريبي المعمول به في الضفة الغربية هو النظام الأردني مع التغيرات التي أجراها الاحتلال من خلال الأوامر العسكرية بينما يسود نظام الانتداب البريطاني في قطاع غزه مع التغيرات التي أجراها الاحتلال الإسرائيلي.

3. اتفاق باريس الاقتصادي:-

لم يقدم هذا الاتفاق الكثير من التغيرات علي الاقتصاد الفلسطيني، بل أنه رسخ في العديد من جوانبه قوانين الاحتلال وقيد من قدره السلطة علي التغير وخاصة في مجال الجمارك حيث أبقي علي النسب الإسرائيلية كحد أدني للجمارك الفلسطينية وحدد إمكانية التغير لهذه النسب في القوائم (A1 ,A2 ,B) كما أبقي علي نسبه ضريبة القيمة المضافة (17%) مع إمكانية تخفيضها بنسبة نقطتين مئويتين فقط.



وبما أن هذا الاتفاق قد وقع ضمن اتفاقيات المرحلة الانتقالية وليس المرحلة النهائية فأن هذا الاتفاق ينتهي العمل به مع نهاية المرحلة الانتقالية أي سنة 1999 حسب اتفاقية أوسلو الموقعة عام 1993 وبالتالي فأن على السلطة أن تتدارك سلبيات هذا الاتفاق في اتفاقيات المرحلة النهائية.

4. الوضع الأمني:-

يعتبر الوضع الأمني أحد الادعاءات الإسرائيلية الرئيسية التي ترتكز عليها في تبرير العديد من مواقفها، وقد أثرت الترتيبات ألا منيه الإسرائيلية تأثيرا سلبيا علي أداء الاقتصاد الفلسطيني وكانت عائقا كبيرا أمام محاولات الاستقلال الاقتصادي الفلسطيني وقد استندت إسرائيل علي هذه المبررات في سبيل الإبقاء علي السيطرة الكاملة علي الحدود والمعابر البرية، والجوية والبحرية لمناطق السلطة وما رافق ذلك من إجراءات أثرت علي حرية الحركة التجارية من والى داخل مناطق السلطة.

هذا بالإضافة إلى عمليات الإغلاق ما بين الضفة الغربية وقطاع غزه وإسرائيل ومنع الصادرات الفلسطينية أو تأخير دخولها إلى الأسواق الإسرائيلية والخارجية بالإضافة إلى الاغلاقات الداخلية ما بين المدن وأثر ذلك علي حجم التبادل التجاري الداخلي وانخفاض مستوي الإنتاج في السوق الفلسطينية.

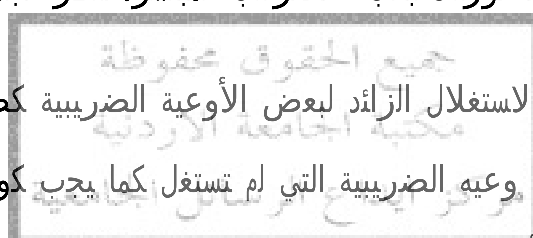
المبحث الثاني

التوجهات المقترحة للتعديل

1. ضرورات التعديل –

إن النظام الضريبي الفلسطيني المعمول به حاليا والذي كان سائدا في عهد الاحتلال الإسرائيلي قد افرز ضرورات ملحة جعلت من الأهمية بمكان ضرورة تعديل هذا النظام ليتناسب وواقع الاقتصاد الفلسطيني ومن هذه الضرورات ما يلي:-

أ. ضرورة تخفيف العبء الضريبي عن المكلف الفلسطيني وخاصة العبء الضريبي للضرائب غير المباشرة إذا ما قورنت بعبء الضرائب المباشرة أنظر الجدول رقم (18).



ب. ضرورة تخفيض الاستغلال الزائد لبعض الأوعية الضريبية كضرائب التجارة أو زيادة استغلال بعض ألاوعيه الضريبية التي لم تستغل كما يجب كوعاء الضرائب المحلية كضريبة الأملاك أنظر الجدول رقم (20).

ج. ضرورة توحيد النظام الضريبي السائد في أراضى السلطة الفلسطينية.

د. تخفيض النسب الضريبية لبعض الضرائب لما لها من تأثير سلبي علي نشاطات القطاعات الاقتصادية وزيادة تكاليف الإنتاج كضريبة القيمة المضافة وزيادة العبء على المستهلك الفلسطيني من خلال زيادة الأسعار.

ه. ضرورة تعديل الضرائب غير المباشرة بحيث تأخذ بعين الاعتبار أولويات التنمية الفلسطينية وتخفيض الأسعار ورفع القدرة التنافسية للمنتج الفلسطيني في السوق المحلي والخارجي.

و. ضرورة ممارسه السيادة من خلال إصدار التشريعات المختلفة ومن ضمنها التشريعات الضريبية.

2. التعديلات على التعريفة الجمركية

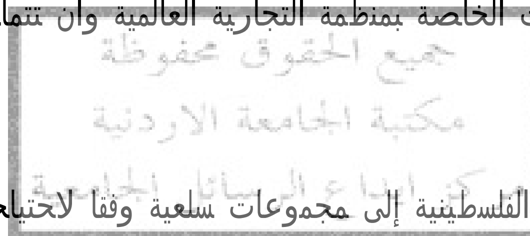
تفرض الرسوم الجمركية عادة بقصد زيادة الدخل القومي وحماية الصناعة المحلية خاصة الصناعات الوليدة منها في خضم المنافسة الأجنبية للسلع الوطنية. لضعف القدرة التنافسية لهذه الصناعة، كما وأنها تساعد على سد العجز في ميزان المدفوعات وترشيد الصناعة والحماية من سياسة الإغراق.

إلا أن الرسوم الجمركية والتي تطبقها السلطة حتى اليوم والتي الزمها بها اتفاق باريس الاقتصادي هي الرسوم الإسرائيلية والتي وضعت وصممت لصالح الاقتصاد الإسرائيلي لحمايته من المنافسة الأجنبية والتي كان علي المنتج الفلسطيني أن يتحملها والذي لم يكن أمامه سوي الاستيراد من إسرائيل أو عبر وكلاء إسرائيليين وقد كان ذلك واضحا في الفصول السابقة والتي تم فيها قياس مدى استغلال الضرائب المختلفة لأوعيتها الضريبية من خلال معيار العبء الضريبي والجهد الضريبي والسعر المعياري للضريبة حيث يبين الجهد الضريبي للضرائب غير المباشرة أن هناك إرهاق ضريبي[1] لهذه الضرائب وصل إلى 8.9% عام 1999 في حين وصل السعر المعياري لضرائب التجارة والذي يقيس أيضا مدى استغلال الضرائب لأوعيتها إلى 200% أي أن هذا الوعاء يستغل بضعف طاقته للاستقطاعات الضريبية.

لهذا فأنه من الضروري أن تقوم السلطة الوطنية بأجراء العديد من التعديلات سواء كانت ضرائب علي الاستيراد أو على الضرائب المحلية وذلك في سبيل تصحيح الإختلالات في الهيكل الاقتصادي الفلسطيني والذي أحدثه الاحتلال الإسرائيلي وللتخفيف من وطأة ارتفاع الأسعار للسلع الاستهلاكية في السوق الفلسطينية نتيجة لارتفاع الرسوم الجمركية الإسرائيلية عليها حيث إن هذه السلع تفرض عليها رسوم جمركية عالية من اجل حماية المنتجات الإسرائيلية، أي إن استخدام التعريفة الجمركية الإسرائيلية من قبل الفلسطينيين فيه حماية للصناعة الإسرائيلية على حساب المستهلك الفلسطيني والذي ليس أمامه سواء شراء العديد من السلع من إسرائيل مباشرة لان استيرادها سيكون مكلفا بسبب ارتفاع التعريفة الإسرائيلية هذا

بالإضافة إلى أن الالتزام الفلسطيني بالتعريفة الإسرائيلية سيحد من قدرتها على تبني سياسات تجارية تخدم الاقتصاد الفلسطيني (الجوهري، 1995) لهذا فإن الباحث يعتقد ضرورة إجراء مجموعة من التعديلات على جدول التعريفة ضمن مجموعة من المعايير والتي يرى الباحث ضرورة أخذها بالحسبان في حالة إجراء مثل هذا التعديل وذلك لأهميتها في تحديد السياسات التجارية التي بدورها ستنعكس على العديد من المتغيرات الاقتصادية الكلية في الاقتصاد الفلسطيني ومن هذه المعايير :

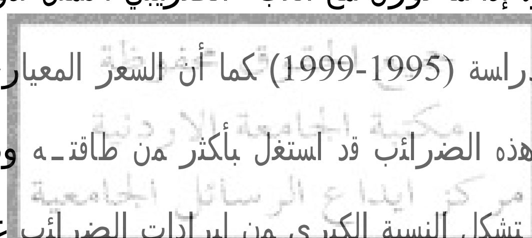
2-2- الأخذ بعين الاعتبار الاتفاقيات التجارية الموقعة مع الدول الأخرى ومحاولة الاستفادة منها في عملية تحويل التجارة تدريجيا إلى أسواق هذه الدول من خلال وضع تعريفات جمركية منخفضة للواردات من هذه الدول على أن تكون المعاملة بالمثل بالإضافة إلى ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الترتيبات الخاصة بمنظمة التجارية العالمية وان تتماشى هذه التعديلات مع متطلبات هذه المنظمة .



2-3- تقسيم الواردات الفلسطينية إلى مجموعات سلعية وفقا لاحتياجات الاقتصاد الفلسطيني بحيث يأخذ بعين الاعتبار السلع الأساسية اللازمة لعملية التنمية في المدى القصير.

2-4- وضع جدول تعرفه فلسطيني مبسط يعتمد بشكل أساسي على تقسيم الواردات بحيث يتم وضع تعرفه جمركية مرتفعة على المجموعات السلعية التي تحتوي على سلع كمالية وفرض تعرفه جمركية منخفضة على المجموعات التي تحتوي على سلع استهلاكية أساسية أو سلع إنتاجية حيث أن الرسوم الجمركية المعمول بها في الأراضي الفلسطينية لم تعمل على حماية المنتج المحلي، كما وأنها لم تحافظ على استقرار الأسعار وتحسين رفاهية المستهلك الفلسطيني بسبب الارتفاع المستمر في الأسعار السائدة في الضفة والقطاع إذ أنها عملت على خلق المزيد من الاختلالات في الاقتصاد الفلسطيني إذ ازداد اعتماد السلطة على الإيرادات الجمركية في تمويل الموازنة . (الجعفري، 2002).

5-2- وضع تعرفه جمركية على الواردات الفلسطينية من السوق الإسرائيلي وذلك من اجل التحول التدريجي للأسواق الأخرى الأقل تكلفة بالإضافة إلى الخروج من دائرة الهيمنة الإسرائيلية على التجارة الخارجية الفلسطينية حيث بلغت نسبة الواردات السلعية الفلسطينية من السوق الإسرائيلي 60% من الاستهلاك العام لسنة 1996 (مسيف، 2000) هذا بالإضافة إلى تخفيف الأعباء الضريبية للضرائب على التجارة على المستهلك الفلسطيني الذي يتحمل أعباء التعريفة الحمائية الإسرائيلية وتخفيف العبء عن المنتج الفلسطيني الذي يتحمل بدوره جزء من هذا العبء في ارتفاع أسعار المواد الأولية اللازمة لصناعته والتي يتم استيرادها عبر وكلاء إسرائيليين، كما وان وعاء الضرائب على التجارة قد استغل بأكثر من طاقته بنسب عالية وصلت إلى 205.5% عام 1997 (انظر الجدول رقم (20)) وأدى هذا إلى ارتفاع العبء الضريبي للضرائب غير المباشرة إذا ما قورن مع العبء الضريبي الأمثل لدول المجموعة الواردة في الدراسة ضمن فترة الدراسة (1995-1999) كما أن السعر المعياري للضرائب غير المباشرة يظهر أيضا أن وعاء هذه الضرائب قد استغل بأكثر من طاقته وذلك لان الإيرادات من الضرائب على التجارة تشكل النسبة الكبرى من إيرادات الضرائب غير المباشرة. وفي هذا السياق فقد نادى العديد من الباحثين الفلسطينيين بضرورة الفصل ما بين الكيان الاقتصادي الفلسطيني والكيان الاقتصادي الإسرائيلي وآخرون نادوا بعدم الفصل وساق كل منهم مبرراته لذلك والتي لا مجال لذكرها ومناقشتها في هذا البحث.



ومن جانب آخر فإن وضع تعرفه جمركية فلسطينية أو تعديل القائم منها لا يتناقض مع الاتفاقيات الدولية كاتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية على أن يكون هذا التعديل ضمن خطة اقتصادية محدودة تعمل في نهايتها على تحرير التجارة الخارجية الفلسطينية بشكل تدريجي حيث أن اتفاقية الجات تعطي الدول الحق في حماية منتجاتها من المنافسة الأجنبية من خلال التعريفات الجمركية كما وان هذه الاتفاقية قد أعطت الحق للدول النامية والتي تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها أن تضع قيود كمية على وارداتها والسلطة الوطنية تعاني من عجز دائم في ميزان المدفوعات لهذا بإمكانها أن تستغل هذه النقطة لصالحها بما لا يضر بحجم صادراتها .

3. التعديلات على ضريبة الشراء والمضافة

تفرض ضريبتي الشراء والمضافة على الواردات وعلى الإنتاج المحلي حيث تتفـاوت نسبة ضريبة الشراء من سلعة إلى أخرى بينما تفرض ضريبة القيمة المضافة علـى الـواردات والإنتاج المحلي بنفس النسبة (17%).

وقد الزم اتفاق باريس الاقتصادي السلطة الوطنية بالإبقاء على نسب ضريبة الشراء كما هي بدون تعديل إلا على السلع الواردة في قوائم (A1, A2 ,B) وما زاد عن هذه الكميات تكون النسب الإسرائيلية هي الحد الأدنى أما بخصوص ضريبة القيمة المضافة فقـد أعطـى الاتفـاق السلطة الحق بتخفيض قيمة هذه الضريبة بنسبة 2% فقط.

ويرى الباحث ضرورة تعديل هذه النسب بالاعتماد على المعايير الواردة في البنـد (2) حيث أن عملية تقسيم الواردات إلى مجموعات سلعية يحدد فيها السلع الكماليـة والتـي تبقـى ضريبة الشراء وضريبة المضافة كما هي بدون تعديل في سبيل الحد مـن الاسـتهلاك للـسلع الكمالية من اجل زيادة حجم الادخار اللازمة لتمويل عملية الاستثمار، وتحدد الـسلع الأساسـية والضرورية للمستهلك والمنتج وتخفض ضريبة الشراء والمضافة لهذه السلع لأهميتها للمستهلك بشكل خاص إذا علمنا أن مستوى الدخول في مناطق السلطة الوطنية منخفض هذا بالإضافة إلى ارتفاع معدلات البطالة وما لذلك من اثر على تخفيض مستويات الاستهلاك الذي بـدوره يـؤثر على حجم الإنتاج، كما تحدد أيضا السلع الأولية والتي تدخل في العملية الإنتاجية وخاصة فـي قطاعي الصناعة والزراعة حيث أن ضرورة تنمية هذان القطاعان توجبان أن تخفض ضريبتي الشراء والمضافة على وارداتهما من مدخلات العملية الإنتاجية حيث نادى العديد من البـاحثين إلى ضرورة تخفيض ضريبة القيمة المضافة بشكل خاص لما لذلك من تأثير علـى المـستهلك الفلسطيني من خلال تخفيض الأسعار وعلى المنتج الفلسطيني من خلال تخفيض تكلفة الإنتـاج وما يصاحب ذلك من زيادة في القدرة التنافسية للمنتج الفلسطيني من حيث السعر فـي الـسوق المحلي أو الخارجي .

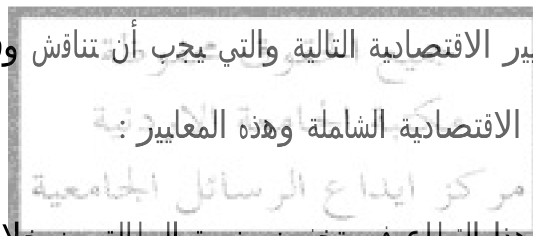
كما وان تخفيض ضريبة القيمة المضافة تعمل على تشجيع المكلف الفلسطيني للإفصاح عن صفقاته التجارية الخاضعة للضريبة وتحد من ظاهرة التهرب الضريبي التي يلجأ إليها المكلف نتيجة لارتفاع سعر الضريبة، كما وأنها تشجع على زيادة عدد المسجلين في الدوائر الضريبية وبالتالي تؤدي إلى زيادة الإيرادات الضريبية .

كما وان هناك دافع آخر يستدعي ضرورة تخفيض ضريبة القيمة المضافة بنسبها الحالية حيث أن هذه النسبة قد فرضت بناءا على الأوامر العسكرية الإسرائيلية لتطبق هذه الضريبة على الأراضي الفلسطينية المحتلة كما تطبق في إسرائيل أي أن هذه النسب لم يراعى فيها أهداف التنمية الاقتصادية الفلسطينية وإنما فرضت لتحقيق أهداف إسرائيلية بحتة هذا بالإضافة إلى أن هذه النسب قد تكون مناسبة لحجم الاقتصاد الإسرائيلي إذ أن الناتج المحلي الإسرائيلي يفوق الناتج المحلي الفلسطيني بعشرين ضعفا.

ومن خلال هذه النظرة السريعة نجد أن ضريبة القيمة المضافة بنسبها الحالية لا تتناسب وحجم الاقتصاد الفلسطيني وقد أثبت ذلك ما تم التوصل إليه في الفصل السابق حيث تبين أن هناك إرهاق ضريبي للأوعية الضريبة التي تغترف منها القيمة المضافة إيراداتها وهي بذلك تكون قد أرهقت المكلف الفلسطيني وبشكل خاص المستهلك الفلسطيني الذي يتحمل عبء هذه الضريبة من اقتطاعها من دخله المخصص للاستهلاك مع العلم أن هذه الضريبة لا يعفى منها السلع الأساسية اللازمة للمستهلك.

4. فرض ضريبة القيمة المضافة على أساس قطاعي

أن فرض ضريبة القيمة المضافة على أساس قطاعي أي فرض هذه الضريبة على القطاعات الاقتصادية المختلفة بنسب متفاوتة على أساس أولويات التنمية والقطاعات الريادية والتي لها دور أكثر من غيرها في قيادة عجلة التنمية الاقتصادية يجعل من ضريبة القيمة المضافة أداة هامة من أدوات السياسة المالية في عملية التوجيه الاقتصادي للقطاعات الاقتصادية على أن يكون هذا التعديل جزءا من خطة اقتصادية شاملة ذات تأثير على المتغيرات الاقتصادية بحيث يتم فرض نسبة ثابتة لضريبة القيمة المضافة تطبق على القطاعات التي لن تمنح التخفيض الضريبي أو على القطاعات التي ينتهي منحها هذا التخفيض بناءا على الخطة الاقتصادية التي تدعم القطاعات حسب الأولية والمصلحة الاقتصادية ويرى الباحث أن تفرض هذه الضريبة على هذا الأساس وفقا للمعايير الاقتصادية التالية والتي يجب أن تناقش وفقا لبرامجها وسياساتها الخاصة وضمن الخطة الاقتصادية الشاملة وهذه المعايير :



4-1- مقدار مشاركة هذا القطاع في تخفيض نسبة البطالة من خلال مقدار استيعابه للأيدي العاملة أو قدرته على توفير فرص العمل في المدى القصير .

4-2- مقدار مشاركة هذا القطاع في الصادرات الفلسطينية أو إحلال الواردات .

4-3- مقدار مساهمته في القيمة المضافة للناتج المحلي الإجمالي .

4-4- مقدار تلبيته لشروط السلامة والوقاية الصحية للعاملين كالتأمين الصحي والضمان الاجتماعي.

4-5- مقدار التزامه بالمواصفات والمقاييس الصادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية والمواصفات الدولية ويمكن اعتماد معيار حصول المنشأة على شهادة الجودة

الفلسطينية التي تمنح من مؤسسة المواصفات والمقاييس أو شهادة الجودة العالمية للحكم عليهـا بمدى التزامها بالمواصفات والمقاييس .

6-4- مقدار الترابطات الأمامية والخلفية[1] لهذا القطاع مع غيره من القطاعات أو داخل القطاع نفسه.

[1] الترابطات الأمامية والخلفية: هي عبارة عن العلاقات الاقتصادية التي تنشأ ما بين الصناعات المختلفـة والناتجـة عـن طبيعة الإنتاج، ويكون قطاع ما أو صناعة ما في حالة ترابط أمامي إذا كان المنتج النهائي لهذا القطاع أو الصناعة هو أحد المدخلات للعملية الإنتاجية لقطاع آخر أو صناعة أخرى، أما الترابط الخلفي فهو استخدام قطاع ما أو صناعة مـا لمنتج نهائي لقطاع آخر أو صناعة أخرى كمدخل أولي للعملية الإنتاجية وفي هذه الحالة يكون هـذا القطـاع أو هـذه الصناعة قد شكلت ترابط خلفي.

المبحث الثالث

الآثار الاقتصادية المحتملة لهذا التعديل

1. الآثار على المنتج :

لا بد وأن عملية تطبيق ضريبة قطاعية (تمييزية) لضريبة القيمة المضافة لها العديد من الآثار الإيجابية على المنتج حيث أن تخفيض هذه الضريبة قد يؤدي بالمنتج إلى الإفصاح عن صفقاته التجارية ويحد من تهربه الضريبي بالإضافة إلى انه يدفع بالعديد من المنتجين الغير مسجلين كمشتغل مرخص يخضع لضريبة القيمة المضافة إلى التسجيل لدى دائرة القيمة المضافة وبهذا فإن النقص في الإيرادات الناجم عن تخفيض سعر الضريبة سيعوض من خلال عمليات الإفصاح عن الصفقات التجارية وزيادة عدد المسجلين كمشتغل مرخص لأغراض القيمة المضافة هذا من جانب ولكن إذا نظرنا إلى هذا التعديل من الزاوية الأخرى فإن عملية التعديل لا تؤدي بالضرورة بالمنتج إلى الإفصاح عن كافة صفقاته التجارية أو يدفع بالمؤسسات الأخرى إلى التسجيل لان ذلك يعني من وجهة نظر المنتج إلى وجود مبيعات مرتفعة أمام الدوائر الضريبية وبالتالي وجود أرباح مرتفعة، أي أن المنتج سيضطر إلى دفع ضريبة دخل مرتفعة مما يدفع بالمنتج إلى الإحجام عن الإفصاح عن كافة صفقاته التجارية تجنبا لدفع ضريبة دخل أعلى ما كان يدفعه.

2. الآثار على مستوى التشغيل:

من أجل تحقيق معيار تشغيل الأيدي العاملة للحصول على التخفيض الضريبي سيلجأ أرباب العمل إلى زيادة الطلب على الأيدي العاملة ويمكن من خلال هذا المعيار التحكم بنوعية الطلب على الأيدي العاملة بناءا على حجم ونوع الأيدي العاملة المعروضة في سوق العمل كأن تعطى الأولوية لاستيعاب الخريجين الجدد أو الأيدي العاملة النسائية أو الحد من استخدام الأطفال كأيدي عاملة إلى غير ذلك من محددات للطلب على الأيدي العاملة والتي تحددها أولويات الخطة

الاقتصادية، وبهذا يكون الاقتصاد الوطني قد حقق فائدة تخفيض مستويات البطالة ورفع مستويات الدخول

وزيادة حجم الإنتاج الناتجة عن زيادة حجم الطلب، كما وأنها تساهم في تخفيض مستويات الفقر وما يصاحبها من أمراض اجتماعية تصيب المجتمع.

3. الآثار على جودة الإنتاج :

إن التزام المنتج بتطبيق مواصفات جودة الإنتاج سواء كانت محلية أو دولية سيؤدي إلى تحسين نوعية الإنتاج وبهذا يكون المنتج قد حقق معيارا من أجل الحصول على تخفيض ضريبي بالإضافة إلى زيادة القدرة التنافسية للمنتج المحلي من ناحية الجودة في الأسواق المحلية أو الخارجية ويكون قد ساهم في رفع نسبة مساهمة هذا القطاع أو الصناعة في حجم الصادرات لما تكون قد تمتعت به هذه الصناعة من ارتفاع في مستوى جودتها.

4. الآثار على التكاليف والأسعار :

إن طبيعة العلاقة ما بين حجم التكاليف للعملية الإنتاجية والأسعار هي عملية طردية حسب النظريات الاقتصادية حيث ترتفع الأسعار في السوق كلما زادت التكاليف للعملية الإنتاجية التي يتحملها المنتج وهذه التكاليف هي عبارة عن تكاليف مدخلات العملية الإنتاجية سواء كانت ثابتة أو متغيرة ومن ضمن هذه التكاليف هي الضرائب والرسوم، وقد أشار الباحث في صفحات سابقة إلى ضرورة تخفيض الرسوم الجمركية على مجموعة السلع والتي تصنف كمواد أولية تدخل في العملية الإنتاجية لما لذلك من دور في تخفيض تكاليف الإنتاج بالإضافة إلى محاولة تحقيق المعايير الأخرى والتي على أساس توافرها ستنخفض تكاليف العملية الإنتاجية نتيجة للتخفيض الضريبي الذي سيحصل علية المنتج، وعلية فإن انخفاض تكاليف العملية الإنتاجية سيؤدي بدوره إلى انخفاض تدريجي في أسعار السلع في الأسواق بمقدار التخفيض الضريبي التدريجي الذي سيحصل عليه المنتج وبناءا على مرونة العرض والطلب السعرية لهذه السلعة

في السوق وإذا علمنا أن المستهلك هو الممول الفعلي لضريبة القيمة المضافة فإن تخفيض هذه الضريبة وخاصة على السلع الأساسية فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة القدرة الشرائية للمستهلك علما بأن مستويات الدخول في فلسطين متدنية حيث بلغ متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الجمالي بالأسعار الجارية 1575 دولار لعام 1999.

أي أن تخفيض هذه الضريبة سيخفف من الضغط على دخول الطبقات الفقيرة بالإضافة إلى توجيه قسم من دخولهم إلى الادخار وبهذا تم زيادة حجم الادخار اللازم لعمليات الاستثمار في فلسطين.

5. الآثار على العلاقات الاقتصادية الداخلية:

إن عملية إيجاد ترابطات أمامية وخلفية بين مختلف القطاعات الاقتصادية والذي هو أحد المعايير المطلوب تحقيقها في سبيل الحصول على تخفيض ضريبي سيؤدي إلى ظهور صناعات مساندة جديدة تؤدي إلى توثيق العلاقات والترابطات بين مختلف القطاعات الاقتصادية كما وانه يدفع بالمنتجين إلى توجيه جزء من عملياتهم الإنتاجية إلى الصناعات المحلية في سبيل خلق ترابطات أمامية وخلفية للصناعات المختلفة مما يدفع بالمنتجين الآخرين للبحث عن منتجات محلية متوفرة في السوق المحلي لازمة لعملياتهم الإنتاجية وبتطبيق هذا المعيار فان ذلك يؤدي إلى تخفيض حجم الواردات وخاصة تلك التي لها بدائل محلية وبهذا فان ذلك يؤدي إلى تخفيض العجز في الميزان التجاري بالإضافة إلى اتساع قاعدة الإنتاج المحلي وبمعنى آخر زيادة حجم الوعاء الضريبي الذي تقتطع منه الضرائب المحلية إيراداتها وبتحقيق هذا المعيار نكون قد عوضنا النقص في الإيرادات الضريبية الناجم عن تخفيض الضريبة من خلال زيادة إيرادات الضرائب المحلية.

6. الآثار على حجم الإيرادات :

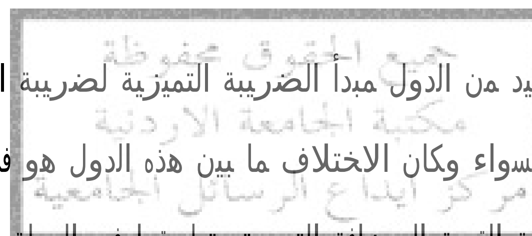
قد يتبادر مباشرة إلى ذهن القارئ أن عملية التخفيض الضريبي ستؤدي إلى تخفيض حجم الإيرادات الضريبية هذا سيكون صحيحا في المدى القصير إذ يتوقع من هذا التعديل أن يؤدي إلى خفض حجم الإيرادات ولكن سيكون اثر هذا التخفيض عكسيا في المدى المتوسط والطويل حيث انه وفي المدى القصير ستحقق بعض الصناعات بعض المعايير وتحصل على التخفيض وبما أن عملية التخفيض ستكون تدريجية وضمن فترة زمنية محددة ستسعى كافة القطاعات إلى الحصول على اكبر قدر ممكن من هذا التخفيض من خلال سعيها إلى تحقيق المعايير المطلوبة فعندما تسعى المؤسسة إلى زيادة عدد العمال فإننا نتوقع أن تزيد الإيرادات من ضريبة الدخل على دخول العمال كما وان لانخفاض التكاليف للعملية الإنتاجية وانخفاض الأسعار دورا في زيادة أرباح المؤسسات الاقتصادية من خلال زيادة حجم المبيعات وبالتالي زيادة الإيرادات من ضرائب الدخل على المؤسسات الاقتصادية ، كما وأن عملية زيادة القيمة المضافة لكل قطاع ستكون ناتجة عن زيادة في حجم الإنتاج وهذا بدوره سيؤدي إلى زيادة حجم الوعاء الضريبي للضرائب المحلية مما يؤدي إلى ارتفاع في إيرادات هذه الضرائب في المدى المتوسط والطويل مع العلم أن الوعاء الضريبي للضرائب المحلية غير مستغل بشكل كامل حيث بلغ أقصى استغلال لهذا الوعاء 60.4% عام 1999 فقط وبقي 40% من هذا الوعاء دون استغلال أي إنها إيرادات ضائعة وعلى ذلك فإن إيرادات ضريبة الشراء على الإنتاج المحلي (ضريبة الإنتاج) وضريبة القيمة المضافة على الإنتاج المحلي سيزيد الوعاء الذي تستقطع منه إيراداتها وهذا يعني زيادة إيرادات هذه الضرائب .

ومن خلال هذا العرض المبسط للآثار المتوقع حدوثها لهذا التعديل فإنه يلاحظ أن النظام الضريبي سيتجه بشكل تدريجي من الاعتماد الكبير على إيرادات الضرائب غير المباشرة إلى الاعتماد المتزايد على الضرائب المباشرة كضريبة الدخل على دخول الأفراد ودخول المؤسسات الاقتصادية والضرائب غير المباشرة المحلية كضريبة الإنتاج وضريبة القيمة المضافة على الإنتاج المحلي ولكن كما وسبق وان أشرنا في بداية هذا الفصل إلى انه لا بد ومن اجل إنجاح هذا التعديل أن يكون جزءاً من خطة اقتصادية شاملة ومتكاملة تعمل على رفع

مستويات الدخول في فلسطين لأنه وان بقي مستوى الدخل متدن فمن الصعب أن تلعب الضرائب المباشرة كضريبة الدخل دورا محوريا في الإيرادات الضريبية وهذا مرتبط بمعدلات النمو الاقتصادي وارتفاع متوسط الدخل في فلسطين .

وفي النهاية فإن عملية التعديل أو الإصلاح في النظام الضريبي تخضع بالدرجة الأولى إلى قرار سياسي يأخذ بعين الاعتبار متطلبات التنمية الاقتصادية وعدالة التوزيع وأن لا تكون الرغبة في التغيير أو التعديل أو الإصلاح للنظام الضريبي لمجرد التغيير هي الهدف من هذا القرار وإنما تحقيقا لأهداف السياسة الاقتصادية الهادفة إلى تسريع ودفع عملية التنمية الاقتصادية إلى الأمام .

7. تجارب دول أخرى:



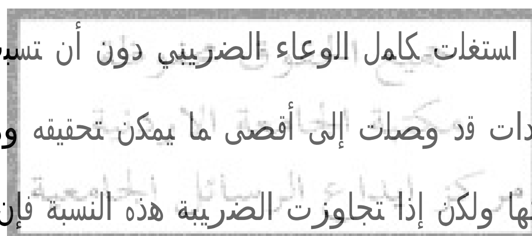
استخدمت العديد من الدول مبدأ الضريبة التميزية لضريبة القيمة المضافة دول متقدمة أو دول نامية على حد سواء وكان الاختلاف ما بين هذه الدول هو في نقطتين أساسيتين هما عدد النسب التمييزية لضريبة القيمة المضافة التي يتم تطبيقها في الدولة والنسبة الثابتة أو الأساسية التي تطبق في حالة تغير أولويات الخطة الاقتصادية لتلك الدولة أو إيقاف التخفيض لإحدى القطاعات الاقتصادية.

ومن الدول التي استخدمت هذا المبدأ كولومبيا حيث استخدمت سبعة نسب مختلفة لضريبة القيمة المضافة تراوحت ما بين 0% - 45 % وكانت النسبة الأساسية هي 16% في حين استخدمت المغرب أربعة نسب تراوحت ما بين 7% - 20 % وكانت نسبة 20% هي النسبة الأساسية واستخدمت السويد أيضا أربعة نسب تراوحت ما بين 6% - 25% وكانت نسبة 25% هي النسبة الأساسية كما واستخدمت بلجيكا أيضا أربعة نسب تراوحت ما بين 1% - 21% وكانت نسبة 21 % هي النسبة الأساسية بينما استخدمت ألمانيا نسبتين هما 7% و16%

وهي النسبة الأساسية كما استخدمت كينيا نظام النسبتين همـا 12% و 16% وهـي النـسبة الأساسية (انظر الملحق C).

هذا ويمكن قياس اثر التغير في نسبة الضريبة على الإيرادات الـضريبية مـن خـلال منحنى لافر حيث يقيس هذا المنحنى اثر نسبة الضريبة على حجم الإيرادات حيث يقـوم علـى مبدأ أن نسبة الضريبة تتناسب طرديا مع حجم الإيرادات حتى مستوى معين أي انه كلمـا زادت نسبة الضريبة زاد حجم الإيرادات ومن ثم تبدأ العلاقة بالتحول إلى علاقة عكسية بعـد نقطـة معينة على المنحنى.

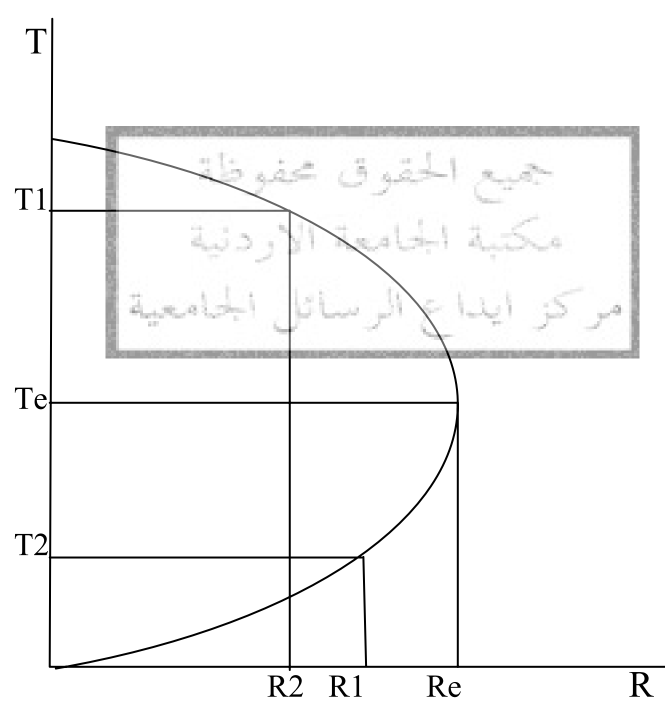
ومن خلال المنحنى فأنه يظهر أن العلاقة طردية عند النقطة T1 و R1 حيث تزيـد حصيلة الإيرادات كلما زادت نسبة الضريبة حتى النقطة ReوTe حيث تكون الـضريبة قـد وصلت إلى حد أنها قد استغلت كامل الوعاء الضريبي دون أن تسبب إرهـاق للمكلـف بـدفع الضريبة وتكون الإيرادات قد وصلت إلى أقصى ما يمكن تحقيقه وهي نقطة التوازن مـا بـين نسبة الضريبة وحصيلتها ولكن إذا تجاوزت الضريبة هذه النسبة فإن الإيـرادات تتجـه بـشكل عكسي أي كلما زادت هذه النسبة كلما انخفضت الإيرادات التي يمكن أن تجبى منها حيث تكون الضريبة قد تجاوزت وعائها الذي تقتطع منه إيراداتها ويكون المكلف قـد أرهـق ممـا يـدفع المكلفين إلى التهرب من دفع هذه الضريبة بشتى الطرق مما يؤدي إلـى انخفـاض الإيـرادات بعكس ما كان يتوقع من زيادة نسبة الضريبة.



ولكن من الصعب تطبيق هذا المنحنى على الاقتصاد الفلسطيني والسبب فـي ذلـك أن الضرائب غير المباشرة لم يحدث عليها أي تغير بحيث يمكن معرفة أثره على حجم الإيـرادات هذا بالإضافة إلى انه من الصعب تحديد موقع نسبة الضرائب غير المباشرة على المنحنى ولكن وبناءا على النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة للعبء الـضريبي للـضرائب غيـر المباشرة فإن الباحث يتوقع أن يكون موقع الضرائب غير المباشرة قد تجاوز النقطة Teو Re أي أن هناك إرهاق ضريبي للمكلف الفلسطيني وخاصة فيما يتعلق بالضرائب على التجـارة إذ

أن هذه الضرائب قد تجاوزت الطاقة الضريبة لوعائها بنسب عالية، بينما يتوقع الباحث أن يكون الحال بالنسبة للضرائب المحلية والضرائب المباشرة عكس ذلك إذ أتضح من خلال النتائج في هذه الدراسة بأن الضرائب المحلية والضرائب المباشرة لم تستغل وعائها بالشكل المطلوب أي ما زالت دون الطاقة الضريبية القصوى لأوعيتها بحيث يمكن أن تكون دون النقطة Re وTe أي انه يمكن زيادة الحصيلة الضريبية من هذه الضرائب إما بزيادة النسب الضريبية وإما بتفعيل بعض الضرائب غير المفعله وزيادة إيراداتها.

منحنى لافر



R: الإيرادات الضريبية

T: الضريبة

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات

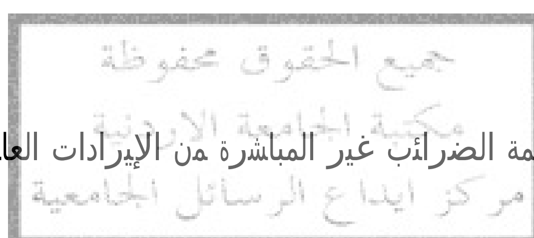
1. النتائج
2. التوصيات

1. النتائج

خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج وهي :

1. تعدد القوانين الضريبية التي نظمت عملية فرض وجباية الضرائب في فلسطين فمنها ما هو منذ عهد الانتداب البريطاني ومنها الأردني ومنها الأوامر العسكرية للاحتلال الإسرائيلي ثم الاتفاق الاقتصادي بين السلطة وإسرائيل بالإضافة إلى مجموعة الأوامر الإدارية لـ وزارة المالية.

2. اختلاف الأهداف التي وضعت من اجلها هذه القوانين فمنها ما كـان لتحقيـق الإيـرادات للخزينة فقط ومنها ما كان للسيطرة على الاقتصاد الفلسطيني كالأوامر العسكرية للاحـتلال الإسرائيلي.



3. ارتفاع نسبة مساهمة الضرائب غير المباشرة من الإيرادات العامة والإيرادات الضريبية.

4. انخفاض نسبة مساهمة الضرائب المباشرة من الإيرادات العامة والإيرادات الضريبية.

5. انخفاض العبء الضريبي للإيرادات الضريبية في فلسطين مما أدى إلى انخفـاض الجهـد الضريبي.

6. انخفاض العبء الضريبي للضرائب المباشرة وارتفاعه للضرائب غير المباشرة.

7. استغلال الوعاء الضريبي للضرائب غير المباشرة بأكثر من طاقته.

8. ارتفاع السعر المعياري للضرائب على التجارة وهذا يعني أنه تم استغلال هذا الوعاء بأكثر من طاقته.

9. انخفاض السعر المعياري للضرائب المحلية مما يعني أن هذا الوعاء لم يتم اسـتغلاله كمـا يجب.

10. ارتفاع السعر المعياري للضرائب غير المباشرة بنسبة كبيرة أي استغلال وعائها بأكثر من طاقته.

11. ارتفاع حجم النفقات الجارية إلى حجم الإنفاق الكلي وانخفاض حجـم النفقـات الرأسـمالية التطويرية الممولة من الميزانية لاعتماد السلطة على المعونات والدعم الخارجي.

2. التوصيات

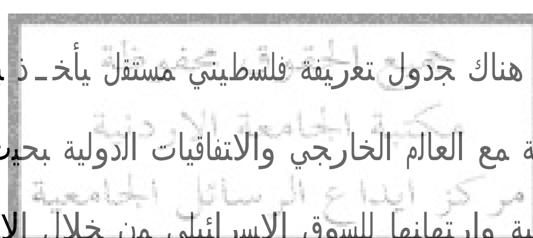
1. ضرورة إجراء تعديلات جوهرية على الضرائب غير المباشرة من حيث النسب والصفقات المعفاة وإجراءات الإرجاع وغيرها من المحددات.

2. ضرورة زيادة التركيز على الضرائب المباشرة لتحقيق الإيرادات حيث أن وعاء الضرائب المباشرة لم يستغل بشكل كامل.

3. ضرورة تفعيل بعض الضرائب كضريبة الأملاك والثروة.

4. ضرورة تخفيض نسب الضريبة المضافة حتى تتناسب والمستوى الاقتصادي الفلسطيني حيث أن ضريبة القيمة المضافة تشكل ما نسبته 38.6% من الإيرادات المحلية.

5. ضرورة أن يكون هناك جدول تعريفة فلسطيني مستقل يأخذ بعين الاعتبار العلاقات التجارية الفلسطينية مع العالم الخارجي والاتفاقيات الدولية بحيث يدعم استقلالية التجارة الخارجية الفلسطينية وارتهانها للسوق الإسرائيلي من خلال الاتحاد الجمركي القسري الذي فرض على التجارة الفلسطينية.



6. الأخذ بعين الاعتبار فرض ضريبة القيمة المضافة على أساس قطاعي أو تمييزي ضمن معايير محددة في إطار خطة اقتصادية شاملة.

7. العمل على إلغاء أو تعديل وبشكل جوهري اتفاق باريس الاقتصادي حتى تتمكن السلطة الوطنية من رسم سياساتها الضريبية دون قيود أو محددات تعيق ذلك .

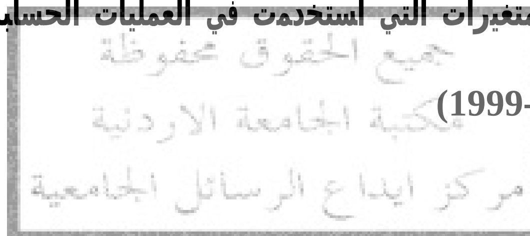
الملاحق

ملحق رقم (1) البضائع الخاضعة لضريبة الشراء وفقا للتعديلات الخيرة 2003

ملحق رقم (2) المعاملة التجارية لسلع القائمة (A1 ,A2) في إسرائيل والسلطة حسب اتفاق باريس الاقتصادي.

الملحق رقم (3) أسماء مجموعة من الدول تستخدم ضريبة القيمة المضافة التمييزية كما هي في 1999-1-1

الملحق رقم (4) قيم المتغيرات التي استخدمت في العمليات الحسابية (مليون دولار) للفترة (1995-1999)



ملحق رقم (1) البضائع الخاضعة لضريبة الشراء وفقا للتعديلات الخيرة 2003								
الرقم التسلسل	دليل رقابة	قوائم	نوع البضائع	عام	EEC/EFTA	ضريبة شراء	نسبة الرفع	وحدة القياس
.1	7		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.2	7		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.3	6		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.4	5		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.5	4		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.6	3		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.7	2		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ

.8	1		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.9	5		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.10	8		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.11	0		غيرها في مشروبات غير معطلة تحوي على أكثر من 2% حجما من الكحول	%12.50	%12.50	%45	%60	كغ
.12	9		غيرها	%12	معفاة	%40	%60	لتر
.13	4		... شمبا نيا	0.68 + لتر لا %16.3		%45	%60	لتر
.14	6		غيرها			%45	%60	لتر
.15	7		مصادق عليها من المدير في وزارة الـصحة لاستخدامها للأغراض الطبية في المستشفيات أو مراكز العناية التابعة لصندوق المرضى	%8	معفاة	لا تقل عن 20% لتر كحول	%70	لتر

.16	6		مصادق عليها من المدير في وزارة الـصحة لاستخدامها في إنتاج الأدوية الطبية المحتوية على الكحول فقط	%8	معفاة	ا تقل عن 20% لتر كحول	%70	لتر
.17	5		بموافقة مدير الجمـارك شـريطة اسـتخدام الكحول لإنتاج الخل إذا استخدمت كمـا هـو منصوص عليه.	%8	معفاة	ا تقل عن 20% لتر كحول	%70	لتر
.18	4		بموافقة مدير في وزارة الـدفاع لاسـتخدام للأثير إذا استخدمت كما هو منصوص عليه	%8	معفاة	ا تقل عن 20% لتر كحول	%70	لتر
.19	7		كحول من العنب	لتر كحول %8+8.9	معفاة	ا تقل عن 20% لتر كحول	%70	لتر
.20	0		...غيرها	%8	معفاة	ا تقل عن 20% لتر كحول	%70	لتر
.21	6		كحول معطلـة بمـا فيهـا المعطـرة فـي مستودعات مرخصة باستخدام المواد المعطلة المحددة في نظام تعطيل الكحول شـريطة أن تطابق نسب المواد المعطلة مع	معفاة	معفاة	ا تقل عن 20% لتر كحول	%70	لتر
.22	8		...غيرها	معفاة	معفاة	ا تقل عن 20% لتر	%70	لتر

.23	4		محتوية على اقل مـن 17%حجمـا مـن الكحول لا يتجاوز قيمة الكحول للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1+125%	معفاة	%45	%60	لتر
.24	3		قيمة للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1+125%	معفاة	%120	%60	لتر
.25	6		...غيرها	لتر 1+125%		لا تقل عن 20% لتر كحول	%60	لتر
.26	4		ويسكي	لتر 1 +13.4%	معفاة		%60	لتر
.27	2		محتوية على اقل مـن 17%حجمـا مـن الكحول لا يتجاوز قيمة الكحول للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1+125%	معفاة		%60	لتر
.28	1		قيمة للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1+125%	معفاة		%60	لتر
.29	4		...غيرها	لتر 1 +13.4%	معفاة		%60	لتر
.30	1		محتوية على اقل مـن 17%حجمـا مـن الكحول لا يتجاوز قيمة الكحول للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1+125%	معفاة		%60	لتر

.31	0		قيمة للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1+125%	معفاة		60%	لتر
.32	3		...غيرها	لتر 1+125%	معفاة		60%	لتر
.33	0		قيمة للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	125%	معفاة		60%	لتر
.34	2		...غيرها	لتر 1+125%	معفاة		60%	لتر
.35	9		محتوية على اقل من 17%حجما من الكحول لا يتجاوز قيمة الكحول للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1+125%	معفاة		60%	لتر
.36	8		قيمة للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1+125%	معفاة		60%	لتر
.37	1		...غيرها	لتر 1+125%	معفاة		60%	لتر
.38	7		محتوية على اقل من 17%حجما من الكحول لا يتجاوز قيمة الكحول للسنتي لتر ما يعادل بالشيقل الإسرائيلي 5000$	لتر 1 +13.4%	معفاة		60%	لتر

.39	4		مشروبات من نوع SWEDISH BITTER أو ما يشابهها والذي يعتبر كإضـافة للمـواد الغذائية المعتدة على مركزات النباتات	لتر 1+125%	معفاة		%60	لتر
.40	2		... تاكيلا مسكال (MESCAL)	لتر 1+125%	معفاة		%60	لتر
.41	8		.غيرها...	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.42	0		.غيرها...	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.43	4		محضرات حلاقة	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.44	3		محضرات تستخدم قبل الحلاقة وبعدها	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.45	4		مزيلات الروائح الجسدية ومضادات العرق	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.46	3		أملاح الحمام المعطرة ومحضرات الاستحمام الأخرى	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.47	3		محضرات الحيوانات	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.48	8		...غيرها	%12	معفاة	%5	%50	كغ

.49	4		معدة كمواد تجميـل "تواليـت " بمـا فيهـا المنتجات المحتوية على مواد طبية	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.50	4		صابون طبي	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.51	3		بشكل رقائق، حبيبات ضمن عبـوات تزيـد سعتها عن 25 كغم	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.52	2		للاغتسال	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.53	4		مستحضرات عضوية لغسل البـشرة وللبيـع بالتجزئة وان احتوت على صابون	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.54	9		محضرات للعناية الشخصية	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.55	8		محضرات للعناية الشخصية	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.56	6		محضرات للعناية الشخصية	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.57	3		محضرات للعناية الشخصية	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.58	2		محضرات للعناية الشخصية	%12	معفاة	%5	%50	كغ

.59	4		ضرات للعناية الشخصية	%12	معفاة	%5	%50	كغ
.60	0		مغاسل، أحواض استحمام من النوع الذي يتم تثبيته بشكل دائم	%12	معفاة	%10	%60	كغ
.61	1		مغاسل أعمدة، مقاعد مراحيض صواني استحمام من الأنواع التي يتم تثبيتها	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.62			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.63			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.64			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.65			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ

.66			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.67			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.68			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.69			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.70			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ

.71			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.72			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.73			...غيرها	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.74			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.75			...غيرها	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.76	A1		من النوع المخـصص لنظـام الكـابح ، أو التعليق الأمامي أو محاور القيادة	%6	معفاة	%12	%60	كغ
.77	A1		... واقيات الطين	%6	معفاة	%12	%60	كغ
.78	A1		غيرها	%10	معفاة	%12	%60	كغ

.79			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	معفاة	معفاة	%12	%60	كغ
.80			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والمركبات التي تسير على سكك الحديد	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.81	0	A1	من النوع المخـصص لنظـام الكـابح ، أو التعليق الأمامي أو محاور القيادة	%6	معفاة	%12	%60	كغ
.82	8	A1	واقيات طين	%6	معفاة	%12	%60	كغ
.83			... غيرها	%10	معفاة	%12	%60	كغ
.84	0		... من النوع المخصص للمركبات الآلية	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.85	8		من النوع المخصص للمركبات الآلية	معفاة	معفاة	%12	%60	كغ
.86	6		أحواض مغاسل، أعمدة، مغاسـل حجـرات مياه، أحواض استحمام، مراحيض جميعهـا تثبت	%8	معفاة	%10	%60	كغ

.87	4		أحواض مغاسل، أعمدة، مغاسـل حجـرات مياه، أحواض استحمام، مراحيض جميعهـا تثبت	%8	معفاة	%10	%60	كغ
.88	1		بلاط مثل بلاط الأرضيات والجـدران اطـر الجدران	%8	معفاة	%10	%60	كغ
.89	3		أحواض مغاسل، أعمدة، مغاسـل حجـرات مياه، أحواض استحمام، مراحيض جميعهـا تثبت	%8	معفاة	%10	%60	عدد
.90	6		بلاط مثل بلاط الأرضيات والجـدران اطـر الجدران	%8	معفاة	%10	%80	كغ
.91	5		لا يزيد طولها أو عرضها عن 5سم	%6	معفاة	%10	%80	كغ
.92	3		غيرها غير ملمعة (مورتشة) وغير مزينة لها خصائص 1- يزيد مقاس اكبر سمك لها عن 2سم، 2تزيد	%6	معفاة	%10	%40	كغ
.93	8		غيرها	%6	معفاة	%10	%80	لتر

.94	6		لا يزيد مقاس طولها أو عرضها عن 5سـم، غيـر مزينـة، لهـا الخـصائص التاليـة 1- يزيد مقاس عن 2سم	%8	معفاة	%10	%40	متر مربع
.95	9		...غيرها	معفاة	معفاة	لا تقل عن 20%	%80	متر مربع
.96			غيـر مزينـة، لهـا الخـصائص التاليـة: 1- يزيد مقاس اكبر سمك لها عن 2سم 2- تزيد قوة الانحناء عن 200كغم	%8	معفاة	%10	%40	متر مربع
.97			... غيرها	%12	معفاة	لا تقل عن 20%	%80	متر مربع
.98			بلاط (مثل بلاط الأرضيات المواقد، الجدران، اطر الجدران)	%12	معفاة	لا تقل عن 10%	%80	متر مربع
.99			بلاط (مثل بلاط الأرضيات المواقد، الجدران، اطر الجدران)	%12	معفاة	لا تقل عن 10%	%80	متر مربع
.100			مغاسل وقواعد مغاسل، أحـواض اسـتحمام وأحواض استبراء "ببدء" ومقاعد مـراحيض وخزانات تفريغ مياه (سيفون)	%12	معفاة	%10	%60	كغ

.101			مغاسل وقواعد مغاسل، أحـواض اسـتحمام وأحواض استبراء "بيدء" ومقاعد مـراحيض وخزانات تفريغ مياه (سيفون)	%12	معفاة	%10	%60	كغ
.102			محدب	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.103			...غيرها	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.104	3		...محدب	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.105	6		...غيرها	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.106	3		مرايا للرؤية الخلفية أو وسائل النقل	%12	معفاة	%12	%60	كغ
.107	8		مكعبات وأصناف أخر صغيرة من الزجـاج وان كانت على حامل للفسيفساء أو لأغراض تزين مماثلة	%12	معفاة	%10	%80	كغ
.108	8		بلاط (مثل بلاط الأرضيات المواقد، الجدران، اطر الجدران)	%12	معفاة	%10	%80	كغ
.109	1	A1	محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التـشكيلات الناتجـة عمليـة التجليخ	لا تقل عن %100	معفاة	%5	%40	طن

.110	7		يقل قطرها عن 8سم	معفاة	معفاة	%5	%15	طن
.111	2		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.112	8		...غيرها بقطر يقل عن 8سم	معفاة	معفاة	لا تقل عن 65%	%40	كغ
.113	2		...غيرها	معفاة	معفاة	لا تقل عن 65%	%40	كغ
.114	5		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.115	8		...غيرها	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.116	1		...غيرها	%8	معفاة	%5	%40	كغ
.117	8	A1	محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التـشكيلات الناتجـة عمليـة التجليخ	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.118	2		...غيرها بقطر يقل عن 8سم	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.119	4		...غيرها	%2	معفاة	%5	%15	كغ

.120	3		...غيرها	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.121	4		قطر يقل عن 8سم	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.122	1		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.123	1		مقياس قطر يقل عن 8سم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.124	4		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.125	3		محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة أثناء عمليـة الفتل أم لا	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.126	7		... غيرها يزيد قطرها عن 8مم	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.127	3		...غيرها	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.128	2		...غيرها	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.129	9		قضبان وعيدان محتوية علـى تـسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة أثناء عملية الفتل أم لا	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن

.130	6		قطرها يقل عن 8سم	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.131	9		...غيرها	%8	معفاة	%5	%40	كغ
.132	8		غيرها قطرها يقل عن 8سم	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.133			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.134			غيرها يقل قطرها عن 8سم	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.135			...غيرها	%8	معفاة	%5	%40	كغ
.136			قضبان وعيدان محتوية علـى تـحسينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة أثناء عملية الفتل أم لا	لا يقل عن 100% 10طن	معفاة	%5	%40	طن
.137			غيرها يزيد قطرها عن 8سم	معفاة		%5	%40	كغ
.138			غيرها	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.139			غيرها	%2	معفاة	%5	%15	كغ
.140			غيرها	%8	معفاة	%5	%40	كغ

.141			ذات مقطع عرضي دائري يقل قطـره عـن 0.6مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.142			بمقطع عرضي غير دائري	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.143			غيرها التي يصادق عليها المدير فـي وزارة الصناعة والتجارة أنها ليست من الأصـناف التي تنتج في إسرائيل	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.144			غيرها	%8	معفاة	%5	%15	كغ
.145			ذات مقطع عرضي دائري يقل قطـره عـن 0.6مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.146			بمقطع عرضي غير دائري	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.147			غيرها التي يصادق عليها المدير فـي وزارة الصناعة والتجارة أنها تستخدم لإنتاج الشبك الغير ملحوم في المصانع أو أنها ليست مـن الأصناف التي تنتج	معفاة		%5	%15	كغ
.148			غيرها	%8	معفاة	%5	%15	كغ

.149			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.150			ذات مقطع عرضي دائري يقل قطـره عـن 0.6مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.151			ذات مقطع عرضي غير دائري	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.152			غيرها التي يصادق عليها المدير فـي وزارة الصناعة والتجارة أنها ليست من الأصـناف التي تنتج في إسرائيل	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.153			غيرها	%8	معفاة	%5	%15	كغ
.154			محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز	لا تقل عن %100	معفاة	%5	%40	كغ
.155			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.156			محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز	لا تقل عن %100	معفاة	%5	%40	طن
.157			غيرها	معفاة		%5	%40	كغ
.158			محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز	لا تقل عن %100		%5	%40	طن

.159			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.160			محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.161			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.162			محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.163			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.164			محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.165			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.166			محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.167			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.168			محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.169			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.170			قضبان وعيدان محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة اثناء عملية الفتل أم لا	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.171			غيرها لا يقل عن 8%	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ

.172			غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.173			غيرها		معفاة	%5	%40	كغ
.174	9		قضبان وعيدان محتوية علـى تـسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة اثناء عملية الفتل أم لا	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.175	8		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.176	8		قضبان وعيدان محتوية علـى تـسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة اثناء عملية الفتل أم لا	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.177	2		... غيرها يقل قطرها عن 8%	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.178	1		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.179	5		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.180	8		قضبان وعيدان محتوية علـى تـسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة اثناء عملية الفتل أم لا	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن

.181	7		...غيرها يقل قطرها عن 8مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.182	1		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.183	8		...غيرها	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.184	6		...غيرها يقل قطرها عن 8مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.185	0		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.186	7		...غيرها	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	كغ
.187	5		...غيرها يقل قطرها عن 8مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.188	9		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.189	6		...غيرها	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	كغ
.190	4		...غيرها يقل قطرها عن 8مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.191	8		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.192	3		قضبان وعيدان محتوية على تسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة اثناء عملية الفتل أم لا	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	كغ
.193	3		...غيرها يقل قطرها عن 8مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ

.194	7		..غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.195	4		...غيرها	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.196	2		... غيرها يقل قطرها عن 8%مم	معفاة	معفاة	%5	%15	كغ
.197	6		..غيرها	معفاة			%40	كغ
.198	4		...غيرها	معفاة	معفاة	%5	%40	كغ
.199	7		قضبان وعيدان محتوية علـى تـسنينات أو تضليعات أو حزوز أو غيرها من التشكيلات الناتجة اثناء عملية الفتل أم لا	لا تقل عن 100%	معفاة	%5	%40	طن
.200	7		من النوع المستعمل في المخططات الإسمنتية	%10.50	معفاة			كغ
.201	5			%10	معفاة		%40	طن
.202	3		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	كغ

.203	1		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	عدد
.204	4		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	عدد
.205	9	A1	... لإعداد أو إنتاج الأطعمة أو المشروبات	%12	معفاة	%15	%60	عدد
.206	2		... لإعداد أو إنتاج الأطعمة أو المشروبات	%12	معفاة	%15	%60	عدد
.207	6		مغاسل وأحواض غسيل من صـلب مقـاوم للصدأ	%10	معفاة	%10	%60	عدد
.208	3		من حديد صلب، وان كانت مطلية بمينا	%10	معفاة	%10	%60	عدد
.209	6		... غيرها	%10	معفاة	%10	%60	عدد
.210	7		مغاسل وأعمدة مغاسل وأحـواض اسـتيراد (بيدية) وأحواض اغتـسال وأجـزاء هـذه الأصناف	%10	معفاة	%10	%60	عدد

.211	6		أجزاء الأصناف المذكورة في البنود 7324، 2000، 7324 ، 1000	%10	معفاة	%10	%60	كغ
.212	8		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	عدد
.213	7		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	عدد
.214	7		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	كغ
.215	3		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	كغ

.216	2	A1	من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.217	0	A1	من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.218	5	A1	من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.219	0		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	معفاة	معفاة	%12	%60	كغ

.220	7		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	معفاة	معفاة	%12	%60	كغ
.221	5		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	معفاة	معفاة	%12	%60	كغ
.222	0		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	معفاة	معفاة	%12	%60	كغ
.223	7		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%6	معفاة	%12	%60	عدد

.224	6		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.225	4		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	معفاة	معفاة	%12	%60	عدد
.226	6		تعمل بالغاز لصناعة أو تحضير الأطعمة بما فيها الأصناف المتشابه باستثمار الأجزاء	معفاة	معفاة	%12	%60	كغ
.227	8		للتدفئة من النوع الذي يثبت بصورة دائمة	معفاة	معفاة	%15	%50	كغ
.228	4		أحواض غسيل وأحـواض لغـسل الأقـدام أحواض اغتسال، صناديق تـصريف الميـاه (سيفون) مراحيض (ببدية)	%10	معفاة	%15	%60	كغ
.229	3		من النوع المخصص للمركبات الآلية	%10	معفاة	%10	%60	كغ
.230	2		من النوع المخصص للمركبات الآلية	%10	معفاة	%12	%60	كغ

.231	9		مغطاة بمواد نسيجية أو مطاط مـن النـوع المستخدم للأبواب أو النوافذ في المركبات	%6	معفاة	%12	%60	كغ
.232	7		...غيرها	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.233	8		...غيرها	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.234	9		مغطاة بمواد نسيجية أو مطاط مـن النـوع المستخدم للأبواب أو النوافذ في المركبات	%6	معفاة	%12	%60	كغ
.235	1		...غيرها	%10	معفاة	%12	%60	كغ
.236	0		...غيرها	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.237	8		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%6	معفاة	%12	%60	كغ
.238	8		تعمل بالغاز لصناعة أو تحضير الأطعمة بما فيها الأصناف المتشابه بستثمار الأجزاء	%10	معفاة	%15	%60	كغ

.239	5		أحواض غسيل مغاسل أحواض لغسل الأقدام وأحواض استحمام ببدية	%8	معفاة	%10	%60	كغ
.240	4		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير على سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	كغ
.241	2		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير على سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	كغ
.242	8		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير على سكك حديدية	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.243	9		... غيرها	%8	معفاة	%12	%60	كغ
.244	3		من النوع المخصص للمركبات الآلية	%8	معفاة	%12	%60	كغ

.245	5		...غيرها	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.246	3		...غيرها	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.247	1		...غيرها	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.248	9		..غيرها	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.249	5		...غيرها	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.250	9		تزيد سعة اسطوانتها عن 11000 سم 3 بشكل أفقي في الحافلات ذات وزن إجمالي مصرح به يزيد عن 4500كغ	%6	معفاة	%30	%5	عدد
.251	4		...غيرها	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.252	5		..غيرها	%8.50	معفاة	%12	%60	كغ
.253	8		...غيرها	%8.50	معفاة	%12	%60	كغ
.254	3		من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير على سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	عدد
.255	3		من النوع المخصص للمركبات الآلية	%10	معفاة	%12	%60	عدد

.256	6			من النوع المخصص للمركبات الأخر	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.257	2			النوع المخصص للمركبات الآلية	%10	معفاة	%12	%60	عدد
.258	8		A1	من النوع المخصص للمركبات الأخر	%6	معفاة	%12	%60	عدد
.259	2			النوع المخصص للمركبات	%8	معفاة	%12	%60	عدد
.260	0			من النوع المخصص للمركبات الآلية باستثناء المخصص للجرارات المعفاة من الـضريبة والرافعة الشوكية للمركبات التي تسير علـى سكك حديدية	%10	معفاة	%12	%60	عدد
.261	2			النوع المخصص للمركبات الآلية	معفاة	معفاة	%12	%60	عدد
.262	0		87032250	..تسير على ثـلاث عجـلات ذات غرفـة للسائق، غير واردة في مكان آخر	معفاة	معفاة	%95		كغ
.263	7		87032261	..ذات دفع أمامي وخلفي معا، بوزن إجمالي قائم (مع الحمولـة القـصوى) يزيـد عـن 3500كغ ولا يزيد عن 4500كغ	%7	معفاة	%60		عدد
.264	0		87032269	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
.265	6		87032290	...غيرها	%7	معفاة	%95		عدد

.266	2		87032329	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
.267	7		87032360	..تسير على ثـلاث عجـلات ذات غرفـة للسائق، غير واردة في مكان آخر	معفاة	معفاة	%95		كغ
.268	4		87032371	..ذات دفع أمامي وخلفي معا، بوزن إجمالي قائم (مع الحمولـة القـصوى) يزيـد عـن 3500كغ ولا يزيد عن 4500كغ	%7	معفاة	%60		عدد
.269	2		87032372	..بوزن إجمالي قائم(مع الحمولة القصوى) لا تزيد عن 2200كغ	%7	معفاة	%95		عدد
.270	7		87032379	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
.271	2		87032391	...سعة اسطوانتها أقل من 2000سم^3	%7	معفاة	%95		عدد
.272	5		87032399	...غيرها	%7	معفاة	%95		كغ
.273	0		87032429	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
.274	5		87032460	..تسير على ثـلاث عجـلات ذات غرفـة للسائق، غير واردة في مكان آخر	معفاة	معفاة	%95		عدد

.275	2		87032470	..ذات دفع أمامي وخلفي معا، بوزن إجمالي قائم (مع الحمولـة القـصوى) يزيـد عـن 3500كغ ولا يزيد عن 4500كغ	%7	معفاة	%60		عدد
.276	0		87032472	..بوزن إجمالي قائم(مع الحمولة القصوى) لا تزيد عن 2200كغ	%7	معفاة	%95		عدد
.277	8		87032473	سيارات نقل بـضائع ذات إطـارات خلفيـة مزدوجة على كل جانب يزيد وزنها الإجمالي القائم (مع الحمولة القصوى) عن 4500كغ	%6	معفاة	%5		عدد
.278	3		87032475	يزيد وزنها الإجمالي القـائم(مـع الحمولـة القصوى) عن 4500كغ	%7	معفاة	%5		عدد
.279	5		87032479	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
.280	2		87032490	...غيرها	%7	معفاة	%95		عدد
.281	1		87033150	..تسير على ثـلاث عجـلات ذات غرفـة للسائق، غير واردة في مكان آخر	معفاة	معفاة	%95		كغ
.282	8		87033161	..ذات دفع أمامي وخلفي معا، بوزن إجمالي قائم (مع الحمولـة القـصوى) يزيـد عـن 3500كغ ولا يزيد عن 4500كغ	%7	معفاة	%60		عدد

.283	1		87033169	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
.284	7		87033190	...غيرها	%7	معفاة	%95		عدد
.285	8		87033222	بوزن إجمالي قائم(مع الحمولة القـصوى) لا تزيد عن 2200كغ	%7	معفاة	%75		عدد
.286	3		87033229	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
.287	8		87033260	..تسير على ثـلاث عجـلات ذات غرفـة للسائق، غير واردة في مكان آخر	معفاة	معفاة	%95		عدد
.288	5		87033271	..ذات دفع أمامي وخلفي معا، بوزن إجمالي قائم (مع الحمولـة القـصوى) يزيـد عـن 3500كغ ولا يزيد عن 4500كغ	%7	معفاة	%60		عدد
.289	3		87033272	..بوزن إجمالي قائم(مع الحمولة القصوى) لا تزيد عن 2200كغ	%7	معفاة	%75		عدد
.290	8		87033279	...غيرها	%7	معفاة	%95		عدد
.291	3		87033291	...سعة اسطوانتها أقل من 2000سم ^{3}	%7	معفاة	%95		عدد

292	6		87033299	...غيرها	%7	معفاة	%95		عدد
.293	6		87033322	بوزن إجمالي قائم(مع الحمولة القصوى) لا تزيد عن 2200كغ	%7	معفاة	%75		عدد
.294	1		87033329	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
.295	6		87033360	..تسير على ثلاث عجلات ذات غرفة للسائق، غير واردة في مكان آخر	معفاة	معفاة	%95		عدد
.296	3		87033371	..ذات دفع أمامي وخلفي معا، بوزن إجمالي قائم (مع الحمولة القصوى) يزيد عن 3500كغ ولا يزيد عن 4500كغ	%7	معفاة	%60		عدد
.297	1		87033372	..بوزن إجمالي قائم(مع الحمولة القصوى) لا تزيد عن 2200كغ	%7	معفاة	%95		عدد
.298	9		87033373	...غيرها، بوزن إجمالي قائم(مع الحمولة القصوى) تزيد عن 4500 كغ	%7	معفاة	%5		عدد
.299	6		87033379	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد
300	3		87033390	...غيرها	%7	معفاة	%95		عدد

.301	1		87039010	..سيارات ركاب	%7	معفاة	%95		عدد
.302	1		87039091	..تسير على ثـلاث عجـلات ذات غرفـة للسائق، غير واردة في مكان آخر	معفاة	معفاة	%95		كغ
.303	9		87039092	.. بوزن إجمالي قائم (مع الحمولة القصوى) تزيد عن 4500كغ	%7	معفاة	%5		عدد
.304	7		87039093	..بوزن إجمالي قائم(مع الحمولة القصوى) لا تزيد عن 2200كغ	%7	معفاة	%95		عدد
.305	4		87039099	...غيرها	%7	معفاة	%75		عدد

* المصدر: دائرة الجمارك، مديرية التعريفة والقيمة الجمركية، وزارة المالية، فلسطين، 2003.

ملحق رقم (2) المعاملة التجارية لسلع القائمة (A2, A1) في إسرائيل والسلطة حسب اتفاق باريس الاقتصادي.

73.21	1111/7	أجهزة غاز ووقـود للطـبخ وللاستخدامات المنزلية (م ا)	محسوبة في 85.16.6090	%12	معفاة	معفاة	%30	%60	+	-	12%+30%ض م+60%ض س
76.01		ألمنيوم غير مصنع		معفاة	معفاة	معفاة	–	–	–	–	
	1000/7	- ألمنيوم خام غير مخاوط		معفاة	معفاة	معفاة	–	–	–	–	معفاة
	2000/6	- خلائط ألمنيوم		معفاة	معفاة	معفاة	–	–	–	–	معفاة
76.02	76.02/6	خردة وفضلات من الألمنيوم		معفاة	معفاة	معفاة	–	–	–	–	معفاة
76.03	1000/3	- بـودرة ألمنيـوم غيـر صفائحي		معفاة	معفاة	معفاة	–	–	–	–	
	2000/2	- بودرة ألمنيوم من الصفائح والرقائق		معفاة	معفاة	معفاة	–	–	–	–	معفاة
		إجمالي الألمنيوم	4,000								
84.15	1090/2 8190/3	أجهـزة تكييـف هـواء للاستخدامات المنزلية(م ا)	2,500 وحدة								

	1020	ثلاجات ومجمدات مشتركة									معفاة
	2000										معفاة
	3010/2	مجمـدات بـسعة قـصوى 800لتر		%14.6	معفاة	معفاة	%45	%50	+	–	%22.4+%45ض م+%50ض س
	4010/1	مجمـدات بـسعة قـصوى 900لتر		%14.6	معفاة	معفاة	%45	%50	+	–	%22.4+%45ض م+%50ض س
84.22	1100/5	ماكينـات غـسيل الأوانـي للمنازل (م ا)	7,00 وحدة	%5	معفاة	معفاة	%65	%50	+	–	%5+%65ض م+%50ض س
84.15	4091/2	غسالات منزلية(م ا)		%10	معفاة	معفاة	%30	%30	–	–	%10+30ض م
31.04		أسمدة بوتاسـية معدنيـة أو كيميائية(م ا)									
	1000/6	-كارتليت وسلفيت طبيعـي وأملاح بوتاسيوم طبيعية خام		%10	معفاة	معفاة	–	–	–	–	%10
	2000/5	- كلوريد البوتاسيوم		%10	معفاة	معفاة	–	–		–	%10

	3000	- كبريتات البوتاسيوم									معفاة
	9010	-كبريتات الماغنزيوم									
	9090/9	- أنوا أخرى		%10	معفاة	معفاة	_	_	_	_	معفاة
31.05	6000/8	أسمدة معدنيـة أو كيماويـة تحتـوي علـى عنـصري الفسفور والبوتاسيوم (م ا)		%13.6	معفاة	معفاة	_	_		_	%18.4
		إجمالي الأسمدة	15,000								
52.01	52.01/9	قطن خام غير ممشط	(a)	معفاة	معفاة	معفاة	_	_	_	_	
57.02	1000/5	سجاد وأغطية للأرضـيات مصنوعة يدويا (م ا)	(a)	4%+15.58 شاقل للمتر المربع(بعد أقصى 62%)	معفاة	معفاة	%20	%80	_	_	4%+15.58شاقللمتر المربع + 20%ض م+80%ض س
72.13		قضبان وأسلاك من الحديـد أو الفولاذ الصافي (م ا)	72,000								

	1000/1	قضبان وأسلاك مدرفلة بالحرارة تحتوي على نتوءات او تجويفات أو تشويهات أخرى (م ا)		%10	معفاة	معفاة	%15	%40	+	+	%20+%15ض م+%40ض س
72.14	2000/8	قضبان وأسلاك غير مشغولة بالطرق أو الدرفلة تحتوي على تشويهات (م ا)		%10	معفاة	معفاة	%15	%40	+	+	%25+%15ض م+%50ض س
73.21	8131/8	مدافئ تعمل على الغاز أو الوقود (م ا)	محسوبة في 85.16.2000	%12	معفاة	معفاة	%20	%50	+	-	%12+%20ض م+%40ض س
	8210/0	مدافئ تعمل على الوقود السائل (م ا)	محسوبة في 85.16.2000	%10	معفاة	معفاة	-	-	+	-	%10
	2000/4	- ارز بني مقشر		معفاة	معفاة	معفاة	_	_	_	_	معفاة
	3000/3	- أرز مطحون جزئيا أو كليا		%5	%5	معفاة	_	_	_	_	%5+ض ض
	4000/2	- أرز مكسور		%5	%5	معفاة	_	_	_	_	%5+ض ض

15.13		زيوت طعام	13,500								
	2000	- زيت بـذور النخيـل أو النخيل البرازيلي									
	2110/6	- زيوت للأكل /خام		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة
	2911/7	- زيوت للأكل غير سائلة		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة
	2921/6	- أنواع أخرى من زيـوت الأكل		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة
17.01		سكر	75,5000								
	1100/9	- سكر مستخرج من قصب السكر		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة
	1200/7	-سكر مستخرج من الشمندر		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة
	9100/1	- سكر مـن نـوع آخـر مضاف إليه مـواد لتغييـر الطعم أو اللون		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة

	9990/5	- أنواع أخرى		معفاة	معفاة	معفاة	-	+	+	-	معفاة
18.01/0		كاكاو، حب مطحون ، محمص أو غير	محسوبة في 15.13.2000	معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة
25.05	1000/5	رمل السيلكا	(a)	معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة
25.23		إسمنت(م ا)	375,000								
	1090/9	- اسمنت كلنكر غير أبيض		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	-	معفاة
	2900	- اسمنت بورتلاند غير أبيض									%4
31.03		- أسمدة فوسفاتية أو كيميائية (م ا)									
	1000/8	- سوبر فوسفات		%13.6	معفاة	معفاة	-	-	-	-	%18.4
	2000/7	- خبث ناتج عن عملية نزع الفسفور		%13.6	معفاة	معفاة	-	-	-	-	%18.4

	9000/0	- أنواع أخرى		%13.6	معفاة	معفاة	-	-	-	-	%18.4
02.01		لحم بقـري طـازج أو	*12,500								معفاة
02.02		لحم بقري مجمد									معفاة
07.13		بقوليات بالقشر أو بدون قشر أو جروشة	*15,000								
	3000	- فاصولياء									معفاة
	3100/3	- فاصولياء من فصيلة Vigna radiate & Mungo		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	+	معفاة
	3200/1	- فاصولياء حمراء من الحجم الصغير		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	+	معفاة
	3300/9	- فاصولياء (kidney) بالإضافة إلى البـازلاء البيضاء		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	+	معفاة
	3900/6	- أنواع أخرى		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	+	معفاة

	4000/4	- عدس		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	+	معفاة
	5000/3	- فول كبير وصغير	*10,000	معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	+	معفاة
09.01	1000	قهوة غير محمصة	5,000								%4
	1120/4	- قهوة مع كافيين غير مطحونة		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	-	معفاة
	1220/2	- قهوة بدون كافيين غير مطحونة		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	-	معفاة
09.02		شاي بعبوات تزن أكثر من 3كغم	400	معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	-	
	2000/5	- شاي أخضر غير مخمر		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	-	معفاة
	4000/3	- شاي أسود مخمر		معفاة	معفاة	معفاة	-	-	+	-	معفاة
10.01		قمح و Meslin	(a)	معفاة	معفاة	معفاة	-	+	-	+	
10.02/5		جاودار Rye وذرة	(a)	معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	+	معفاة

10.03/3		شعير	*50,000	معفاة	معفاة	معفاة	-	-	-	+	معفاة
10.06		أرز	50,000								

* المصدر: كنفاني، نعمان، العلاقات التجارية بين فلسطين وإسرائيل: منطقة تجارة حرة أم اتحاد جمركي؟ ماس، كانون أول، 1996.

الملحق رقم (3) أسماء مجموعة من الدول تستخدم ضريبة القيمة المضافة التمييزية كما هي في 1-1-1999*

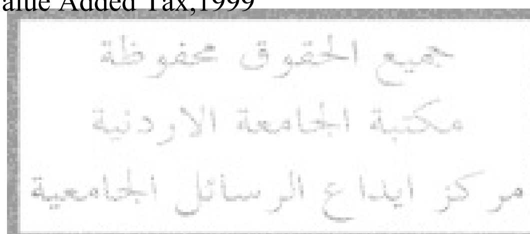
البلد	نسب ضريبة القيمة المضافة %
الأرجنتين	10.5,**21**,27
البرازيل	9,**11**,17
كولومبيا	8,10,**16**,20,35,45,0
جمايكا	12.5,**15**
المكسيك	10,**15**
بنما	**5**,10
الاورغواي	14,**23**
أذربيجان	10,**20**
بلاريوس	10,**20**
أستونيا	5,**18**
هنغاريا	12,**25**
بولندا	7,12,**22**
رومانيا	9,11,**18**
روسيا	10,**20**
سولفينيا	8,**19**
اوزباكستان	10,**18**
استراليا	10,12,**20**,32
بلجيكا	1,6,12,**21**
فنلندا	6,12,17,**22**
فرنسا	2.1,5.5,**20.6**
ألمانيا	7,**16**
ايرلندا	3.6,10,12.5,**21**
إيطاليا	4,10,16,**19**
لوكسمبورغ	3,6,12,**15**
البرتغال	5,12,**17**

* الأرقام الغامقة في الجداول هي نسبة ضريبة القيمة المضافة الأساسية في تلك الدول.

إسبانيا	4,7,**16**
السويد	6,12,21,**25**
كينيا	12,**16**
المغرب	7,10,14,**20**
السينغال	10,**20**
الصين	13,**17**
إندونيسيا	5,**10**,20,35
اليابان	4.5,**5**
كوريا	2,3.5,10
تايوان	**5**,15,25
فيتنام	5,**10**,20

- المصدر:

- WORLD BANK ,Tax Policy And Administration, Designing Tax Structure, An Inventory Of Taxes And Alternatives, Value Added Tax,1999



الملحق رقم (4) قيم المتغيرات التي استخدمت في العمليات الحسابية (مليون دولار) للفترة (1995-1999)

البلد	السنة	ض.تجارة	صادرات كلية	واردات سلعية	الإيرادات الضريبية	ض.دخل	ض.غ.م	ض.محلية	GDP
مصر	1995	1521	3450	11760	8543.01	2400.18	3335.93	111.93	40681
	1996	1657.7	3539	13038	8200.85	2811.72	3889.15	2166.15	46862
	1997	1713.2	3921	13211	9305.3	2802.8	4372.37	2606.75	56056
	1998	2122.56	3130	16165	9633.52	3524.46	4758.02	2780.55	58741
	1999	2153.91	3559	16022	10414.29	3687.05	5239.3	3056.3	64685
الأردن	1995	273.35	1769	3698	928.46	144.93	688.41	331.2	4529
	1996	366.6	1817	4293	1040.72	171.01	811.08	398.97	4886
	1997	296.9	1836	4102	1031.13	157.38	738.07	430.92	5427
	1998	337.8	1802	3828	1018.08	158.37	757.9	423.94	5656
	1999	332.94	1832	3717	1076.22	158.79	788.05	485.88	5881
المغرب	1995	1014.24	6881	10023	4990.74	1253.28	3401.76	2479.84	22377
	1996	995.1	6881	9704	5392.86	1320.24	3602.7	2634.32	22380
	1997	1158.99	7032	9525	5905.7	1514.28	3810.94	2730.9	25238
	1998	1221.01	7153	10290	6314.88	1627.30	4056.1	2912.95	24288
	1999	1210.44	7376	9925	6244.56	1784.16	3865.68	2611.95	24780

12065	724.9	1737.36	567.06	3016.25	7903	5475	1070.24	1995	تونس
13279	853.82	1819.22	624.11	3293.2	7700	5517	1057.36	1996	
13497	1270.08	1849.09	715.34	3387.75	7914	5559	538.92	1997	
14579	1502.97	2070.22	831	3790.54	8350	5738	563.52	1998	
14413	1537.38	2046.65	807.13	3747.38	8474	5872	430.38	1999	
6349	132.12	349.2	209.52	609.5	1582	1945	211.62	1995	اليمن
6958	85.64	215.7	194.82	438.35	2038	2674	141.36	1996	
7319	96.64	256.17	256.17	548.93	2014	2504	135.54	1997	
7551	121.08	264.29	271.84	558.77	2167	1497	146.56	1998	
7868	108.56	251.78	236.04	503.22	2008	2440	133.44	1999	
57016	_	7925.22	8951.15	19955.6	29579	19046	228.06	1995	إسرائيل
66405	_	9097.49	9495.92	22577.7	31620	20610	265.62	1996	
73367	_	9831.18	11005.05	26192.02	30781	22503	293.47	1997	
65337	_	8559.15	9800.55	23063.96	29342	22993	261.35	1998	
73446	_	9694.87	10870	30406.64	33166	25794	293.78	1999	
					2232	1320		1995	فلسطين
					2534	1071		1996	
					2639	1536		1997	

					2587	1715		1998	
					2759	1921		1999	

* المصدر:

1. IMF, International Financial Statistics Year Book, 2001 , Washington, DC
2. IMF, Government Financial Statistics , Year Book , 2001 Washington , DC

* جميع الأرقام بملايين الدولارات .

المراجع

* المراجع باللغة العربية:

أبو حمور، "محمد ناصر" سالم محمد: **تحليل الإيرادات الضريبية وقياس آثارها على المتغيرات الاقتصادية في الأردن،** (رسالة ماجستير غير منشورة)، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 1989.

أبي يوسف، يعقوب بن إبراهيم، **كتاب الخراج،** المطبعة السلفية، القاهرة، ط2، 1352هـ.

الأمر العسكري 1432، دائرة الجمارك والمكوس، رام ا ، فلسطين.

أوراق ورشة عمل للمديرية العامة لضريبة الدخل إعداد بشار اباظة، رام ا ، 2001.

بشور، عصام، **المالية العامة والتشريع الضريبي،** مطبعة الروضة،دمشق 1993.

البطريق، يونس احمد ، **المالية العامة،** دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيـروت، لبنـان، 1984.

تقرير الاستثمار للعام 1999، الإدارة العامة للاستثمار، وزارة الاقتصاد والتجارة.

الجعفري، محمود، العارضة ناصر، **السياسات التجارية والمالية الفلسطينية وتأثيرهـا علـى العجز في الميزان التجاري والعجز في الموازنة،** ماس، رام ا ، تشرين أول، 2002.

الجعفري، محمود، ناصر العارضة، **تأثير التجارة الخارجية الفلسطينية على العجز في الميزان التجاري والعجز في الموازنة،** ماس، حزيران، 2001.

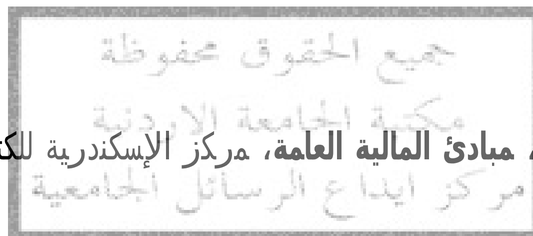
الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، **متغيرات اقتصادية رئيسية في الأراضـي الفلـسطينية 1994-2000** رام ا ، فلسطين، بيانات غير منشورة.

الجوهري، منى، ورضوان أبو شعبان، **الترتيبات الجمركية الفلسطينية الإسرائيلية : البحث عن العدالة في توزيع الإيرادات الجمركية**، ماس، فلسطين، 1995.

الجويني، أبي المعالي إمام الحرمين، **غياث الأمم في التياث الظُلم**، دار الدعوة للطبـع والنـشر والتوزيع، 1979.

حشيش، عادل احمد، **أصول الفن المالي في الاقتصاد العـام**، دار النهـضة العربيـة للطباعـة والنشر، بيروت ، لبنان، 1974.

الخطيب، ناصر احمد، **اثر الضرائب غير المباشرة على بعض المتغيرات الاقتصادية في الأردن خلال الفترة (1970-1994)**، (رسالة ماجستير غير منشورة)، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 1996.



دراز حامد عبد المجيد، **مبادئ المالية العامة**، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1997.

دراز، حامد عبد المجيد، **دراسات في السياسة المالية**، مؤسسة شباب الجامعـة، الإسـكندرية، 1984.

ستيفنز، مارك، **الضرائب في الضفة الغربية المحتلة (1967-1989)**،مؤسسة الحـق، رام ا ، نيسان 1991.

سكيك، إبراهيم، **قطاع غزة تحت الإدارة المصرية 1957-1967 .**

شامية، احمد زهير، وخالد الخطيب، **المالية العامة**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 1997.

الطّبّارة، عفيف عبد الفتاح، **روح الدين الإسلامي**، ط21، دار العلم للملايين، بيـروت، لبنـان، 1981.

عبد الرازق، عمر، **هيكل الموازنة العامة الفلسطينية،** ماس، رام ا ، كانون الأول 2002.

عبد الكريم، نصر، موسى نائل، **محددات الاستثمار في فلسطين،** رام ا ، فلسطين، 2000.

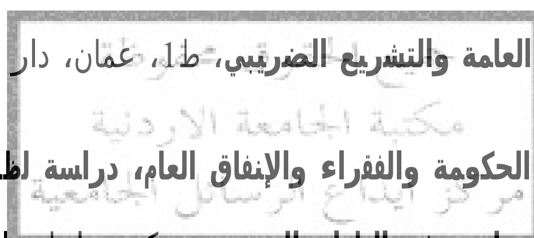
عبد المجيد، عبد الفتاح عبد الرحمن، **اقتصاديات المالية العامة دراسة نظرية تطبيقية،** 1990.

علاونه، عاطف، **شرعية الضرائب في الأراضي الفلسطينية المحتلة،** رام ا ، 1992.

علاونه، عاطف، **عائدات إسرائيل المباشرة وغير المباشرة من الضفة الغربية وقطاع غـزة،** مركز إحياء التراث العربي، 1992.

العمري، هشام، **اقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية** ، ج1، 1986.

عناية، غازي، **المالية العامة والتشريع الضريبي،** ط1، عمان، دار البيارق، 1998.



الفارس، عبد الرزاق، **الحكومة والفقراء والإنفاق العام، دراسة لظاهرة عجز الموازنة وآثارها الاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية،** مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، تشرين الأول، 1997.

القاضي، عبد الحميد محمد، **تمويل التنمية فـي البلـدان المتخلفـة،** ط1، منـشأة المعـارف الإسكندرية، 1969.

قانون الجمارك رقم (1) لسنة 1962.

قانون الجمارك رقم (11) لسنة 1929.

كتاب الإحصاء السنوي لعام 1965 رقم 16، عمان، الأردن.

كنفاني، نعمان، **العلاقات التجارية بين فلسطين وإسرائيل : منطقـة تجـارة حـرة أم اتحـاد جمركي؟،** ماس، كانون أول، 1996.

ماس، المراقب الاقتصادي أعداد مختلفة، رام ا ، فلسطين.

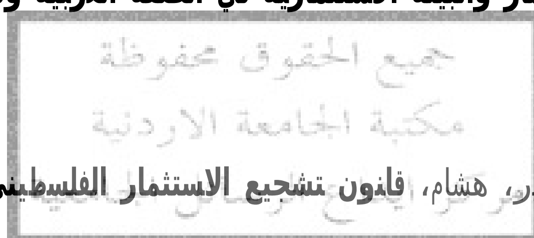
مسيف، مسيف، **المؤشرات الرئيسية في الاقتصاد الفلسطيني، الايرادات الجمركية خلال الفترة 1995-1999**، وزارة المالية، دائرة الجمـارك والمكـوس، رام ا ، فلـسطين، 2000، (بحث غير منشور).

مسيف، مسيف، دائرة الجمارك والمكوس، **اثر ضريبة الشراء المالي والاقتصادي على الإنتـاج المحلي**، (بحث غير منشور)، آب، 2003.

مشروع الموازنة العامة لسنوات مختلفة، دائرة الموازنة العامة، وزارة المالية، فلسطين.

مكحول، باسم، **الاستثمار والبيئة الاستثمارية في الضفة الغربية وقطاع غزة**، مـاس، كـانون الأول، 2002.

مكحول، باسم، الشخشير، هشام، **قانون تشجيع الاستثمار الفلسطيني**، مجلة السياسة الفلسطينية، السنة الثالثة، العددان السابع والثامن، صيف وخريف 1995، مركز البحوث والدراسـات الفلسطينية، نابلس، فلسطين.



منشورات وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

منظمة التحرير الفلسطينية، دائرة الشؤون الاقتصادية والتخطيط، **البرنامج العام لإنماء الاقتصاد الوطني الفلسطيني للسنوات (1994-2000)** تموز/يوليو 1993.

النقيب، فضل، **تقييم أولي للنظام الضريبي في الضفة الغربية وقطاع غزة**، ماس، 1996.

المراجع باللغة الإنجليزية:

Alan, A. Tait, **Value Added Tax International Practice And Problems**, International Monetary Fund, Washington 1988.

Bregman, **Economic Growth In The Administration Area 1968 -1973** (Bank Of Israel, Jerusalem) 1974.

Dalton, Hugh: **Principles of Public Finance**, 23 Impression, Routledge and Heganpaul ltd., London, 1961.

H.Jabr, Paper Presented to the International Financial Administration of The Israeli- Occupied West Bank Conference On Administration of Occupied Territories 22-25 January 1988 P.17

IMF, Government Financial Statistics, Year Book, 2001, Washington.

IMF, International Financial Statistics, Year Book, 2001 Washington, DC.

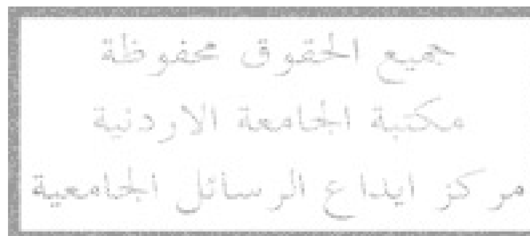
Naser, Abedelkareem, **The Tax Burden on Palestinian Privetsector**, Palestine Trade Center, Ramallah, Palestine, January, 2000.

Nidal, Sabri, **Public Finance In West Bank And Gaza**, (Unctad , Geneva)1994.

Tait And Others, **Two Alternative Approaches To The International Comparison Of Taxation For Selected Developing Countries (1972-1976),** IMF Staff Paper, vol.26, March, 1979, op. Cit..p16

Tanzi, Vito, **Fiscal Policy Growth And Design Of Stabilization Programs**, IMF, DM/77/49, June, 10, 1977.

World Bank Puplication، Value Added Tax (VAT), Tax Policy And Administration, 1999.



An-Najah National University
Faculty of Graduate Studies

The Reasons That Call For Reforming Palestinian Indirect Taxation Laws

Prepered by
Majid Mohammad Yousef Rabi

Supervised by
Dr . Atef Alawneh

Submitted in Partial Fulfillment of the Requirments for the Degree of Master in Economic Policy Management, Faculty of Graduate Studies, at An-Najah National University, Nablus, Palestine.

2003

The resoans that call for
reforming the palestaniane indirect taxation laws

Prepered by
Majid mohammad yousef rabi
Supervised by
Dr. Atef alawneh

Abstract

This study aimed to identify the reasons that calls for reforming the indirect taxes in Palestine, through identifying the indirect taxes which are applied in Palestine to what extent these taxes proper for the Palestinian economy, and going on the development of these taxes since the British Mandate Period, the Jordanian Governing Period, Then the Israeli Occupation, and Ending with the Palestinian Authority Period.

There was a high lighting for the role of indirect tax revenues with all their parts (Value Added Tax, Purchase Tax, Custom & Excise), in tax revenues, domestic revenues and Gross Domestic Product (GDP) according to its contribution with absolute values and ratios .In order to achieve, data and information related to different revenues saved resources were such as the publication of the International Bank, the Ministry of Finance and others.

The researcher used some taxes scales which are needed to identify the tax burden for indirect taxes, know how much are indirect taxes taking use of their tax bases, and then to compare them with several countries in

which their economical levels are similar. To assure this, standard prices scale was used.

Furthermore, the researcher depending on the achieved results put primary directions for adjusting or returning indirect taxes, such as adjusting custom ratio, value added tax, and purchase tax depending on a set of standards.

This is done after listing the limitations of taxes situation in Palestine which has an influence on taxes role especially indirect ones, also a primary direction was put that the value added taxes would be imposed on a specified sector or classified one basis and showed briefly a group of countries which use this way with its special ratios.

Also, this study reached a group of results, and some of these results that there is more than one tax system controls the Palestinian Government are as (West bank and Gaza strip), and that the aims which laws were put for differ from the aims of development in Palestine plus the direct taxes in Palestine and the tax burden increase of the indirect taxes that the base of these taxes was completely used over its capacity, and this is confirmed by the increase in the trade taxes standard price, and this base was completely used over its capacity as the over tax increased to reach about 100%.

What supported the result which this study reached is that the indirect taxes for its present ratios do not necessary fit the level of

Palestinian economy taking these results into consideration this study reached for a group of recommendations one of there imp recommendation is the importance of doing central adjustments on the indirect taxes especially its ratios and tax base volume and focus more on the direct taxes especially the property tax and fortune tax .

